شرح

نخبة الفكر

للحافظ ابن حجر العسقلاني

المتوفى سنة (٨٥٢ هـ) رحمه الله

شرحه

الدكتور سعد بن عبد الله آل حميد

اعتنى به

أبو عبيدة ماهر بن صالح آل مبارك

دار علوم السنة


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد فوضت الأخ ماهر بن صالح المبارك بتفريغ الدروس التي كنت ألقيتها في شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر من الأشرطة، ومراجعتها وطباعتها في كتاب، وهذا إذن مني له بذلك، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه: سعد بن عبد الله الحميد

٢٠/١١/١٤١٩هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد فوضت الأخ ماهر بن صالح المبارك بتفريغ الدروس التي كنت ألقيتها في شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر من الأشرطة، ومراجعتها وطباعتها في كتاب.

وهذا إذن مني له بذلك.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه سعد بن عبد الله الحميد

٢٥ / ١ / ١٤١٩هـ



مقدمة في علم الحديث

لماذا نطلب علم الحديث ؟

نطلب علم الحديث :

١ ـ لأنه أشرف العلوم .

٢ ـ ولأن أهله هم الذين أصبحوا مصابيح الدُجى ، فلو نظرنا إلى الأئمة الأربعة نجد أن ثلاثة منهم ممن اشتُهروا بالحديث ؛ فالإمام مالك كتابه (الموطأ) مليء بالأحاديث ، والإمام الشافعي كتابه (الأم) مليء بالأحاديث التي يسوقها بسنده ، وهكذا كتابه (الرسالة) ، وقام أحد تلاميذه فألَّف مسنداً للشافعي استخلصه من الأحاديث التي يرويها في كتبه ، وأصبح الكتاب مشهوراً بمسند الشافعي ، وهكذا كتاب (السنن) ، وأما الإمام أحمد فهو قمة أهل الحديث ، ولا يُعرف أن الإمام أحمد كتب حرفًا واحداً في الفقه ، مع العلم أنه محسوب في عداد الفقهاء ، وكان ينهى تلاميذه عن كتابة الرأي ، ويحثهم على كتابة الحديث .

فضل أهل الحديث :

هم الذين جهزوا الجهاز وأعدوا العدة لكل من أراد أن يخدم علوم الإسلام على شتى صنوفها ؛ فالمفسر لا يستغني عن الحديث ، والفقيه لا يستغني عن الحديث ، والأصولي لا يستغني عن الحديث ، والمؤرخ لا يستغني عن الحديث .

بل لا يستغنون عن مصطلح الحديث ؛ فالمفسر يفسر القرآن بكتاب الله وبسنة

رسول الله ﷺ ثم بأقوال الصحابة ثم بأقوال التابعين، فلو نظرنا إلى ما جاء عن النبي ﷺ وما جاء عن الصحابة وإذا به لابد أن يكون مرويًا بالسند، وهكذا السند إما أن يصح وإما أن لا يصح، فإن صح السند فلا يمكن الحكم على الحديث أو الأثر بالصحة إلا من إجراء علم مصطلح الحديث.

ولو مُيزت الأحاديث والآثار صحيحها من سقيمها لتقلصت دائرة الخلاف إلى حد كبير جدًا. لأن ما لا تصح نسبته إلى النبي ﷺ أو إلى صحابي أو إلى تابعي هو الذي يُشكل كثيرًا من الخلاف دائمًا.

بداية التأليف في علم مصطلح الحديث:

١ ـ الإمام مسلم في مقدمة صحيحه[١]، وهي من أوائل ما كُتب في علم مصطلح الحديث، لكنها لم تشمل جميع الجوانب، وإنما شملت جوانب عديدة، وهي بصفة النقل بالسند عن الأئمة لبعض قواعد المصطلح، فمثلاً عبد الله بن المبارك في مناقشته للطالقاني في الحديث الذي ذُكر في الصدقة والصيام وغير ذلك قال له عبد الله بن المبارك: يا أبا إسحاق عمَّن هذا؟ قال: قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش. فقال: ثقة. عمَّن؟ قال: قلت: عن الحجاج بن دينار. قال: ثقة. عمّن؟ قال: قلت: قال رسول الله ﷺ، قال: يا أبا إسحاق إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطيّ. ولكن ليس في الصدقة اختلاف. فهو يبين في هذا الأثر ضرورة اتصال السند.

وكذلك كلامه في عبَّاد بن كثير[٢]، وذلك أن عبد الله بن المبارك قال: قلت

(١) انظر: صحيح مسلم (١/١٦).

(٢) هو عبَّاد بن كثير الثقفي البصري، متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب ـ انظر: (التقريب) (٣٤٧٥). وسيأتي الكلام عليه ص (٩٠) في القسم الثالث (المنكر).

لسفيان الثوري: إن عبَّاد بن كثير من تعرف حاله، وإذا حدث جاء بأمر عظيم، فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سفيان: بلى. قال عبد الله: فكنت إذا كنت في مجلس ذُكر فيه عبّاد أثنيت عليه في دينه، وأقول: لا تأخذوا عنه. (مسلم ١/ ١٧).

٢ ـ الإمام الترمذي، سواءً في كتابه (العلل) أو في تعقيباته على بعض الأحاديث كل ذلك يُعتبر من القواعد في الاصطلاح.

ومن أمثلة ذلك: وصفه الحديث الحسن في آخر كتابه الجامع بقوله: والحسن عندنا كل حديث يُروَى لا يكون في إسناده من يُتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًا، ويُروى من غير وجه (تحفة الأحوذي ١٠/ ٥١٩).

٣ ـ عبد الرحمن بن خلاّد الرامهرمزي، وهو أول من أفرد علم المصطلح بالتصنيف في كتابه (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي) المتوفى سنة ٣٦٠ هـ.

٤ ـ أبو عبد الله الحاكم في كتابه (معرفة علوم الحديث)، وقد بسط الأمور أكثر من الرامهرمزي.

٥ ـ أبو نعيم الأصبهاني، فقد عمل مستخرجًا على كتاب الحاكم.

٦ ـ الخطيب البغدادي، وهو الذي خدم علم المصطلح خدمة لا مثيل لها، وقلّ أن يكون باب في المصطلح إلا وللخطيب البغدادي فيه تصنيف مستقل.

٧ ـ ابن الصلاح، وقد ألف كتابًا مشهوراً عُرف بمقدمة ابن الصلاح، وهو الذي أصبح عمدةً لمن جاء بعده؛ لأنه جمع أنواعَ علومِ الحديث وجعلها على أنواع، وتكلم على كل نوع، فكل من جاء بعده فهو إما مختصر أو ناظم أو شارح لنظم أو شارح لاختصار.

فمثلاً النووي رحمه الله اختصر مقدمة ابن الصلاح في كتابه (التقريب)، ثم جاء بعده السيوطي فشرح التقريب في (تدريب الراوي).

والعراقي رحمه الله نظم منظومة في مقدمة ابن الصلاح المعروفة بألفية العراقي، ثم شرح هذه المنظومة في كتابه (فتح المغيث)، ثم جاء بعده السخاوي فشرحها في شرح أطول سماه أيضًا (فتح المغيث). وللعراقي تقييدات على ابن الصلاح في كتاب سماه (التقييد والإيضاح).

ثم جاء بعده ابن حجر فوجد أن هناك بعض الاستدراكات على ابن الصلاح وعلى شيخه العراقي؛ فألف كتابه (النكت).

كتاب نخبة الفِكَر للحافظ ابن حجر[1]:

هذا الكتاب على تبويب ابن الصلاح مع التقديم والتأخير الذي عمله الحافظ ابن حجر اجتهاداً منه، وهي تشكل عصارة ذهن الحافظ ابن حجر في اختياره الراجح من الأقوال في مسائل المصطلح حتى ولو كان فيها شيء من الخلاف.

وشرح هذه النخبة الحافظ ابن حجر في كتاب (نزهة النظر)[2]، وهو شرح

---

(١) لقد ألّف الحافظُ ابن حجر (نُخبته) وهو مسافر؛ كما قال ابنُ الوزير اليماني، ونقله عنه الإمام الصنعاني في (إسبال المطر) ص (٩): قال الصَّنعاني في نظمه:

«وبَعْدُ فالنخبةُ في علم الأثَرْ ... مُختصَرٌ يا حَبَّذا منْ مُخْتَصَرْ
ألَّفها الحافظُ في حَالِ السَّفر ... وهُو الشِّهابُ بنُ عليِّ بنِ حَجَرْ».

وقد فرغ الحافظ من تأليفها سنة اثنتي عشرة وثمان مئة.

(٢) كما اهتم بشرحها عدد من العلماء نذكر منهم:

كمال الدين الشُّمُنِّي ت (٨٢١ هـ) في كتابه (نتيجة النَّظر)، وأبو الفضل أحمد بن صَدَقة القاهِري ت (٩٠٥ هـ) في (عنوان معاني نتيجة الفكِر)، وعبد العزيز بن عبد السلام العُثماني في =

موجز جيد، ومن أفضل الطباعات التي طُبع بها الكتاب ما حققها الشيخ علي بن حسن بن عبد الحميد، وتتميز هذه الطبعة بضبطها.

* * *

= (استجلاء البصر من شرح نخبة الفكَر)، كما شرحها ابن همَّات الدِّمشقي ت (١١٧٥ هـ) في (نتيجة النظر)، وإسماعيل حَقِّي تَ (١١٣٧ هـ)، ومحمد بن عبد الله الخرشي ت (١١٠١ هـ) في كتابه (مُنتهى الرغبة في حل ألفاظ النخبة). وغيرهم.

الْحَمْـدُ لِلّهِ الَّذي لَـمْ يَـزَلْ عَـالِمًا قَـدِيـرًا ، وَصَلَّى اللهُ عَـلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الـذي أرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ بَشِيـرًا وَنَذِيـرًا ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا .

أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ الـتَّصَانِيـفَ فِي اصْطِلاحِ أهْلِ الْحَدِيـثِ قَدْ كَثُرَتْ وَبُسِطَتْ وَاخْتُصِرَتْ ، فَسَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْـوَانِ أنْ أُلَـخِّصَ لَهُ الْمُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ رَجَاءَ الانْدِرَاجِ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ ، فَأَقُولُ :

الْخَبَرُ ....

قوله : «الْحَمْدُ لِلّهِ» ؛ وذلك لأن النبي ﷺ كان يفتتح خُطبه وكلامه دائمًا بقوله : (إن الحمد لله نحمده ونستعينه ... إلخ) ، فهذا يدل على مشروعية الافتتاح بالحمد .

قوله : (أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ التَّصَانِيـفَ فِي اصْطِلاحِ أهْلِ الْحَدِيـثِ قَدْ كَثُرَتْ وَبُسِطَتْ وَاخْتُصِرَتْ) ، يقصد ـ رحمه الله ـ ما ألف من الكتب المتقدمة التي سبق الكلام عنها .

قوله : (فَسَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوَانِ أنْ أُلَـخِّصَ لَهُ الْمُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ رَجَاءَ الانْدِرَاجِ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ) ، فمن جملة من سأل الحافظ ابن حجر : الزركشي ، وهو أحد تلاميذه .

قوله : (فَأَقُولُ : الْخَبَرُ)

تعريفات :

أ ـ **تعريف الحديث** : ما روي عن النبي ﷺ من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو

إِمَّا أنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِلا عَدَدٍ معين، أوْ مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الاثْنَيْنِ، أوْبِهِمَا، أوْ بِوَاحِدٍ، ....

صفة خلقية، أو خُلقية، أو سيرة.

ب ـ تعريف الخبر: له ثلاث تعريفات:

١ ـ من العلماء من قال: إن الخبر مرادف للحديث، أي أن الخبر ما يروى عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خُلقية أو سيرة.

٢ ـ ومن العلماء من قال: الخبر أعم من الحديث؛ فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عنه وعن غيره، وعليه فكل حديث خبر، وليس كل خبر حديثًا.

٣ ـ من العلماء من قال: الحديث ما يروى عن النبي ﷺ، والخبر ما يروى عن غير النبي ﷺ، وعلى هذا فهو مغاير للحديث.

جـ ـ تعريف الأثر: له تعريفان:

١ ـ من العلماء من قال: إنه مرادف للحديث.

٢ ـ من العلماء من قال: الأثر هو ما يروى عن الصحابي والتابعي فقط.

قوله: (**إِمَّا أنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ**)، المراد بالطرق الأسانيد.

ـ تعريف الإسناد: ذكر العلماء له تعريفين:

١ ـ ما ذكره الحافظ في شرح النخبة: هو حكاية طريق المتن.

بمعنى عزو الحديث إلى قائله مسندًا، (إلى قائله) يعني النبي ﷺ.

فالأوَّل : المتواترُ المفيدُ لِلْعلْمِ اليقينيِّ بِشُرُوطِهِ ،..................

---

٢ ـ الإسناد هو : سلسلة رجال الإسناد المُوصّلة إلى المتن .

وبهذا التعريف يكون تعريف الإسناد والسند بمعنى واحد ؛ فالسند هو سلسلة رجال الإسناد الموصلة إلى المتن .

ـ **تعريف المتن** : هو ما ينتهي إليه السند من الكلام .

والخبر أيّاً كان سواءً عن النبي ﷺ أو عمن قبله أو عن الصحابة أو عن التابعين ، إما أن يردنا بإسناد ، أو بلا إسناد .

وإذا كان ليس له إسناد ، فهذا لا يهتم به المحدثون .

وإذا كان له إسناد ، فإما أن يكون له إسناد واحد ، أو إسنادان ، أو له أكثر من إسنادين (ثلاثة فأكثر) ، وهذه الكثرة إما أن تكون محصورة بعدد معين ، أو ليست محصورة بعدد معين .

أقسام الخبر: فإذا كان له طرق غير محصورة بعدد فهو المتواتر .

أ ـ المتواتر:

١ ـ تعريفه : ما رواه جمع كثير في كل طبقة من طبقات السند ، بحيث تحيل العادة تواطأهم على الكذب ، وأسندوه إلى شيء محسوس ، وأفاد العلم اليقيني .

فيتلخص لنا من خلال التعريف شروط المتواتر وهي :

١ ـ أن يرويه جمع كثير .

. . . .

٢ ـ أن تكون هذه الكثرة في جميع طبقات السند، فلو اختلت في طبقة من الطبقات فلا يتحقق في هذا الخبر وصف التواتر.

٣ ـ أن تحيل العادة تواطأهم على الكذب. وهو مرتبط بالشرط الخامس، وهو إفادته للعلم، فلو أن هناك عشرة من الناس أخبروني بخبر من الأخبار؛ فربما تحصَّل لي من خبر هؤلاء العشرة في قرارة نفسي علم جازم، لا يمكن أن يتطرق إليَّ الشك في أن هؤلاء العشرة قد صدقوا في ذلك الخبر، وأنهم لم يختلقوا هذا الخبر، ولم يتفقوا على وضعه وكذبه.

وهناك قرائن دلت على هذا العلم: منها: تنوع بلدان وأماكن هؤلاء العشرة، ومنها أن كل واحد منهم لا يعرف الآخر، ومنها أن كل واحد منهم موصوف بالصدق، إلى غير ذلك من القرائن التي اجتمعت؛ فأفادتني هذا العلم.

ولو عرفت أن هؤلاء العشرة قاموا من مجلس واحد، ثم جاءوني، وأخبرني كل واحد منهم بالخبر لما حصل لي من العلم ما حصل لي من علم أولئك العشرة الذين ذُكروا آنفًا؛ وذلك لاحتمال أن يكونوا جميعهم سمعوه من شخص واحد؛ فيصبح هذا الخبر في أصله خبرًا واحدًا، أو يكون هؤلاء العشرة اتفقوا على اختلاق هذا الخبر ووضعوه. فمادام أن هذا الاحتمال قد يرد فلا يفيدني هذا الخبر العلم؛ ولذلك لا يسمى هذا الخبر متواترًا.

٤ ـ أن يكون مستندًا إلى شيء محسوس، وهذا شرط إضافي لتمييز الخبر

. . . .

الذي يكون مسموعًا أو مشاهدًا عن خبر يمكن أن يكون من جراء الاستنباط العقلي، كأن يقول الراوي: سمعت فلانًا قال كذا، مثل ما يقول الصحابي: سمعت رسول الله ﷺ قال كذا وكذا، أو رأيت النبي ﷺ يفعل كذا وكذا.

فهذا يسمى الإسناد إلى شيء محسوس؛ إما إلى حاسة السمع، أو إلى حاسة البصر، أو إلى حاسة اللمس، أو غير ذلك من الحواس التي يمكن أن يُخبر بواسطتها.

٥ ـ إفادته للعلم.

ويؤخذ على تعريف المتواتر:

قولهم في التعريف: (تحيل العادة تواطأهم على الكذب): لا يليق هذا الكلام بصحابة رسول الله ﷺ؛ لأنهم لا يمكن أن يتواطئوا على الكذب.

فإما أن يراد بهذه اللفظة: (تحيل العادة تواطأهم على الكذب) جميع طبقات السند، وطبقة الصحابة هي إحدى طبقات السند، فهذه اللفظة مستبشعة وينبغي أن تبعد.

وإما أن يقال: ما عدا طبقة الصحابة، فتستثنى من هذا التعريف.

استدراك (تابع لشروط المتواتر):

١ ـ أن يرويه جمع كثير:

مسألة: هل لهذا الجمع حصرٌ بعدد معين أو ليس له حصر؟

أشار الحافظ في شرح النخبة إلى أن هذه المسألة اختُلف فيها؛ فمنهم من شرط عدد الأربعة، ومنهم من قال: خمسة، ومنهم من قال: اثنا عشر، ومنهم من قال: عشرون، ومنهم من قال: أربعون، ومنهم من قال: سبعون.

أدلة بعض هذه الأقوال:

١ ـ من قال: إنه يشترط أن يكونوا اثني عشر:

قالوا: إن الله عز وجل ذكر أن الأسباط الذين اختارهم موسى اثنا عشر ﴿ وَقَطَّعْنَاهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ﴾.

٢ ـ من قال: إنه يشترط أن يكونوا أربعين:

قالوا: إن عدد الأربعين هو الذين لا تقوم الجمعة إلا بهم.

٣ ـ من قال: إنه يشترط أن يكونوا سبعين:

استدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً لِّمِيقَاتِنَا ﴾.

٤ ـ من قال: إنه يشترط أن يكونوا ثلاثمائة.

استدلوا بأن أهل بدر كانوا ثلاثمائة.

ومن خلال هذه الاستدلالات يظهر لنا ضعف اشتراط العدد، وهناك من اختار أنهم عشرة كالسيوطي في (تدريب الراوي)، ومنهم من رجح عدم اشتراط العدد كالحافظ ابن حجر.

مسألة: هل يشترط في الحديث المتواتر أن ننظر في رجال سنده، أو لا يشترط؟

معظم الذين تكلموا في هذه المسألة قالوا: لا يبحث في رجال الأسانيد، ولعلهم يقصدون أنه لا يُبحث في ضبطهم، وأما عدالتهم فلابُدّ من البحث فيها، وهذا إنما هو في الكلام على حديث النبي ﷺ والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين.

والصحيح أنه لابد من معرفة عدالة الرواة الذين يروون تلك الطرق، وأما الضبط فيمكن أن يُتسامح فيه؛ لأنه إذا جاءنا الحديث من طرق متعددة فكل واحدة من هذه الطرق تُؤيد الأخرى وتعاضدها، فيتقوى الحديث بمجموع هذه الطرق، فإذا كثرت كثرة ظاهرة فبلا شك أن الحديث يفيد العلم في هذه الحال.

أقسام المتواتر:

١ ـ متواتر لفظي: وهو ما تواتر لفظه ومعناه.

وليس معنى قولهم: (ما تواتر لفظه ومعناه) أن يكون اللفظ منقولاً حرفًا بحرف كما يُنقل إلينا كتاب الله، وإنما المقصود الإتيان بألفاظ متقاربة تؤدي إلى نفس ذلك المعنى، وتشعر بأن الحديث هو نفس الحديث.

ومثال ذلك حديث «**مَن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**»[١]، فالحديث ورد بهذا اللفظ، وورد بألفاظ أخرى مثل: «**مَن تقوّل عليّ ما لم أقله فليتبوأ مقعده من النار**»[٢].

---

(١) رواه البخاري رقم (١١٠، ١٢٩١، ٣٤٦١، ٦١٩٧)، ومسلم رقم (٣/ ٣٠٠٤)، وأبو داود رقم (٣٦٥١)، والترمذي رقم (٢٢٥٧، ٢٦٦١، ٢٦٦٩، ٢٩٥١، ٣٧١٥)، وابن ماجه رقم (٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٦، ٣٧).

(٢) رواه البخاري رقم (١٠٩) وعنده «من يقل»، واللفظ المذكور رواه ابن ماجه رقم (٣٤، ٣٥)، وأحمد في المسند (٢/ ٣٢١).

٢ ـ متواتر معنوي:

مثل أحاديث رفع اليدين في الدعاء، كرفعه ليديه في غزوة بدر للدعاء على المشركين، ورفعه ليديه لطلب الاستسقاء . . . إلخ.

بعض العلماء قال: يشترط أن يكون التواتر عن كل راو من الرواة، فمثلاً الحديث رواه عن النبي ﷺ عشرة من الصحابة، فلابد أن يكون كل واحدٍ من الصحابة قد تواتر عنه هذا الحديث.

وهذا القول مردود، ويبقى الأصل وهو الالتفات إلى كل طريق من هذه الطرق.

مسألة: قال بعض أهل العلم: إنه بالنظر إلى هذه الشروط لا يوجد حديث متواتر إطلاقًا.

ردَّ الحافظ ابن حجر وقال: إن وجود الحديث المتواتر كثير، ومن أمثلة ذلك: «**من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»، فهذا الحديث روي عن جملة من الصحابة من جملتهم العشرة المبشرون بالجنة، وأوصلها بعضهم كابن الجوزي في كتاب (الموضوعات) إلى ثمان و تسعين طريقًا، وبعضهم زادها حتى أوصلها إلى مائتين، لكن ليس كل طريق من هذه الطرق تعتبر صحيحة، بل الذي جاء في عداد المقبول من الصحيح والحسن حوالي ثلاث وثلاثين طريقًا، والبقية فيها أحاديث ضعيفة وفيها أحاديث ساقطة.

وليس هذا الحديث فقط، بل هناك عدة أحاديث يمكن أن يطلق عليها وصف التواتر، مثل أحاديث الحوض والشفاعة ورفع اليدين في الصلاة، وأوصلها بعضهم إلى مائة حديث، وبعضهم زادها إلى حوالي ثلاثمائة. لكن قد ينازع في هذه الأحاديث على كثرتها.

وَالثَّانِي: الْمَشْهُورُ، وَهُوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأيٍ، ....

ب ـ الآحاد: وأقسامه ثلاثة:

أ ـ المشهور:

ما رواه ثلاثة فأكثر، ولم يصل إلى حد التواتر. ويقصد به المشهور الاصطلاحي، ويُعبر عنه بالمستفيض أحيانًا.

ومن العلماء من قال: المشهور هو المستفيض، فهما بمعنى واحد.

ومن العلماء من قال: المستفيض هو ما استوى طرفاه، (أي أن يروي الحديث ثلاثة من الصحابة مثلاً، ويرويه عن الصحابة ثلاثة من التابعين، ويريه عن التابعين ثلاثة من تابعي التابعين... إلخ).

والمشهور أن يرويه ثلاثة من الصحابة مثلاً، وعنهم رواه ستة من التابعين، وعنهم رواه اثنا عشر من أتباع التابعين.

فالحديث المشهور بهذا التعريف يسمى المشهور الاصطلاحي.

وهناك حديث مشهور لكنه غير اصطلاحي، وهو ما اشتهر على ألسنة الناس على اختلافهم، فمنهم العامة، ومنهم المحدثون، ومنهم الفقهاء، ومنهم الأصوليون، ومنهم اللغويون.

ـ فمن الأحاديث المشتهرة عند العامة حديث: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**»[1].

---

(١) رواه البخاري رقم (١٠/ ٦٤٨٤)، وأبو داود رقم (٢٤٨١)، والنسائي (٨/ ١٠٥) من حديث عبد الله بن عمر، وتمامه «**والمهاجر من هجر ما نهاه الله عنه**»، ورواه مسلم رقم (٤١) من حديث جابر، ورواه الترمذي رقم (٢٦٢٧)، والنسائي (٨/ ١٠٤ ـ ١٠٥) من حديث أبي هريرة، وتمامه: «**والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**».

- ومن الأحاديث المشتهرة عند المحدثين حديث: «أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على رعل وذكوان وعصية التي عصت الله ورسوله»[1].

- ومن الأحاديث المشتهرة عند الفقهاء حديث: «**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**»[2].

- ومن الأحاديث المشتهرة عند الأصوليين حديث: «**عفي لأمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»[3].

- ومن الأحاديث المشتهرة عند اللغويين حديث: «**نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه**»[4].

ولا يلزم من المشهور الاصطلاحي، وغير الاصطلاحي الصحة، فقد يكون

(١) رواه البخاري في مواضع كثيرة منها: رقم (١٠٠١، ٢٨٠١، ٤٠٩١). مطولاً ومختصراً. ورواه مسلم رقم (٦٧٧)، والنسائي (٢/ ٢٠٣). بنحوه. من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ورواه أبو داود رقم (١٤٤٥) من حديث أنس أيضاً. مختصراً. وليس عنده ذكر لرعل ولا ذكوان. ورواه كذلك من حديث ابن عباس رقم (١٤٤٣) وفيه جملة الدعاء السابقة وروى مسلم رقم (٦٧٩). نحوه. من حديث خُفاف بن إيماء الغفَاريِّ.

(٢) رواه أبو داود رقم (٢١٧٨)، وابن ماجه رقم (٢٠١٨)، وضعفه الألباني في الإرواء رقم (٢٠٤٠)

(٣) لم أجده بهذا اللفظ، والمشهور في كتب الفقه والأصول بلفظ: «**رفع عن أمتي الخطأ والنسيان...**» الحديث. وقد ورد بألفاظ مختلفة، منها ما رواه ابن ماجه رقم (٢٠٤٥) بلفظ: «**إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**» وقال ابن كثير في تحفة الطالب ص(٢٧١): «إسناده جيده» وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٧٣١) وفي الإرواء رقم (٨٢) وانظر ألفاظه ورواياته في تحفة الطالب لابن كثير، والإرواء للألباني الموضعين السابقين.

(٤) اشتهر في كلام الأصوليين وأصحاب المعاني وأهل العربية، فبعضهم يرويه عن عمر، وبعضهم يرفعه، قال السخاوي: ورأيت بخط شيخنا. يعني العسقلاني. أنه ظفر به في «مشكل الحديث» لابن قتيبة، ولم يذكر له ابن قتيبة سنداً، وقال: أراد أن صهيباً إنما يطيع الله حبّاً له لا لمخافة عقابه اهـ، وقال السبكي: لم أر هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعاً ولا موقوفاً ولا عن النبي ﷺ ولا عن عمر مع شدة التفحص عنه، وقال العراقي: لا أصل لهذا الحديث ولم أقف =

وَالثَّالِثُ: الْعَزِيزُ، وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ خِلافًا لِمَنْ زَعَمَهُ، ....

صحيحًا، وقد يكون حسنًا، وقد يكون ضعيفًا، وقد يكون ضعيفًا جدًا، وقد يكون موضوعًا، وقد يكون (بالنسبة للمشهور غير الاصطلاحي) لا أصل له، مثل حديث: «**نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه**»، فهذا الحديث ليس له إسناد، وليس مرويًا في الكتب التي تروي الأحاديث بالأسانيد.

المؤلفات في الأحاديث المشهورة على الألسنة:

١ ـ كتاب (تأويل مختلف الحديث)، وهو ليس كتابًا مستقلاً في هذا الموضوع، لكنه أشار في هذا الكتاب إلى هذه الأحاديث المشتهرة على ألسنة الناس ضمنًا.

٢ ـ كتاب (أحاديث يرويها القُصاص عن النبي ﷺ وبعضها عن الله) لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق محمد لطفي الصباغ، وهو أول كتاب مستقل في هذا الموضوع.

٣ ـ كتاب للزركشي (ت ٧٩٤ هـ) (التذكرة في الأحاديث المشتهرة).

٤ ـ كتاب (المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة) للسخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، وهو أجود كتاب علمناه وصل إلينا، وعدد أحاديثه ١٣٥٦ حديثًا، رتبها على حروف المعجم.

٥ ـ (كتاب كشف الخفاء ومزيل الإلباس عمَّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس) لإسماعيل بن محمد العُجْلوني ت (١١٦٢ هـ)، وهو أكثر الكتب جمعًا للأحاديث المشتهرة على الألسنة، فإنه جمع حوالي ٣٢٨١ حديثًا، ورتبها على حروف المعجم؛ لأنه حاول أن يختصر كتاب السخاوي، وزاد عليها بعض

= له على إسناد قط في شيء من كتب الحديث. وبعض النحاة ينسبونه لعمر بن الخطاب من قوله، ولم أر إسنادًا إلى عمر اهـ. باختصار من الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة لملا علي القاري ص(٢٥٣ ـ ٢٥٤)، وانظر تمام الكلام فإنه مفيد.

. . . .

الأحاديث، لكن ترتيب السخاوي أدق من ترتيبه.

ب ـ العزيز:

ما رواه راويان ولو في طبقة من طبقات السند.

قوله: (**وليس شرطًا للصحيح خلافًا لمن زعمه**)، والذي اشترط الشرط هو أبو عليّ الجبّائي من المعتزلة، وإليه يومئ كلام الحاكم، ومثله صاحب كتاب (الناسخ والمنسوخ) الحازمي.

فالحاكم قال كما في (معرفة علوم الحديث): (الصحيح أن يرويه الصحابي الزائل عنه اسم الجهالة بأن يكون له راويان، ثم يتداوله أهل الحديث إلى وقتنا كالشهادة على الشهادة).

ويشير الحافظ في كتابه (النكت) إلى أن هذه العبارة وردت في كتابه (المدخل).

قال الشيخ علي حسن عبد الحميد: ولم أره لا في «المدخل إلى الإكليل»، ولا «المدخل إلى الصحيح». اهـ.

والعبارة يمكن أن يقال إن الحاكم قصد بها وصف الصحابي لا وصف الحديث. فالصحابي الذي روى عنه الشيخان البخاري ومسلم لابد أن يكون روى عنه راويان حتى يزول عنه اسم الجهالة، فكأن الحاكم يجري الصحابة على بقية الرواة.

والصحيح استثناء الصحابة فمتى ما عرف أن هذا صحابي ولو من طريق واحد يطلق على ذلك الرجل صحابي، ويعتبر صحابيًا عند جمهور المحدثين: وعلى أيّ الوجهين لا يصح كلامه لأنه يتحدث عن صحيحي البخاري ومسلم سواءً كان وصفًا للحديث أو وصفًا للصحابي فهو غير متأتي في الصحيحين، فإن كان وصفًا للحديث فهناك أحاديث كثيرة في الصحيحين لم ترد إلا من طريق واحد،

مثل حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»[1]، لم يروه إلا عمر بن الخطاب، وحديث: «**كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم**»[2]، هذا الحديث لم يروه إلا أبو هريرة.

فإن كان المقصود وصف الحديث فبطلانه واضح تمامًا، وإن كان المقصود وصف الصحابي فكم من الصحابة في الصحيحين لم يرو عنهم إلا راو واحد.

وصرح ابن العربي بأن هذا الشرط لابد أن يكون في الحديث، كما ذكر ذلك في شرح البخاري.

فلما قيل له: حديث «**الأعمال بالنيات**» فردٌ لم يروه عن عمر إلا علقمة.

قال: قلنا: قد خطب به عمر رضي الله عنه على المنبر بحضرة الصحابة، فلولا أنهم يعرفونه لأنكروه.

ويرد على هذا القول:

أولاً: لا يشترط أن يكون كل الصحابة الذين سمعوا الحديث من عمر بن الخطاب قد سمعوه من النبي ﷺ. فهل ورد لنا أن صحابيًا واحدًا أقر عمر بن

---

(١) رواه البخاري رقم (١/ ٥٤) وفي مواضع أخرى، ورواه مسلم رقم (١٩٠٧)، وأبو داود رقم (٢٢٠١)، والترمذي رقم (١٦٤٧)، والنسائي (١/ ٥٨-٥٩)، و(٦/ ١٥٨-١٥٩)، (٧/ ١٣)، وابن ماجه رقم (٤٢٢٧).

(٢) رواه البخاري رقم (٦٤٠٦، ٦٦٨٢، ٧٥٦٣)، ومسلم رقم (٢٦٩٤)، والترمذي رقم (٣٤٦٧)، وابن ماجه رقم (٣٨٠٦).

وَالرَّابِعُ: الْغَرِيبُ.

وَكُلُّهَا - سِوَى الأَوَّلِ - آحَادٌ، وَفِيهَا الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ لِتَوَقُّفِ الاسْتِدْلاَلِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِها دُونَ الأولِ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ العِلمَ النَّظَرِيَّ بِالْقَرَائِنِ عَلَى الْمُخْتَارِ.

ثُمَّ الْغَرَابَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ أَوْ لاَ، فَالأولُ: الْفَرْدُ الْمُطلَقُ،

الخطاب على ذلك؟ فالسكوت لا يعني أنهم سمعوه.

ثانيًا: سلمنا لك أن هذا بالنسبة لعمر بن الخطاب، لكن روى الحديث عن عمر بن الخطاب علقمة بن وقاص الليثي، ولم يرد إلا من طريقه، والراوي عن علقمة، محمد بن إبراهيم التيمي فقط، لا يعرف إلا من طريقه، والراوي عن محمد، يحيى بن سعيد الأنصاري. وهذا يدل على بطلان كلام ابن العربي.

وبهذا يستخلص أنه لا يشترط للحديث الصحيح أن يكون عزيزاً، بل هناك أحاديث أفراد صحيحة مما تلقتها الأمة بالقبول وأجمع عليها علماء الحديث.

جـ - الغريب:

وهو الحديث الذي يتفرد بروايته راوٍ واحد، سواء أكان التفرد في أصل السند أو في أثناء السند.

فيمكن أن نعرفه بتعريف مختصر، وهو: (الحديث الذي يتفرد بروايته راوٍ واحد أيًا كان ذلك التفرد).

أقسام الغريب:

١ - غريب مطلق:

ما كانت الغرابة فيه في أصل السند (والمراد بأصل السند: أي من جهة

وَالثَّانِي: الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ، وَيَقِلُّ إِطْلَاقُ الْفَرْدِ عَلَيْهِ، ....

الصحابي).

وهل يرد على غير الصحابي؟ قد يرد.

مثاله: حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»، تفرد بروايته من الصحابة عمر بن الخطاب، ورواه من التابعين علقمة بن وقاص الليثي، ورواه عن علقمةَ محمدُ ابن إبراهيم التيمي.

فهذه الغرابة استمرت في ثلاثة دون عمر بن الخطاب، لكن يحيى بن سعيد الأنصاري هو الذي اشتهر عنه الحديث؛ فرواه عنه جمع كثير، حتى قال بعضهم: إنه رواه عنه ستمائة شخص، لكن الحافظ ابن حجر أوصلها إلي مائة.

والغرابة قد تكون في أصل السند (من جهة الصحابة)، وقد تكون في أي طبقة من طبقات السند.

٢ ـ غريب نسبي:

ما كانت الغرابة فيه بالنسبة لراوٍ معين، أو لجهة معينة.

فمثلاً: إذا جاءنا حديث يرويه ثلاثة من الصحابة، ورواه عنهم أناس من التابعين ما عدا واحداً منهم، وليكن أنس بن مالك رضي الله عنه، ونظرنا إلى حديث أنس فما وجدناه يرويه عنه غير الزهري، ونظرنا إلى الزهري ـ بالرغم من كثرة الرواة عنه ـ فما وجدنا أحداً يرويه عنه سوى مالك بن أنس.

فمثل هذا التفرد من مالك بن أنس عن الزهري يستدعي من العلماء الاستغراب؛ فالزهري تلاميذه كُثُر، وقلما نجد حديثًا من الأحاديث يرويه

الزهري إلا وله طرق كثيرة عن الزهري.

ولا يلزم أن يكون الحديث الغريب غرابة نسبية غريبًا أصلاً، فقد يكون متواتراً، وقد يكون مشهوراً وقد يكون عزيزاً، لكن الغرابة إنما جاءت في إحدى طرقه فقط.

وهذا النوع يوجد كثيراً في معجم الطبراني الأوسط والصغير.

الكتب المؤلفة في هذا الموضوع:

١ ـ كتب للدارقطني:

أ ـ غرائب مالك.

ب ـ غرائب شعبة.

جـ ـ كتاب الأفراد.

٢ ـ كتاب غرائب مالك للحافظ ابن عساكر.

ـ ومن أنواع الغرابة النسبية: غرابة بالنسبة لجهة معينة كأهل بلد من البلدان، فقد يأتي حديث له طرق إما أن يصل إلى درجة المشهور، أو إلى ما فوق المشهور كالمتواتر، لكن إذا نظرنا إلى هذا الحديث فإذا به لم يروه إلا أهل الحجاز مثل حديث لا يرويه إلا (أبو هريرة ـ جابر ـ ابن عباس)، وكلهم من أهل الحجاز، والرواة عنهم حجازيون، فأبو هريرة روى عنه ابن المسيب (مدني)، وجابر روى عنه ابن دينار (مدني)، وابن عباس روى عنه عطاء، والرواة عنهم حجازيون

....

كذلك.

- وأخبار الآحاد (الغريب - المشهور - العزيز) لا يلزم أن تكون صحيحة أو ضعيفة، وإنما يتوقف الأمر على النظر في حال سندها.

مسألة: المتواتر يفيد العلم، لكن اختلف العلماء هل يفيد العلم الضروري، أو العلم النظري؟

- العلم الضروري: هو العلم الذي لا يحتاج البحث عن أحوال رواته، بل الأمر يتوجب التصديق الجازم دون البحث عن رواته، ودون البحث عن سنده مطلقًا.

- العلم النظري: هو العلم الذي يتوقف على النظر في حال السند.

ماذا يفيد خبر الآحاد؟

أهل السنة متى صح الحديث عندهم تلقوه بالقبول والتسليم.

والحافظ ابن حجر يرى أن أحاديث الآحاد قد تفيد العلم النظري بالقرائن وهذه القرائن أنواع:

القرينة الأولى: ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما مما لم يبلغ حد التواتر، ويستثنى من ذلك الأحاديث التي انتقدت من قبل بعض الحفاظ وبعض علماء الحديث على البخاري ومسلم، فإذا نُحيتْ هذه الأحاديث على قلتها بقيت الأحاديث الكثيرة من الصحيحين، فهذه الأحاديث تفيدنا العلم الذي تحصَّل لنا

. . . .

من خلال النظر ، وقد احتف بهذا الحديث قرائن :

١ ـ جلالتهما في هذا الشأن .

٢ ـ تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما .

٣ ـ تلقي العلماء كتابيهما بالقبول .

القرينة الثانية : أن يكون الحديث مرويًا من طرق كثيرة لكنه لم يبلغ حد التواتر ، وهو ما يسمى (المشهور) .

فهذه الطرق إذا كانت صحيحة ، فكل واحدة منها إذا انضمت للأخرى ؛ تحصَّل لنا من جرَّاء ذلك علمًا نظريًا ، فهذه الطرق بمجموعها كونت في نفس الناظر فيها علمًا يُسمى علمًا نظريًا .

القرينة الثالثة : الحديث المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبًا .

قوله : (لا يكون غريبًا) لا معنى له إلا أن يقصد مرتبة وسط بين هذه القرينة والقرينة السابقة .

ويقصد الحافظ ابن حجر أن الحديث قد لا يصل إلى درجة الشهرة بحيث يكون عزيزاً ، فيكون مرويًا من طريقين مثلاً ، لكن هذان الطريقان يرويهما الأئمة الحفاظ .

فمثلاً : لو ورد الحديث من طريقين ؛ طريق يرويه الإمام أحمد عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، وطريق أخرى يرويها مثلاً عن ابن عمر ابنه

. . . .

سالم، وعن سالم يرويه عبيد الله بن عمر، وعن عبيد الله يرويه سفيان الثوري، وعن سفيان الثوري يرويه وكيع. فالحديث عند الحافظ ابن حجر قد أضيفت قرينة إلى مجرد الصحة، بحيث يفيد الحديث العلم النظري.

القرينة الرابعة: صحة الإسناد، فإن صحة الإسناد تجعلنا نقول: إن الحديث يفيدنا العلم النظري.

مسألة:

فإن قيل: هل صحيح أَن أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما لم يكونا يقبلان الحديث إلا بشاهد، وأن عليًا رضي الله عنه كان يستحلف عند سماع الحديث من محدثه أنه سمعه من رسول الله ﷺ؟ أليس في هذا طعن في الصحابة وعدم الوثوق بهم؟

فأقول: هذه المسألة تحتاج إلى تفصيل قليل، فهذه الأمور من الأدلة التي يستدل بها مَن لا يرى حُجية أحاديث الآحاد.

فالجواب بكل سهولة أن يُقال له: أنت الآن خلَّطت في المسألة؛ فهل إذا جاءك الحديث من طريقين كما تزعم الآن عن أبي بكر وعمر وعن علي، أو جاءك أحد واستحلفته، أو وجدت أنه حُلِّف فحلف على ذلك الحديث ينتهي الأمر وتقبله؟ فتجد أنه يقول: لا؛ لأن الحديث ما يزال عنده بتلك الصورة حديث آحاد، لكنه كالذي يصطاد في الماء العكر؛ فهو يريد من هذه الأمور أن يطعن فقط، ولا يريد أن يستدل بها.

فنقول: إما أن تأخذ هذه الأحاديث برمتها، وإما أن تدعها برمتها؛ فهي ليست من اختصاصك.

. . . .

أما الجواب عن هذه الأحاديث على التفصيل فنقول: حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه لم يقبل حديث المغيرة بن شعبة في توريث الجدة إلا بعد أن شهد معه محمد بن مسلمة الأنصاري[1]، فهذا الحديث حديث ضعيف.

وأما حديث عمر بن الخطاب الذي طلب فيه من أبي موسى الأشعري أن يأتيه بشاهد يشهد معه في حديث الاستئذان[2]، فعمر رضي الله عنه كان واليًا، وكان يريد أن يؤكد على الصحابة، وهذا منهج لهم معروف، وهو أنهم يتحرزون في رواية الحديث عن الرسول ﷺ.

وأيضا هو قد تعجب عجبًا تامًا؛ إذ كيف أنه كان ملازما للنبي ﷺ وفاتته هذه السنة العملية طيلة هذه السنوات ولم يحفظها؟! فأراد أن يتوثق، والدليل أنه في نهاية الحديث قال لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «أما إني لم أتهمك، ولكني أحببت أن أتثبت».

وإذا ما نظرنا إلى عمر بن الخطاب فنجد أن هذا ليس منهجًا موجوداً عنده في جميع الأحيان، فهو قد قبل حديث عبد الرحمن بن عوف فقط في الطاعون - وهو فرد - ولم يطلب منه شاهداً ولا بينة، وقَبل حديثه أيضًا في مسألة ضرب الجزية على المجوس، أن النبي ﷺ قال: «**سنوا بهم سنة أهل الكتاب**»[3]، ولم

---

(١) حديث توريث الجدة وقصة ذلك: رواه أبو داود رقم (٢٨٩٤)، والترمذي رقم (٢١٠٠، ٢١٠١)، وابن ماجه رقم (٢٧٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه رقم (٥٩٥).

(٢) حديث الاستئذان: رواه البخاري رقم (٦٢٤٥)، ومسلم رقم (٢١٥٣، ٢١٥٤)، وأبو داود رقم (٥١٨٠، ٥١٨١، ٥١٨٢، ٥١٨٣، ٥١٨٤)، والترمذي رقم (٢٦٩٠)، وابن ماجه رقم (٣٧٠٧).

(٣) رواه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٢٧٨) في الزكاة باب جزية أهل الكتاب والمجوس، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وهذا منقطع مع ثقة رجاله...» انظر الفتح (٦/ ٣٠٢).

. . . .

يأت بهذا الحديث إلا عبد الرحمن بن عوف. وهكذا في أحاديث كثيرة فيها أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قَبِل أحاديث من بعض الصحابة ولم يستحلفهم ولم يطلب منهم البينة.

وأما حديث علي بن أبي طالب[1] أنه كان يستحلف، فهذا الحديث بنفسه حجة على من ذكره؛ لأنه قال: «حدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر»، ولم يقل: «استحلفت أبا بكر» - في نفس الحديث.

وأيضًا الحديث في حد ذاته ضعيف، ويدل على ضعفه أن علي بن أبي طالب كان يقبل حديث الواحد، ففي حديث المذي يقول: «كنت امرءًا مذاءً؛ فاستحييت أن أسأل رسول الله ﷺ عن حكم المذي؛ لمكان ابنته مني . . .» إلى أن قال: «فأرسلت المقداد بن الأسود، فسأله، فأخبره بأن أغسل فرجي وأنضح»[2] إذن قبل حديث المقداد بن الأسود، ولم يستحلفه ولم يشكك إطلاقاً في قبول خبره.

مسألة: هل يمكن أن نقول: إن حديث الآحاد يمكن أن لا يفيدنا إلا الظن؟

نقول: نعم، يمكن أن يأتي هذا في بعض الأحوال المتنازع فيها، فإذا جاءنا الحديث من طريق واحد، وفي بعض رواته كلام، ولكن هذا الكلام لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، وهو من خف ضبطه.

وكذلك لو جاءنا الحديث من طريقين كلاهما ضعيف، لكن ارتقى إلى درجة

---

(١) حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: رواه أبو داود رقم (١٥٢١)، والترمذي رقم (٣٠٠٦)، وابن ماجه رقم (١٣٩٥)، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه رقم (١١٤٤).

(٢) رواه البخاري رقم (١٣٢، ١٧٨، ٢٦٩)، ومسلم رقم (٣٠٣)، وأبو داود رقم (٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩) والنسائي (١/ ٩٧).

وَخَبَرُ الآحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ، تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلَ السَّنَدِ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلاَ شَاذٍ، هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ، ....

الحسن لغيره.

فهذه الطرق الحكم عليها بالقبول عند فئة من العلماء دون الفئة الأخرى، فهذا يمكن أن يُقال: إنه لا يُفيد إلا الظن. وقد يُفيد الظن عند الناظر فيه الذي حسّن الحديث لذاته أو لغيره.

قوله: (**وَخَبَرُ الآحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ مُتَّصِلَ السَّنَدِ غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلاَ شَاذٍ: هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ**).

من خلال كلام الحافظ يتبين لنا تعريف الحديث الصحيح لذاته وهو: ما اتصل سنده بنقل العدل التام الضبط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة. وهو النوع الأول من أنواع المقبول.

والنوع الثاني: صحيح لغيره.

والثالث: هو الحسن لذاته.

والرابع: هو الحسن لغيره.

١ ـ قوله في التعريف: (ما اتصل سنده)، المراد أن يكون كل راو سمع ذلك الحديث من شيخه، والشيخ سمعه من شيخه، حتى يبلغ النبي ﷺ، أو الصحابي إذا كان الحديث موقوفًا على الصحابي.

٢ ـ قوله: (بنقل العدل)، المقصود بالعدالة: هي ملكة تحمل الإنسان على ملازمة التقوى والبعد عن خوارم المروءة.

والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة.

والمقصود بخوارم المروءة في تعريف العدالة: هي ما يخالف أعراف الناس

. . . .

المعتبرة.

ويشترط أيضًا في قَبول حديثه: كونه مسلمًا بالغًا عاقلاً في حال تأدية الحديث، أما تحمل الحديث فيصح تحمل الكافر والصغير.

٣ـ **قوله**: (التَّام الضبط)، الضبط ينقسم إلى قسمين: ـ

أ ـ ضبط صدر: وهو أن يكون الراوي حافظًا ضابطًا لحديثه لم يطرأ عليه ما يقدح في حفظه.

ب ـ ضبط كتاب: وهو صيانته لكتابه، فلا يعطيه لأحد يعبث فيه.

فمثلاً: بعضهم يتساهل؛ فيدفع كتابه إلى بعض الطلبة غير الموثقين، فتجد بعضهم يكتب فيه أحاديث لم يسمعها هو في الحقيقة من شيخه، فيبدأ يُحدث بهذه الأحاديث وكأنه سمعها وهو لم يسمعها.

فقيس بن الربيع[1] لا مطعن عليه من جهة دينه، ولكن حديثه متروك؛ لأن ابنه أدخل في كتابه ما ليس من حديثه، فحدث به؛ فترك حديثه.

وعبد الله بن صالح[2] كاتب الليث، كان له جار استطاع أن يُقلد خطه،

(١) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغيّر لمّا كبر، أَدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدّث به، من السابعة/ د ت ق. [التقريب، ت: ٦٢٥٧].

(٢) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجُهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، من العاشرة/ خت د ت ق. [التقريب، ت: ٣٧٥٢].

....

فيكتب الحديث في الرقاع، ويرميها في بيت عبد الله بن صالح (وهو جار له)، وهو يظن أن هذه الرقاع من كتبه؛ فيأخذها ويضعها ويحدث بها؛ فأصبح يحدث بالمناكير؛ فأسقطوا حديثه لهذا السبب.

وسفيان بن وكيع[1] إمام، ولكن اتخذ وراقًا ينسخ له، لكن هذا الوراق ليس بثقة، فأصبح يُدخل على سفيان بن وكيع بعض الأحاديث التي ليست من حديثه، فجاءه أبو زرعة وأبو حاتم فنصحاه، وقالا له: إنه دخل في حديثك المنكرات بسبب وراقك، فقال: ماذا أصنع، قالا: نحن نكفيك (نميز صحيح حديثك من سقيمه)، لكن بشرط أن تُبعد هذا الوراق، فظنا أنه قبل نصحهما، فوجداه بعد ذلك مصراً على اتخاذ الوراق؛ فتكلما فيه، وتكلم فيه بقية الرواة؛ فسقط حديثه لهذا السبب.

وكان كثير من الأئمة يحرص على كتابه ولا يدفعه إلى أحد إلا بحضوره مثل الإمام مالك، فقد كان يدفع (الموطأ) إلى تلميذه، ويقول له: اقرأ، والناس ينسخون، ثم يستلم الكتاب منه وهو حاضر، وإذا أخطأ التلميذ قوّم خطأه.

٤ ـ قوله: (من غير شذوذ): الشاذ اختلف العلماء في تعريفه، لكن الراجح أنه ما يرويه الثقة مخالفًا من هو أوثق منه أو أكثر عدداً.

٥ ـ قوله: (ولا علة)، تعريف العلة هي سبب غامض خفيٌ يقدح في صحة الحديث.

(١) سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي الكوفي، كان صدوقًا، إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصح فلم يقبل، فسقط حديثه، من العاشرة/ ت ق. [التقريب، ت: ٢٧٠٥].

ويمثل لذلك بحديث رواه عبد الرزاق في (المصنف) والحاكم في (المستدرك) من حديث أسماء بنت عميس أنها قالت: «حضرت زواج فاطمة من علي ـ رضي الله عنهما ـ فَبَصر بها النبي ـ ﷺ ـ فقال لي: من هذه؟ قالت: فقلت: أسماء بنت عميس، قال: جئت في زواج ابنة رسول الله ﷺ؟ قالت: قلت: نعم، قالت: فدعا لي»[1].

فزواج فاطمة كان في السنة الثانية من الهجرة، وفي السنة الثانية كانت أسماءمع جعفر في الحبشة، ولم يقدموا إلا في السنة السابعة؛ فالذهبي قال: هذا الحديث غلط، ولعلها أختها سلمى.

قال الحافظ: (وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الأَوْصَافِ)، أي تتفاوت رتب الحديث الصحيح بتفاوت هذه الأوصاف: (اتصال السند ـ العدالة ـ تمام الضبط ـ عدم الشذوذ ـ عدم العلة)، وبخاصة تمام الضبط. وبذلك تتفاوت رتُب الحديث الصحيح بمعنى أن هناك حديثًا صحيحًا من أعلى الدرجات، وهناك حديثًا صحيحًا من أوسط الدرجات، وهناك حديثًا صحيحًا من أنزل الدرجات.

ومثَّل الحافظ لهذا بأمثلة:

[١] فالحديث الصحيح من أعلى الدرجات هو ما يسمى بأصح الأسانيد على اختلاف بينهم:

أ ـ فبعضهم قال: أصح الأسانيد (السلسلة الذهبية) ما يرويه مالك عن نافع عن ابن عمر، وهو قول البخاري.

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك رقم (٤٧٥٢) وقال الذهبي: «حاتم خرج له صالح من شيوخ مسلم، ولكن الحديث غلط لأن أسماء كانت ليلة زفاف فاطمة بالحبشة» اهـ.

. . . .

ب ـ وبعضهم قال: أصح الأسانيد ما يرويه الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عبد الله بن عمر.

جـ ـ وبعضهم قال: أصح الأسانيد ما يرويه محمد بن سيرين عن عَبيدة السلماني عن علي بن أبي طالب.

د ـ وبعضهم قال: أصح الأسانيد ما يرويه إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود.

وللعلماء من هذه الأقوال موقف، فقالوا: كل هذه الأسانيد، من أصح الأسانيد لكن تفضيل بعضها على بعض لا ينبغي، لكن نُقيد إما بالصحابي أو بالبلد.

فيمكن أن أقول: أصح الأسانيد عن ابن مسعود ما يرويه إبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود.

ويمكن أن أقول: أصح الأسانيد عن أبي هريرة ما يرويه محمد ين سيرين عن أبي هريرة.

فإذا وجد للصحابي أكثر من إسناد كلها من أصح الأسانيد مثل ابن عمر، فمنهم من قال: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر، ومنهم من قال: الزهري عن سالم عن أبيه، ومنهم من قال غير ذلك.

فنقول: لا نفاضل، بل كلها من أصح الأسانيد.

ومنهم من قال يمكن أن نقيد بالجهة؛ فأقول مثلاً: أصح أسانيد المكيين ما يرويه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس.

. . . .

---

[٢] ودونها في الرتبة: مثَّل لها ابن حجر برواية حمَّاد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك، أو بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده عن أبيه أبي موسى.

وهذه الرواية والرواية التي قبلها لا تعتبر من الدرجة العليا من الصحيح؛ لأن هناك من تكلم في مثل هؤلاء الرواة، فرواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس لم يحتج بها، وإنما اعتبروها في الشواهد والمتابعات، وأما مسلم فاحتج بها.

[٣] ودونها في الرتبة: مثل رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه (صالح السمان) واسمه ذكوان عن أبي هريرة، أو ما يرويه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، وهاتان الروايتان لم يحتج بهما البخاري، وإنما احتج بهما مسلم.

قال الحافظ: (فإن الجميع يشملهم اسم العدالة) و(الضبط)، إلا أن للمرتبة الأولى من الصفات المرجحة ما يقتضي تقديم روايتهم على التي تليها، وفي التي تليها من قوة الضبط ما يقتضي تقديم روايتهم على الثالثة... إلخ.

درجات الحديث الصحيح:

هناك درجات للحديث الصحيح غير الدرجات التي سبقت:

١ ـ ما أخرجه البخاري ومسلم.

٢ ـ ما أخرجه البخاري.

٣ ـ ما أخرجه مسلم.

٤ ـ الحديث الصحيح إذا كان رجاله رجال البخاري ومسلم (فهو حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم).

٥ ـ الحديث الصحيح على شرط البخاري.

٦ ـ الحديث الصحيح على شرط مسلم.

٧ ـ الحديث الصحيح لكن ليس على شرطهما.

قوله: (وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ صَحِيحُ الْبُخَارِي، ثُمَّ مُسْلِمٍ، ثُمَّ شَرْطُهُمَا).

هذه المسألة تكلم عنها الحافظ في شرحه للنخبة بما خلاصته: أنه قد حصل نزاع بين العلماء:

١ ـ فجمهور أهل الحديث على تقديم البخاري على مسلم؛ والسبب أنهم راعوا مكانة البخاري بسبب الأصحية.

٢ ـ وهناك نفرٌ يسير (من أهل المغرب ومن أهل المشرق) قدموا صحيح مسلم على البخاري، وحكي هذا القول عن أبي علي النيسابوري ـ رحمه الله ـ من أهل المشرق حينما قال: (ما تحت أديم السماء أصح من صحيح مسلم).

فإن قيل كيف يقال: إنه ليس بسبب الأصحية وأبو علي النيسابوري يتكلم عن الصحة؟

بينها الحافظ ابن حجر في شرحه للنخبة بأنه لم ينف وجود من يساوي صحيح مسلم في الصحة، لكنه نفى أن يكون هناك مَن هو أعلى صحة من صحيح مسلم.

وأما ما نُقل عن المغاربة، فالذي يظهر أنهم قدَّموا صحيح مسلم بسبب ترتيبه وسياقه للأسانيد.

ولكل من صحيح البخاري وصحيح مسلم مزية ما عدا مسألة الصحة؛ فصحيح البخاري اعتنى بالناحية الفقهية، فهو يقطع الحديث ويوزعه في أماكن شتى بحسب الاستنباطات الفقهية التي يستنبطها من ذلك الحديث.

وأما مسلم - رحمه الله - فهو يختار أجمع المواضع لهذا الحديث ويسوق طرق الحديث بأسانيدها المتعددة في موضع واحد.

والصواب في هذه المسألة: تقديم صحيح البخاري على مسلم؛ لأن شرط البخاري في رجال الإسناد أقوى من شرط مسلم.

فمثلاً: حَمّاد بن سلمة في روايته عن ثابت لم يحتج بها البخاري؛ لأن حمّاد بن سلمة اختلط في آخر عمره، وأمّا مسلم فاجتهد وأخرج هذه الرواية؛ فالبخاري أكثر شدة من مسلم، فهو ينتقي أصح الصحيح، ويجتنب ما فيه أدنى كلام، ولذلك تجد الأحاديث المنتقدة على البخاري أقل من الأحاديث المنتقدة على مسلم، فمجموع الأحاديث التي انتقدها الدارقطني على البخاري ومسلم ٢٢٠ حديثًا، منها ما اتفق البخاري ومسلم على إخراجها، ومنها أحاديث أخرجها البخاري، ومنها أحاديث أخرجها مسلم فقط، فالأحاديث التي اتفق البخاري ومسلم على إخراجها (١١٠) أحاديث، وانفرد البخاري بـ (٣٢) حديثًا، وانفرد مسلم بـ (٧٨) حديثًا.

ومن حيث اتصال السند شرط البخاري أقوى من شرط مسلم؛ فمسلم يكتفي بمجرد المعاصرة، والبخاري يشترط أن يكون الراوي قد ثبت له لقاء مَن روى عَنه ولو مَرة، لكن هل مذهب البخاري أصح أو مذهب مسلم؟

والصواب ـ والله أعلم ـ التفصيل ؛ فإن كان هناك قرينة يمكن أن تدلل على أن هذا الراوي يمكن أن يسمع من ذلك الشيخ، فالأصل الاتصال، وإن لم يكن هناك قرينة قوية، فأنا أتوقف على الحكم على الحديث بالاتصال.

قوله: (**فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ**).

الحديث الحسن لذاته: هو ما اتصل سنده بنقل العدل خفيف الضبط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

فمثلاً: محمد بن إسحاق[1] (صاحب السيرة) اختلف فيه العلماء، فمنهم من تكلم فيه، ومنهم من وثقه، لكن الخلاصة التي نستنتجها من كلام العلماء أن هذا الرجل في هذه المرتبة الرابعة، فقالوا: صدوق حسن الحديث.

قال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا إسماعيل بن عُلية، قال: أخبرنا محمد ابن إسحاق، قال: حدثني سعيد بن عبيد السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف رضي الله عنه أنه قال: كنت ألقى من المذي شدة، فكنت أكثر الاغتسال منه، فسألت رسول الله ﷺ، فقال لي: «**يكفيك منه الوضوء**»، فقلت: يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبي منه، فقال: «**يكفيك أن تأخذ كفًا من الماء، فتمسح ما أصاب ذلك الثوب**»[2].

فإسماعيل بن إبراهيم بن عُلية إمام ثقة، وشيخ محمد بن إسحاق الذي هو سعيد بن عُبيد بن السباق ثقة، ووالده محمد بن السباق، وسهل بن حنيف

(١) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي، مولاهم المدني، نزيل العراق، إمام حافظ خاصة في المغازي والسير، وفي التقريب: «صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر» توفي سنة ١٥١ هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٣، تقريب التهذيب ص ٤٦٧، رقم الترجمة ٥٧٢٥.

(٢) المسند (٣/ ٤٨٥)، ورواه أبو داود رقم (٢١٠)، والترمذي رقم (١١٥)، وابن ماجه رقم (٥٠٦).

وَبِكَثْرةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ. فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفرُّدُ، وَإِلا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ ....

صحابي، فإسناد الحديث كله ثقات ما عدا محمد بن إسحاق، فقالوا: صدوق حسن الحديث، فهذا الحديث يصلح أن يكون مثالاً للحديث الحسن لذاته.

فإذا جاء الحديث الحسن لذاته من طريق آخر حسن لذاته أو من طريق آخر صحيح، فبمجموع هذين الطريقين يرتقي من الحسن لذاته إلى درجة الحديث الصحيح لغيره.

ولذلك قال الحافظ: (**وَبِكَثْرةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ**).

قوله: (**فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ**). أي فإن جُمع وصف حديث واحد بأنه حسن صحيح، وهذا يرد وبخاصة عند الترمذي، وقد يرد عند غيره، فهذا لا يخلو من أحد أمرين:

١ ـ إما أن يكون ذلك الإسناد واحداً فقط متفرداً به ذلك الراوي (ليس له إسناد آخر) أي أنه حديث غريب، فهذا للتردد في الناقل الذي قال: حسن صحيح، أي يمكن أن يكون الحديث حسنًا، ويمكن أن يكون صحيحًا.

فهذا الحديث لم يصل للدرجة العليا من الصحة، ولكن من الدرجة الدنيا، وفيها تردد، فيمكن أن تكون ملحقة بالحديث الحسن لذاته.

٢ ـ فإن كان له أكثر من إسناد، فيقول الحافظ ابن حجر: (**فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ**)، بمعنى أن هذا الحديث ورد بإسناد حسن، وبإسناد صحيح، فهو باعتبار هذا السند حديث حسن، وباعتبار السند الآخر حديث صحيح.

وهذان القولان يمكن أن ينطبقا على بعض إطلاقات الترمذي، لكن لا يمكن أن يطلق على بعض إطلاقاته الأخرى؛ لأنه قد وجد ما يخدم هذين القولين.

وهنا استدراك لم يتكلم عليه الحافظ ابن حجر، وهو الحديث الحسن لغيره وتعريفه.

فالحديث الحسن لغيره: هو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه، لكن بشرط ألا يكون الضعف شديداً. أي ألا يكون الراوي متهماً بالكذب أو وضع الحديث، فهذا يقال له الموضوع أو المتروك، ومن أنواع شدة الضعف أن تكثر العلل في الحديث، فلو جاءنا حديث فيه انقطاع وفيه راو ضعيف، وفيه راو مجهول، فاجتمعت في هذا الحديث ثلاث علل؛ ولذلك يعتبر هذا الحديث الذي يمكن أن ينجبر ضعفه بتعدد الطرق.

مثال ذلك:

ما رواه الحميدي في مسنده، وسعيد بن منصور في سننه، والإمام أحمد في مسنده ـ عن شيخهم سفيان بن عيينة ـ رحمه الله ـ فيقول: حدثني محمد بن علي ابن ربيعة السُلمي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا جابر أعلمت أن الله أحيا أباك، فقال له: تمنى، فتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى، فقال له الله عز وجل: إني قضيت أن لا يرجعون**»[1].

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٦١)، وورواه الترمذي رقم (٣٠١٠)، وابن ماجه رقم (١٩٠) ـ مطولاً ـ. وحسنه الألباني في صحيح الترمذي رقم (٣٢١٠) وابن ماجه رقم (٢٨٠٠).

فسفيان بن عيينة ثقة، وشيخه محمد بن علي السلمي ثقة أيضًا، وجابر بن عبد الله صحابي، لكن عبد الله بن محمد بن عقيل مختلف فيه، فهو صدوق في نفسه، لكن في حفظه ضعف، فحديثه لا يصل إلى درجة الحسن لذاته، فنظرنا إلى هذا الحديث فوجدنا له طرقًا أخرى مثل ما أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان من طريق موسى بن إبراهيم بن كثير، وهو صدوق وفي حفظه ضعف، ويرويه عن طلحة بن خراش عن جابر بنحو الحديث الذي سبقه.

فهذا الحديث من هذين الطريقين يمكن أن ينجبر ضعفه، ونقول عنه: إنه حديث حسن لغيره.

قوله: (**وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ**)، أي إذا زاد الراوي الذي حديثه حديث صحيح أو حسن، فزيادته نعتبرها مقبولة، لكن بشرط ألا تقع منافية لمن هو أوثق.

فمن خلال هذا الكلام يتبين أن الزيادة نوعان:

١ ـ زيادة منافية.

٢ ـ زيادة غير منافية.

مثال: الحديث المنكر:

رواه سعيد بن منصور في سننه قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا ليث (وهو ابن سليم) عن طاوس (وهو ابن كيسان اليماني) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه كان يقرأ: ﴿**فدية طعام مساكين**﴾.

فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالـــرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الـــشَّاذُّ، وَمَعَ الضَّعْفِ فَالرَّاجِحُ الْمَعْرُوفُ وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ.................

هذه القراءة ليست صحيحة؛ فالإسناد ضعيف؛ لأن فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، بل هذا الحديث منكر لأن ليث بن أبي سليم خالف من هو أوثق منه، وذلك أننا وجدنا البخاري ـ رحمه الله ـ في صحيحه أخرج بالإسناد الصحيح من طريق عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يقرأ: ﴿**وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين**﴾[1].

تعريف الحديث الشاذ: ما يرويه الثقة مخالفًا من هو أوثق منه. وهذا التعريف تعريف الشاذ.

تعريف الحديث المنكر: ما يرويه الضعيف مخالفًا من هو أوثق منه. وهناك من العلماء من جعل الشاذ مجرد التفرد، فقال: الشاذ هو ما يتفرد بروايته الثقة، وبناء على هذا القول يكون حديث «**إنما الأعمال بالنيات**»[2] حديثًا شاذًا؛ لأنه يتفرد بروايته ثقة وهو علقمة بن وقاص، ويتفرد به عن علقمة محمد بن إبراهيم التيمي، ويتفرد به عن محمد بن إبراهيم التيمي يحيى بن سعيد الأنصاري.

وبعض العلماء يعتبر المنكر هو ما يتفرد بروايته المضعف الذي في حفظه ضعف يسير.

ولكن كلا هذين القولين مرجوح، والصواب أنه لابد من قيد المخالفة.

---

(١) رواه البخاري رقم (٤٥٠٥)، وفي نسخة البخاري المطبوعة مع الفتح القراءة كقراءة العامة «يطيقونه» إلا أن المثبت في شرح الحافظ «يطوقونه»، وكذا في صحيح البخاري (٥/ ١٥٥) ط استانبول.

(٢) جزء من حديث: رواه البخاري في مواضع منها رقم (١/ ٥٤)، ومسلم رقم (١٩٠٧)، وأبو داود رقم (٢٢٠١)، والترمذي رقم (١٦٤٧)، والنسائي (١/ ٥٨ ـ ٥٩)، (٦/ ١٥٨ ـ ١٥٩)، (٧/ ١٣)، وابن ماجه رقم (٤٢٢٧).

وَالْفَرْدُ الـنِّسْبِيُّ إنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ، وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لذلِكَ هُوَ الاعْتِبَارُ.........................

- ويقابل الشاذ المحفوظ، وهو: ما رواه الأوثق مخالفًا لرواية الثقة.
- ويقابل المنكر المعروف، وهو: ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الضعيف.

قـولـه: (**وَالْفَرْدُ الـنِّسْبِيُّ إنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ، وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لذلِكَ هُوَ الاعْتِبَارُ**).

هذه الجملة تشتمل على ثلاثة أنواع من علوم الحديث: الاعتبار والمتابع والشاهد.

وابن الصلاح عنون في مقدمته بعنوان: (معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد)؛ فظن بعض الناس أن الاعتبار قسم، والمتابع قسم، والشاهد قسم ثالث.

فالحافظ ابن حجر يبين أن الاعتبار ليس قسيمًا للمتابع والشاهد، ولكن الاعتبار هي الطريقة التي يتوصل بها إلى معرفة المتابع والشاهد.

فإذا جاءني حديث وجدته من طريق واحد، فأنا لا أستطيع أن أحكم على هذا الحديث بأنه حديث فرد (أي حديث غريب)، لا غرابة نسبية ولا مطلقة، إلا بعد التتبع والاستقصاء في الكتب التي تروي الحديث بالسند: (الكتب الستة - مسند أحمد - صحيح ابن خزيمة - صحيح ابن حبان - مستدرك الحاكم ... إلخ)، فهذا التتبع والاستقصاء يسمى اعتباراً.

تعريف الاعتبار:

هي الهيئة أو الطريقة التي يُتوصل بها إلى معرفة هل شارك راوي الحديث

. . . .

الفرد غيره أم لا .

فمن خلال التعريف يتبين أن الاعتبار ليس قسيمًا للمتابع والشاهد، وإنما هو الذي يتفرع منه المتابع والشاهد .

أما المتابع والشاهد فيمكن أن نعتبرهما قسمين مختلفين، كل منهما يغاير الآخر، وهذه المغايرة اختلف فيها العلماء : فمنهم من نظر إلى السند، ومنهم من نظر إلى المتن .

فمن نظر إلى المتن عرَّف المتابع تعريفًا، وعرَّف الشاهد تعريفًا آخر، فبعضهم قال : المتابع هو الحديث الذي يشترك رواته في لفظه تمامًا، وسواء كان راويه صحابيًا واحدًا وعنه تفرع، أو مع الاختلاف في الصحابي .

والشاهد : هو الحديث الذي يختلف رواته في لفظه تمامًا، سواء كان راوي الصحابي واحدًا أو مختلفًا لكن المعنى واحد (في اللفظين) .

ولكن هذا التعريف (للمتابع والشاهد) مرجوح .

والراجح أن :

المتابع : إن اتحد الصحابي واختلفت الطرق عنه، فهذا يسمى متابعًا، سواء اختلف اللفظ أو اتحد .

والشاهد : إن اختلف الصحابي فهو الشاهد، سواء اتفق اللفظ أو اختلف .

مثال المتابع والشاهد :

حديث : «**مَن كذب علي متعمدًا** . . .» جاء من حديث أبي هريرة بلفظين .

اللفظ الأول: يرويه سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»[1].

اللفظ الثاني: من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار**»[2].

فبناء على التعريف الثاني الذي هو الراجح يعتبر هذا الطريق (طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن) متابعًا لطريق سعيد بن المسيب.

وعبد الله بن عمر يروي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»[3].

فهذا الحديث يعتبر شاهداً بناءً على التعريف الثاني.

أ ـ التعريف المختار للمتابع: هو الحديث الذي يشارك رواته رواة الحديث الذي يظن أنه فرد، سواء اختلف اللفظ أو اتحد، مع الاتحاد في الصحابي، مع اتحاد المعنى في كلا اللفظين.

ب ـ التعريف المختار للشاهد: هو الحديث الذي يشارك رواته رواة الحديث الذي يظن أنه فرد، سواء اختلف اللفظ أو اتحد، مع الاختلاف في الصحابي، مع اتحاد المعنى في كلا الفظين.

---

(١) رواه البخاري رقم (١١٠)، (٦١٩٧)، ومسلم رقم (٣).

(٢) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في المسند (٢/ ٣٢١)، وابن ماجه رقم (٣٤، ٣٥)، ورواه البخاري رقم (١٠٩) بلفظ «**من يقل عليّ ما لم أقل...**» الحديث عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه ص (١٦).

....

أقسام المتابعة:

أ ـ متابعة تامة: هي التي تحصل للراوي نفسه (الراوي الأدنى).

ب ـ متابعة قاصرة: هي التي تحصل لشيخه (لشيخ الرواي).

مثال المتابعة التامة:

ما رواه مسلم في صحيحه عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**الشهر تسع وعشرون، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فاقدروا له**»[1].

فكلمة «**فاقدروا له**» محتملة لأن يكون يجعل الشهر تسعة وعشرين يومًا، ومحتملة لأن يكون جعل الشهر ثلاثين يومًا، فلابد من رواية توضح أي المعنيين يراد.

فمعظم الرواة الذين رووا هذا الحديث عن مالك رووه بهذا اللفظ، لكن وُجد أن الشافعي ـ رحمه الله ـ روى هذا الحديث في كتابه (الأم) عن مالك نفسه لكن بدلاً من «**فاقدروا له**» جاءه بلفظ «**فأكملوا العدة ثلاثين**» فهذه الرواية قيدت المعنى المطلق الذي قد يحدث الاختلاف في فهمه.

وبعد البحث وُجد أن الشافعي لم يشذ في هذا الحديث، بل تابعه عبد الله بن مسلمة القعنبي (وهو أحد الرواة للموطأ)، فروى هذا الحديث عن مالك مثل ما رواه الشافعي تمامًا، وروايته في صحيح البخاري.

فتبين بهذا أن الإمام مالك ـ رحمه الله ـ يروي الحديث بكلا اللفظين؛ فمرة

(١) رواه البخاري رقم (١٩٠٧)، ومسلم رقم (١٠٨٠)، وأبو داود رقم (٢٣٢٠) ـ مطولاً ـ.

. . . .

«**فاقدروا له**»، ومرة «**فأكملوا العدة ثلاثين**»، فالمتابعة حصلت للشافعي، وهو الراوي الأدنى (أدنى رجل في سلسلة الإسناد)، وهذه هي المتابعة التامة؛ لأنها حصلت من الأصل (الشافعي وهو صاحب الكتاب)، وهي أقوى من المتابعة القاصرة؛ لأنها تحصل للرجل الذي قد يُتَّهم بأنه تفرد بحديث أو أخطأ في حديث.

مثال المتابعة القاصرة:

ثم نظرنا في هذا الحديث هل له طرق أخرى فوجدنا له طرقًا أخرى من جملتها بعض المتابعات وبعض الشواهد، فوجدنا له متابعتين قاصرتين:

المتابعة الأولى: ما رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق عاصم بن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ: «**فأكملوا ثلاثين**».

المتابعة الثانية: ما رواه مسلم في صحيحه من رواية عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

فهذه تسمى متابعة قاصرة حصلت في الصحابي عبد الله بن عمر.

وهذا الحديث له شاهد، وهو ما رواه النسائي من طريق محمد بن حنين عن ابن عباس بمثل حديث عبد الله بن دينار.

الفائدة من هذا التقسيم: (متابع وشاهد ومتابعة تامة ومتابعة قاصرة... إلخ)؛ حينما نجد حديثًا يعارض هذا الحديث الذي معنا، فلو جاءنا حديثان ولم نستطع أن نوفق بين الحديثين نكون مضطرين إلى ترجيح أحدهما على الآخر، فهذا الترجيح إنما يكون بقوة الطرق.

ثُمَّ الْمَقْبُولُ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ فَهُوَ الْمُحْكَمُ، وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ، ....

قوله: (**ثُمَّ الْمَقْبُولُ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ فَهُوَ الْمُحْكَمُ، وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ**)، الحديث الذي يعمل به (صحيحًا أو حسنًا) إما أن يكون فيه معارضة أو لا يكون فيه معارضة، فالأحاديث التي ليس فيها معارضة هي الأكثر وهي الغالب من أحاديث النبي ﷺ فهذه الأحاديث منها يسمى حديثًا محكمًا.

فالحديث المحكم: هو الحديث السالم من المعارضة.

والحديث الذي فيه معارضة، ويمكن الجمع بينها، فهذا يسمى مختلف الحديث.

فمختلف الحديث: هو الحديث الذي اختلفت طرقه مع إمكان الجمع بينها.

مثال ذلك:

مثل الحافظ ابن حجر بحديث «**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر**»[1] مع حديث «**فر من المجذوم فرارك من الأسد**»[2].

وأحاديث العدوى كثيرة، كلها تدور على هذا الاختلاف المذكور، فمنها أحاديث تثبت العدوى، ومنها أحاديث تنفي العدوى، فمثلاً قول النبي ﷺ

---

(١) رواه البخاري رقم (٥٧٠٧، ٥٧١٧، ٥٧٥٧)، ومسلم رقم (٢٢٢٠)، وأبو داود رقم (٣٩١١).

(٢) هو تمام الحديث السابق عند البخاري رقم (٥٧٠٧).

....

للإبل يجرب الواحد منها فتجرب بقية الإبل، فقال: «**فمن الذي أعدى الأول**»[1]، ومثله أنه عليه السلام أكل مع المجذوم وقال: «**بسم الله توكلاً على الله**»[2]، وحديث النبي ﷺ في البلد التي يقع فيها الطاعون، فهو ﷺ فرَّق فيما إذا كان الرجل داخل البلد أو خارجه، فإن كان وقع الطاعون وهو في البلد نفسه فنهاه النبي ﷺ عن الخروج من البلد التي وقع فيها الطاعون، وإن كان خارج البلد أمره ﷺ أن لا يدخل إلى البلد التي وقع فيها الطاعون.

اختلف العلماء في هذه الأحاديث التي ظاهرها التعارض (أحاديث تنفي العدوى وأحاديث تثبت العدوى): فالحافظ ابن حجر يرى أنه ليس هناك تعارض أصلاً، ويحمل الأحاديث التي فيها إثبات العدوى على أنها من باب سد الذريعة، فقوله ﷺ: «**فر من المجذوم فرارك من الأسد**»، ليس معنى هذا الحديث أن هناك عدوى، ولكن سداً للذريعة، خشية أن يصاب بالمرض أصلاً من الله بدون عدوى، فيظن أن الذي أصابه بسبب العدوى، فيقع في إشكال في معتقده.

ولا يسلم له هذا التوجيه، والتوجيه الصحيح ما ذكره ابن القيم في شرح سنن أبي داود، حيث يقول: الجميع كله من الله؛ الذي حصل أولاً والذي حصل بسبب انتقال العدوى، فالعدوى سبب، وليست هي الفاعلة.

الكتب المؤلفة في مختلف الحديث:

١ ـ كتاب (اختلاف الحديث) للشافعي.

(١) هذا الحديث رواية من روايات الحديث السابق وقد أخرجه البخاري برقم (٥٧١٧، ٥٧٧٠، ٥٧٧٥)، ومسلم رقم (٢٢٢٠)، وأبو داود رقم (٣٩١١).

(٢) رواه أبو داود رقم (٣٩٢٥)، الترمذي رقم (١٨١٧)، وابن ماجه رقم (٣٥٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه رقم (٧٧٦).

٢ ـ كتاب (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة .

٣ ـ كتاب (مشكل الآثار) للطحاوي .

وكل هذه الكتب مطبوعة .

قوله : (أَوْلاَ ، وَثَبَتَ الْمُتَأَخِّرُ فَهُوَ النَّاسِخُ ، وَالآخَرُ الْمَنْسُوخُ) .

وإن لم يمكن الجمع فلا يخلو إما أن يُعرف التاريخ أوْ لا ، فإن عُرف وثبت المتأخر به أو بأصرح منه فهو الناسخ والآخر المنسوخ .

تعريف ناسخ الحديث ومنسوخه :

هو رفع الشارع حكمًا متقدمًا بحكم آخر متأخر عنه .

وللعلماء في ناسخ الحديث ومنسوخه جهود كبيرة ، ومنهم من برع فيه كالإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ حتى أن الإمام أحمد كان يثني على الشافعي في هذا الباب أكثر من غيره ، وهو من الأمور الضرورية ، وخاصة لمن أراد أن يتفقه في الأحاديث ، وهو موجود الاهتمام به من وقت الصحابة ، فأذكر في حادثة معينة أن عليًا رضي الله عنه مر على رجل يعظ الناس ويذكرهم أو يعلمهم ، فقال : «هل تعلم ناسخ الحديث ومنسوخه؟ فقال : لا ، فقال : هلكت وأهلكت» .

مايُعرف به النسخ :

يعرف النسخ بأمور :

القسم الأول : وهو أصرحها ، ما ورد في النص ، كحديث بريدة في صحيح مسلم : «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، فإنها تذكر الآخرة**»[1] .

(١) رواه مسلم رقم (٩٧٧) ـ وليس عنده «فإنها تذكر الآخرة» ، ورواه أبو داود رقم (٢٢٣٥) ـ وعنده =

....

القسم الثاني: ما يجزم الصحابي بأنه متأخر، كقول جابر: «**كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار**»[1].

والقسم الثالث: ـ وهو الأكثر ـ ما يعرف بالتاريخ، ويمثلون لهذا بأمثلة كثيرة، وهي موجودة في كتب مثل (الناسخ والمنسوخ من الآثار) للحازمي، لكن هناك من العلماء من ينازع في التسليم في كون الحديث ناسخًا والآخر منسوخًا في بعض الأحاديث، ومن الأمثلة التي قد ينازع في كونها ناسخًا والآخر منسوخًا:

١ ـ حديث «**أفطر الحاجم والمحجوم**»[2]، وحديث: أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم[3].

فهذان الحديثان ظاهرهما التعارض، قالوا: حديث «**أفطر الحاجم والمحجوم**» كان في فتح مكة، وحديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم»، كان في السنة التي فيها حجة الوداع، فهذا الحديث يعتبر متأخرًا عن الحديث الأول، فيعتبر ناسخًا له (هذا من جهة الأقوال التي قيلت، والمسألة خلافية، والخلاف فيها طويل).

٢ ـ المثال الثاني: وهو أوضح من المثال الأول: حديث بسرة بنت صفوان أن

= «فإن في زيارتها تذكرة»، ورواه الترمذي رقم (١٠٥٤) وعنده زيادة «فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه...» إلخ، ورواه النسائي (٤/ ٨٩) ـ بنحو رواية مسلم ـ.

(١) رواه بهذا اللفظ: أبو داود رقم (١٩٢)، والنسائي (١/ ١٠٨)، ورواه الترمذي بلفظ آخر رقم (٨٠) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم (١٧٧).

(٢) رواه أبو داود رقم (٢٣٦٧، ٢٣٦٨، ٢٣٦٩، ٢٣٧٠، ٢٣٧١)، والترمذي رقم (٧٧٤)، وابن ماجه رقم (١٦٧٩، ١٦٨٠، ١٦٨١)، وصححه الألباني في (الإرواء) رقم (٩٣١).

(٣) رواه البخاري رقم (١٩٣٨، ١٩٣٩، ٥٦٩٤)، وأبو داود رقم (٢٣٧٢، ٢٣٧٣)، والترمذي رقم (٧٧٥، ٧٧٦)، وابن ماجه رقم (١٦٨٢).

. . . .

النبي ﷺ قال: «**مَنْ مسَّ ذكره فليتوضأ**»[1]، وحديث طلق بن علي أنه سأل النبي ﷺ عن مس الذكر، فقال: «**إنما هو بضعة منك**»[2].

فهذان الحديثان ظاهرهما التعارض، فأحدهما يدل على أنه ناقض للوضوء، والآخر لا يدل على أنه ناقض.

فنقول: حديث بسرة ناسخ لحديث طلق بن علي، فحديث طلق بن علي عندما سأل النبي ﷺ عن هذا الحكم وهو قادم من اليمامة، فقدم المدينة والنبي ﷺ في أول قدومه للمدينة وهو يبني المسجد، فساعد النبي ﷺ في بناء المسجد، فسأله عن هذا الحكم.

وحديث بسرة بنت صفوان (وهي من المهاجرات بعد ذلك)، فيكون حديثها متأخراً عن حديث طلق بن علي، ويكون حديث بسرة هو الذي ينبغي أن يعمل به، وحديث طلق بن علي هو الذي ينبغي أن يترك العمل به.

(وليس معنى هذا أن الرأي مسلَّم به بين العلماء، بل هناك من ينازع).

ومن القرائن التي يعرف بها المتقدم من المتأخر: إسلام الصحابي، فلو جاء حديث يرويه أبو هريرة وحديث آخر يرويه صحابي آخر إسلامه قديم، ونحن نعرف أن أبا هريرة إسلامه كان في السنة السابعة والصحابي الآخر إسلامه متقدم، فقالوا: هذه قرينة، وهي أن إسلام الصحابي المتأخر قرينة تفيد أن هذا

(١) رواه أبو داود رقم (١٨١)، والترمذي رقم (٨٢، ٨٣، ٨٤)، والنسائي (١/ ١٠٠، ١٠١)، وابن ماجه رقم (٤٧٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم (٣٨٨)

(٢) رواه أبو داود رقم (١٨٢، ١٨٣)، والنسائي (١/ ١٠١)، والترمذي رقم (٨٥)، وابن ماجه رقم (٤٨٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي رقم (٧٤).

الحديث يعتبر هو المتأخر، والآخر هو المتقدم.

وهذه القرينة فيها نظر؛ لأن هذا الصحابي الذي إسلامه متأخر قد يكون سمع الحديث من صحابي آخر عن النبي ﷺ، والصحابة كان يروي بعضهم عن بعض، وكان يروي بعضهم عن بعض، حتى لو لم يصرح بأنه أخذ الحديث عن هذا الصحابي.

لكن يرد على هذا إشكال، وهو لو قال الصحابي: «سمعت رسول الله ﷺ»، وهو صحابي متأخر الإسلام، فهذا يدل على أنه أخذ الحديث متأخرًا؟ قالوا: لا، فيمكن أن يكون أخذ الحديث عن النبي ﷺ قبل أن يسلم هو.

ويرد عليه أيضًا: لو كان هذا الصحابي لم يلق النبي ﷺ إلا بعد أن أسلم!

ويرد عليه إشكال أيضًا:

هل هذا يدل على أن الصحابي الآخر، الذي إسلامه قديم سمع الحديث من النبي ﷺ في القديم، فقد يكون سمعه بعد ما سمع الصحابي هذا الحديث. فإذا كان هذان الصحابيان عاشا بعد النبي ﷺ فترة، وعاشا كلاهما الفترة الأخيرة من حياة النبي ﷺ، أي أن أحدهما أسلم والنبي ﷺ في مكة، ثم استمرا وعاشا بعد وفاته عليه السلام ثلاثين سنة، والآخر لم يُسلم إلا في السنة السابعة، والنبي ﷺ توفي في السنة العاشرة أو الحادية عشرة، فهناك ثلاث سنوات للصحابي المتأخر الإسلام، والصحابي الأول قد يكون سمع الحديث في مدة الثلاث السنوات، فما الذي يدل على أنه سمع الحديث قبل أن يسلم ذلك الصحابي؟!

فما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام لا يدل على أن حديثه هو المتأخر إلا بقرينة أخرى مثل أن يرد وفي نفس الحديث أن ذلك الحديث المعارض عرف بقرينة أخرى أن ذلك الصحابي تلقاه من النبي ﷺ قبل إسلام هذا الصحابي، كأن

وَإِلاَّ فَالتَّرْجِيحُ، ....

يكون تحدث عن هذا الحديث على أنه في وقعة بدر أو وقعة أحد، وهما قد وقعتا في السنة الثانية والثالثة، وإسلام ذلك الصحابي كان في السنة السابعة من الهجرة، فهنا قرينة تدل على أن أحد الحديثين متقدم والآخر متأخر، أو يكون ذلك الصحابي صرح بأنه تلقى الحديث من النبي ﷺ حينما كان في مكة. وهذا لا إشكال فيه.

أما إذا لم يعرف التاريخ فهنا يقع الإشكال.

فنقول: لا يمكن أن يكون الصحابي المتأخر في الإسلام حديثه يدل على نسخ حديث المتقدم الإسلام.

ومن القرائن:

أن يكون صحابي الحديث توفي قبل إسلام صحابي الحديث الآخر. فمثلاً الذي روى الحديث المعارض توفي في السنة السادسة من الهجرة (في أحد الغزوات) مثل سعد بن معاذ، فهنا نعرف أن حديث المتأخر مثل حديث أبي هريرة ينسخ حديث المتقدم.

الكتب المؤلفة في ناسخ الحديث ومنسوخه:

١ ـ (الاعتبار في ناسخ الحديث ومنسوخه) للحازمي.

٢ ـ (ناسخ الحديث ومنسوخه) لابن الجوزي.

٣ ـ (ناسخ الحديث ومنسوخه) لابن شاهين.

وإن لم يعرف التاريخ فلا يخلو إما أن يمكن ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن والإسناد أو لا، فإن أمكن الترجيح تعين المصير إليه.

ووجوه الترجيح بلغت مائة وجه، لكن نذكر منها:

١ ـ أن يكون أحد الحديثين أقوى من الحديث الآخر في الصحة.

٢ ـ أن الحديث الناقل عن الأصل مقدم على الحديث المبقي على الأصل.

٣ ـ أن الحديث المُحرّم مقدم على الحديث المبيح.

ولو فرض أننا لم نستطع أن نرجح فالحديثان متساويان في القوة.

فيقولون: إننا نتوقف عَن الحكم بأي من الحديثين[1]؛ لأننا نفتقد المرجح بأحدهما على الآخر.

وعبروا بعبارة التوقف تأدبًا مع حديث النبي ﷺ؛ لأن بعض العلماء قال: يتساقط الحديثان، وهذا فيه سوء أدب مع حديث النبي ﷺ؛ لأنها لا تَسقط، وأيضًا فالحديث قد لا يتضح، إما التوفيق أو الترجيح للذي نظر فيه، فيتضح الأمر لإنسان آخر، فيكون الحديث في حقيقة الأمر لم يَسقط، ولكنه لم يتبين له الوجه الصحيح لهذا الحديث.

٤ ـ النافي مقدم على المثبت.

٥ ـ القول مقدم على الفعل.

٦ ـ المنطوق مقدم على المفهوم.

٧ ـ الموافق لمقاصد الشريعة يقدم على غيره.

٨ ـ تعدد القصة، مثل حديث أبي هريرة في قصة حفظه للزكاة ومجيء الشيطان لأخذ التمر، وأبو هريرة يمسكه ثلاث ليال، حتى علمه آية الكرسي وفيها: (**أنه لا يقربك شيطان حتى تصبح**)[2]. وردت في بعض الطرق أنها

---

(١) وهذا من المستحيلات، أنه يوجد حديثان متعارضان ولا يمكن الجمع.

(٢) حديث أبي هريرة: رواه البخاري ـ تعليقًا ـ رقم (٢٣١١، ٣٢٧٥، ٥٠١٠)، وهو من الأحاديث التي لم يصلها البخاري في صحيحه.

ثُمَّ الْمَــرْدُودُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ أَوْ طَـعْنٍ، وَالـسَّقْطُ إِمَّــا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ الـسَّنَدِ مِــنْ مـصَنِّفٍ أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ الـتَّابِـعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذٰلِكَ، فَالْأَوَّلُ الْمُعَلَّقُ ....

وقعت لأبيٍّ بن كعب[1] ووردت أنها وقعت لأبي أيوب الأنصاري[2]، فيمكن أن يقال: الأسانيد إذا صحت فهذا يحمل على أن القصة وقعت لأبي هريرة وأبيّ وأبي أيوب.

المردود:

أي الضعيف، ويكون ضعفه بأحد أمرين:

١ ـ إما بسبب انقطاع في الإسناد.

٢ ـ أو يكون بسبب طعن في الراوي.

أولاً: السقط في الإسناد: له أنواع:

١ ـ المعلق: الانقطاع من جهة مصنف الكتاب ـ تعريفه: ما سقط من أول إسناده راوٍ فأكثر.

مثال: إذا قال البخاري: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إنما الأعمال بالنيات...**»[3].

---

(١) رواه أبو يعلى في مسنده، والحاكم في مستدركه ـ كما في تفسير ابن كثير (١/ ٢٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب رقم (٦٥٨).

(٢) رواه الترمذي رقم (٢٨٨٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي رقم (٢٣٠٩)، ورواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤٢٣).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٢).

فلو حذف البخاري الحميدي، فقال: عن سفيان بن عيينة[1] فهذا يعتبر معلقًا.

وكذا لو قال المصنف: قال عمر بن الخطاب: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**»، فهذا يعتبر معلقًا.

وكذا لو قال المصنف: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**» فهذا يعتبر معلقًا.

مسألة: لو حذف المصنف شيخه، وكان شيخ شيخه شيخًا للمصنف.

فمثلاً لو كان البخاري يروي عن الإمام أحمد أحاديث عديدة لكن حديثًا من الأحاديث ما سمعه منه، وإنما سمعه من أبي حاتم الرازي، فيُسقط أبا حاتم ويقول: قال الإمام أحمد: حدثنا عن فلان . . . فهل يُسمى معلقًا أم يسمى مدلسًا؟

الراجح: إذا لم يكن صاحب الكتاب مدلسًا فهذا يسمى معلقًا، و البخاري يُعلق أحاديث بهذه الطريقة في صحيحه.

ولهذا حصل التنازع في حديث: «**ليكونن من أمتي أقوامٌ يستحلونَ الحِرَ**

(١) ملاحظة: لا يمكن أن يقول البخاري: حدثني سفيان بن عيينة؛ وذلك لأن البخاري ولد سنة ١٩٤ هـ، وسفيان بن عيينة توفي سنة ١٩٨ هـ. أي كان عمر البخاري عند وفاة سفيان أربع سنوات، ولا يمكن أن يسمع وهو في هذا السن.
ولو قال مصنف ـ غير البخاري لأنه ثقة ـ: حدثني سفيان بن عيينة مثلاً، وهو لم يسمع منه، فإنه يعتبر قد كذب.
فالراوي العدل الصادق لا يقول: حدثني، فيستخدم لفظًا لا يؤخذ عليه.

وَالـثَّانِي الْمُرسَلُ، وَالـثَّالِثُ: إنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ الـتَّوَالِي فَهُوَ الْمُعْضَلُ ....

والحريرَ والخمرَ والمعازفَ»[1]؛ لأن البخاري قال: قال هشام بن عمَّار. وهشام ابن عمار هو شيخه، لكنه لم يقل: حدثني هشام بن عمار. فابن حزم قال: وهذا الحديث غير صحيح؛ لأن البخاري لم يذكر الحديث بالإسناد المتصل، وإنما علقه عن شيخه هشام بن عمار. ورُد عليه بأن البخاري غير مدلس.

وقول البخاري: قال هشام بن عمَّار - ليس معناه أنه لم يسمعه منه، وإنما استعمل صيغة (قال)، لأنه لم يأخذ الحديث عنه في مجلس التحديث، وإنما أخذه عنه في مجال المذاكرة إلى غير ذلك من الردود.

مع أن الحديث أخرجه غير البخاري بإسناد صحيح[2].

وسبب رد ابن حزم للحديث أن البخاري يستخدم صيغة (قال) في المعلق[3].

٢ - المعضل:

هو ما سقط من سنده راويان فأكثر على التوالي. والأكثر أن ذلك السقط

---

(١) جزء من حديث رواه البخاري - تعليقًا - رقم (٥٥٩٠) في الأشربة: باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

(٢) رواه أبو داود ووصله دون قوله: (والمعازف) رقم (٤٠٣٩) في اللباس: باب ما جاء في الخز، ووصله ابن حبان رقم (٦٧١٩)، والطبراني، والبيهقي (١٠/ ٢٢١) وغيرهم، مثل رواية البخاري من طرق عن هشام بن عمار به.

(٣) **فائدة:** قال العلامة الألباني في (السلسلة الصحيحة) (١/ ١٨٧): وابن حزم - رحمه الله - مع علمه وفضله وعقله؛ فهو ليس طويل الباع في الاطلاع على الأحاديث وطرقها ورواياتها، ومن الأدلة على ذلك تضعيفه لهذا الحديث (أي حديث: ليكونن من أمتي أقوام...)، وقوله في الإمام الترمذي صاحب (السنن): «مجهول»، وذلك مما حمل العلامة محمد بن عبد الهادي - تلميذ ابن تيمية - على أن يقول في ترجمته في (مختصر طبقات علماء الحديث) =

يكون في وسط السند.

ملاحظة: قد يشترك المعلق والمعضل.

مثلاً: لو قال البخاري في حديث «**إنما الأعمال بالنيات**»: قال سفيان بن عيينة؛ فهذا لا يسمى معضلاً؛ لأن الساقط راو واحد فقط. لكن لو قال البخاري: قال عمر بن الخطاب؛ فهذا يسمى معلقًا ويسمى معضلاً؛ لأنه سقط من سنده أكثر من واحد وكلهم على التوالي، ولو قال البخاري: حدثني الحميدي أن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات...**»، فهذا يسمى معضلاً فقط، لكنه ليس معلقًا؛ لأن شيخ المصنف موجود.

٣ـ الحديث المرسل: هو عكس المعلق، فبدلاً من أن يكون من جهة صاحب الكتاب يكون من جهة الصحابي.

تعريف المرسل: هو ما رواه التابعي وأضافه للنبي ﷺ.

أو نقول: هو ما سقط من إسناده مَن بعد التابعي.

ملاحظة هامة:

هذا الساقط يحتمل أن يكون صحابيًا فقط، ويحتمل أن يكون الساقط أكثر من صحابي، وقد يكون الساقط صحابيًا وتابعيًا، ويمكن أن يكون الساقط أكثر من تابعي، وهذا التابعي قد يكون ضعيفًا وقد يكون ثقة، فإذا وجدنا التابعي «ضعيفًا» صار الحديث ضعيفًا.

وإن كان التابعي «ثقة» فيمكن أن يكون هذا التابعي الثقة أخذ الحديث عن

= (ص ٤٠١): «وهو كثير الوهم في الكلام على تصحيح الحديث وتضعيفه، وعلى أحوال الرواة».

ثم قال العلامة الألباني: فينبغي أن لا يؤخذ كلامه على الأحاديث إلا بعد التثبت من صحته وعدم شذوذه، شأنه في ذلك شأنه في الفقه الذي يتفرَّد به، وعلم الكلام الذي يخالف السلف فيه. اهـ.

. . . .

تابعي آخر، والتابعي الآخر يمكن أن يكون ضعيفًا، فإن كان كذلك فالحديث ضعيف، وإن كان ثقة فيمكن أن يكون أخذه من تابعي آخر وهكذا . . .

وأكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض حديث أبي أيوب الأنصاري، وهذا الحديث يرويه منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع ابن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب الأنصاري أن النبي ﷺ قال: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ فإنه من قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ في ليلة فقد قرأ ثلث القرآن**»[1].

فأبو أيوب الأنصاري صحابي، ومنصور بن المعتمر هو من صغار التابعين، وهلال تابعي والربيع وعمرو، وعبد الرحمن تابعيون، والمرأة الأنصارية على هذا الاحتمال تابعية، لكن الترمذي نص وذكر أن امرأة أبي أيوب صحابية.

قال النسائي عن هذا الحديث: هذا أطول إسناد وجد في الدنيا.

حتى الإمام أحمد الذي يكون أحيانًا بينه وبين النبي ﷺ ثلاثة رواة ـ صار بينه وبين النبي ﷺ في هذا الحديث تسعة رواة.

ومن عجبهم بهذا الحديث ألف الخطيب البغدادي رسالة بعنوان (حديث الستة من التابعين)، أورد جميع طرق هذا الحديث.

حكم المرسل:

لأجل هذه المسألة ـ وهي أن يكون التابعي قد يروي عن تابعي آخر ـ كان رأي جمهور المحدثين على أن الحديث المرسل حديث ضعيف؛ لأنه فقد شرطًا من شروط صحة السند، وهو شرط الاتصال.

بعض الذين قَبلوا الحديث المرسل قالوا: لا، لأن هناك احتمالاً قويًا جدًا أن يكون هذا الساقط صحابيًا.

---

(١) رواه الترمذي رقم (٢٨٩٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي رقم (٢٣١٩).

قالوا: لو كنا وثقنا أن هذا الساقط صحابي لقبلنا الحديث؛ لأن الصحابة كلهم عدول، لكننا نتوقف؛ لأن الساقط يحتمل أن يكون تابعيًا. والتابعيون فيهم ثقات وفيهم ضعفاء؛ لأجل هذا الاحتمال رددنا الحديث المرسل.

اختلاف العلماء في الحديث المرسل:

وقد اختلف العلماء إلى ثلاثة أقوال:

١ ـ جمهور المحدثين قالوا: الحديث المرسل حديث ضعيف، وهذا رأي لبعض الفقهاء والأصوليين.

٢ ـ أبو حنيفة ومالك ورواية عن أحمد قبلوا الحديث المرسل بشرط أن يكون المرسل ممن لا يروي إلا عن ثقة. وهذا هو المذهب المتساهل.

٣ ـ مذهب الشافعي ـ ويعتبر وسطًا بين المذهبين السابقين ـ فقال: الحديث المرسل عندي مردود إلا بشرط من هذه الشروط التالية:

أ ـ شرط في المرسل ـ الراوي ـ أن يكون من كبار التابعين مثل سعيد بن المسيب، فلو جاء عن صغار التابعين مثل قتادة أو الزهري فالشافعي لا يقبله.

ب ـ في المرسل أيضًا: أن لا يروي إلا عن ثقة، فلو تبين أن بعض شيوخه ضعفاء فالشافعي يرد حديث ذلك الذي أرسل.

جـ ـ في المرسل أيضًا: أن يكون هو ثقة في نفسه بحيث إذا شارك الثقات المأمونين لم يخالفهم

لكن لو اكتملت هذه الشروط الثلاثة في رواية المرسل فهذا لا يكفي، بل لابد أن يضم إليها شرط من أحد هذه الشروط في المتن المروي، يعني الحديث المرسل.

وهذه الشروط هي:

١ ـ أن يرد هذا الحديث موصولاً من طريق آخر ولو كان ضعيفًا.

٢ ـ أو يرد مرسلاً لكن منْ غير طريق مَن أرسله، وبشرط أن يكون المرسِل الثاني أخذ عن غير شيوخ المرسِل الأول.

مثلاً: لو قال سعيد بن المسيب ـ وهو تابعي: «**نهى رسول الله ﷺ عن بيع اللحم بأصله**»[1]، ثم جاء هذا الحديث من طريق تابعي آخر، وليكن أبا عثمان النهدي، فيمكن قبوله بشرط: أن تنظر إلى شيوخ أبي عثمان النهدي، هل فيهم أحد أخذ عنهم سعيد بن المسيب، فإذا نظرت وجدت أن هناك قيس بن أبي حازم روى عنه سعيد بن المسيب وأبو عثمان النهدي، فالشافعي لا يقبله لاحتمال أن يكون سعيد بن المسيب وأبو عثمان النهدي، قد رويا هذا الحديث عن قيس بن أبي حازم؛ وبالتالي نحن لا نعرف هل أخذ قيس بن أبي حازم هذا الحديث عن صحابي، أو أخذه عن تابعي آخر، وقد يكون التابعي الآخر ضعيفًا.

لكن لو جاء من طريق عبيدة السلماني، ونظرت فإذا شيوخ عبيدة السلماني لم يأخذ عنهم سعيد بن المسيب، فهنا يمكن أن أضم الحديثين إلى بعضهما؛ فيصير الحديث مقبولاً، أي يعمل به. وبتقاسيم المتأخرين يصبح الحديث الحسن لغيره.

٣ ـ لو لم يرد موصولاً أو مرسلاً من وجه آخر فلا بأس أن يعضده قول صحابي.

مثلاً: حديث يرويه سعيد بن المسيب «**أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان أو اللحم بأصله**»[1] ـ وُجد أن هذا الحديث عمل به أبو بكر الصديق؛ فصار هذا الحديث مقبولاً عند الشافعي.

٤ ـ لو لم يوجد موصولاً ولا مرسلاً من وجه آخر، ولم يعضده قول

---

(١) رواه مالك في الموطأ (٢/ ٦٥٥) في البيوع، ورواه البيهقي في سننه (٥/ ٢٩٦، ٢٩٧).

. . . .

صحابي، فيمكن أن نتنزل إلى شرط آخر، وهو أن يكون عليه عمل أكثر أهل العلم. وهذا من الشروط الضعيفة في مذهب الشافعي ـ رحمه الله ـ.

الراجح: قول الشافعي مع التحفظ على الشرط الرابع (الأخير).

فائدة:

إذا سقط من الحديث بين التابعي والنبي ﷺ اثنان أو أكثر وهم على التوالي، فهذا الحديث يسمى مرسلاً أو معضلاً، والأولى أن يقال له: معضل.

مسألة:

لماذا يُرسلون الحديث؟ أو لماذا لا يذكرون الحديث بإسناده إلى النبي ﷺ؟

إما أن يكون الواحد منهم أخذ الحديث بناء على أمر ما اشتهر في وقته، فهو يعرف أن هذا حديث عن النبي ﷺ، لكن لا يعرف من رواه، ولا يعرف إسناده، ولا يذكر مَن حدَّثه به؛ لأجل هذا توقف العلماء في قبول الحديث المرسل.

وتوقفوا كذلك لأجل أمر آخر، وهو أن يكون فعلاً يذكر مَن حدَّثه، لكن الذي حَدَّثه، إما ضعيف، أو نقله عن راو ضعيف، وبهذه الصورة قد يقول قائل: لماذا لايذكر الحديث بكامله؟

والجواب على هذا: أنه قد يدفعهم إلى هذا بعض الأمور؛ فأحيانًا لا يكون الواحد منهم ذكر الحديث على سبيل الرواية عن النبي ﷺ، وإنما ذكره على سبيل الوعظ أو المناقشة العلمية.

٤ ـ المنقطع:

والفرق بين المعضل والمنقطع: عدم التوالي فقط.

وَإِلاَّ فَالْمُنْقَطِعُ، ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا، فَالْأَوَّلُ يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلاَقِي، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ، ....

تعريف الحديث المنقطع: ما سقط من وسط إسناده راوٍ أو أكثر لكن لا عَلَى التوالي.

ومن أنواع الانقطاع: إذا روى التابعي حديثًا من الأحاديث عن صحابي معين، ولكن هذا التابعي لم يلق الصحابي ولم يسمع منه، وقد يكون فيه انقطاع بين التابعي والصحابي. فهذا من أنواع الانقطاع ولكن جرى تعبير العلماء المتقدمين وكثير من المتأخرين على أن هذا مرسل، وتجد أنهم حينما يذكرون هذا التابعي يقولون: روى عن فلان وفلان، وأرسل عن فلان وفلان. فمثلاً يأتون إلى أبي إسحاق السبيعي ويقولون: أبو إسحاق السبيعي عن ابن مسعود مرسل؛ لأنه لم يدرك ابن مسعود.

مسألة:

كيف نعرف الحديث المنقطع؟

أقـــول: هذا هو الذي أشار إليه الحافظ ابن حجر حينما قال: (ثم قد يكون واضحًا أو خفيًا)، فالانقطاع يكون أحياناً واضحًا، وأحيانًا يكون خفيًا

فالانقطاع حينما يكون خفيًا يدركه كل أحد، والسقط الواضح يُدرك بعدم التلاقي بين الراوي وشيخه بكونه لم يدرك عصره، أو أدرك جزءاً من حياة الراوي، فهذا ما يعبر عنه بالسقط الخفي، ولا يدركه كل أحد، وإنما يدركه فطاحلة العلماء.

أنواع السقط الخفي:

١ ـ المدلس.

٢ ـ المرسل الخفي.

١ ـ المدلس:

هو من أعسر أنواع الحديث وهو من السقط الخفي.

موقف العلماء من المدلِّس:

للعلماء فيمن يدلس موقف، قال الشافعي: من دلس لنا مرة فقد أبان لنا عورته.

أي أنهم إذا ضبطوا على راوٍ من الرواة أنه أسقط ولو مرة واحدة ما بينه وبين شيخه راو، فيقولون: هذا الراوي يدلس، فإذا صرح بسماعه من شيخه كأن قال: حدثني أو سمعت فلانًا أو أخبرني أو نحوها من العبارات التي لا تحتمل الشك، فإنهم يقبلون حديثه إذا كان ثقة، وإن كان غير ثقة فهذا مردود من الأصل.

وإن جاء بعبارة موهمة تحتمل أنه سمع من شيخه الحديث، وتحتمل أنه لم يسمعه منه، مثل أن يقول: عن فلان أو قال فلان أو أن فلانًا قال، فيقولون: نحن نتوقف عن قبول حديث الراوي؛ لأن شرطًا من شروط صحة الإسناد لم يتحقق، ألا وهو اتصال السند؛ لأن أحاديث النبي ﷺ مبنية على الحيطة، ويقبل حديثه بشرط أن يصرح بالتحديث من شيخه، أو تأتينا قرينة أخرى تفيد أن هذا

. . . .

الحديث من الأحاديث التي يمكن أن تقبل من هذا الراوي.

مثال ذلك: سفيان بن عيينة ضُبط عليه أنه دلّس، لكن لما حققوا في طريقة تدليسه قالوا: إنه لا يدلس إلا عن ثقة، وهذا لا يعرف لأحد في الدنيا إلا لسفيان ابن عيينة.

قالوا: إنه قال عن الزهري، والزهري شيخه، وسمع منه سفيان كثيراً من الأحاديث، فحينما قال: الزهري، كان العلماء في ذلك الزمان عندهم حساسية من عدم التصريح بالتحديث، فلماذا لم يقل: حدثني الزهري، فسألوه فقالوا له: سمعته من الزهري؟ فسكت، ثم أعادوا مرة ثانية، فقال: عن الزهري، فهنا ألحوا في السؤال وأعادوه عليه مرة ثانية، وسكت كما سكت في الأولى، وأعاد فأعادوا عليه السؤال، فحينما رآهم يلحون عليه قال: لا (أي لم أسمعه من الزهري). ولكن حَدثني عبد الرازق عن معمر عن الزهري.

فأصبح بينه وبين شيخه اثنان، فعبد الرازق تلميذه، ولكنه حينما لم يسمع هذا الحديث من شيخه الزهري اضطر للنزول (أن يأخذ عن تلميذه)، فكأنه لثقته بتلميذه وشيخ تلميذه وهو معمر قال: هذان ثقتان ومادمت سمعت من الزهري، وأنا متأكد أنه صحيح إلى الزهري، وأن الزهري قد قال هذا؛ فلا حرج أن أسقط الواسطة بيني وبينه، وأروي هذا الحديث عنه.

فسفيان لا يدلس إلا عن ثقة ولذلك مثل تدليسه يُحتمل، فإذا جاء الحديث من طريقه بصيغة عن شيخه، فإن هذا بمعنى حدثني أو سمعت أو أخبرني، حتى

وَكَذَا الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ..................

ولو أسقط أحدًا بينه وبين شيخه فإنه لا يسقط إلا راويًا ثقة.

والذي دفعهم إلى ذلك أنهم قالوا: إن تدليس سفيان بن عيينة قليل جداً. فلو رددنا أحاديثه لرددنا جزءًا كبيراً من صحيح سنة النبي ﷺ، وهذا فيه مفسدة كبيرة. إلا أن هذا الحكم لا يجري لغير سفيان، بل يتحفظ عليه.

تعريف التدليس:

هو أن يروي الراوي عن شيخه الذي سمع منه ما لم يسمع منه بصيغة تحتمل السماع وعدمه، كعن وقال، ونحوها.

واشتقاقه: من الدلس، وهو اختلاط الظلام بالنور، أو من إخفاء عيب المبيع؛ لاشتراكهما في الخفاء.

٢ ـ المرسل الخفي:

كثير من العلماء لم يفرق بين التدليس والمرسل الخفي، وبعض العلماء المحققين كالخطيب البغدادي، ومَن جاء بعده كالحافظ ابن حجر ـ فقالوا: هناك فرق بين المدلس والمرسل الخفي.

تعريف المرسل الخفي: أن يروي الراوي عمَّن عاصره ولم يسمع منه ما لم يسمع منه بصيغة تحتمل السماع وعدمه.

ولا يطلع على هذه العلة إلا العلماء المدققون حينما يحققون في أمر هذا الرجل هل سمع من هذا الشيخ أو لم يسمع منه. فهنا سمي السقط خفيًا، والمدلس أكثر صعوبة في الاطلاع عليه؛ لأنه تحقق من أن هذا الشيخ شيخه.

. . . .

مسألة:

إذا عاصر الشيخ، ولكن هذه المعاصرة لا تؤهله للسماع، كأن يكون عاش خمس أو سبع سنوات من حياة ذلك الشيخ فهل تقول عن هذا الحديث إنه مرسل إرسالاً خفيًا أو منقطعًا؟

العلماء يعبرون عن هذا النوع بالإرسال، فمثلاً عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، فلو رُجع إلى ترجمته فإنهم يقولون: روايته عن أبيه مرسلاً لأنه أدرك أباه وهو صغير في السن فلم يسمع منه، وبعضهم قال: سمع منه أحاديث قليلة.

والعلماء استعملوا في رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود في روايته عن أبيه؛ قالوا: روايته عن أبيه مرسلاً (ويقصدون بذلك الانقطاع؛ لأنه لم يسمع من أبيه هذا الحديث).

قوله في الشرح[1]: (ويدل على أن اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لابد منه ـ إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس.

ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس، لكان هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي ﷺ قطعًا، ولكن لم يعرف هل لاقوه أم لا؟).

فأبو عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم كانا في وقت النبي ﷺ، لكنهما لم يلقياه.

(١) أي الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر».

فالحافظ ابن حجر ممن ينتصر للرأي القائل في التفريق بين المدلس والمرسل الخفي؛ لأن هناك من العلماء من لم يفرق بينهما، فلم ير هناك شيئًا اسمه المرسل الخفي، بل جعل المرسل الخفي داخلاً في تعريف التدليس.

فالحافظ يقول: بينهما فرق؛ المدلس لابد أن يتحقق فيه أن ذلك التلميذ سمع من ذلك الشيخ.

وأما المرسل الخفي فإذا تحققنا أن التلميذ عاصر الشيخ لكنه لم يلقه.

فأتى بمثال، وهو أن رواية المخضرمين - وهم قد عاصروا النبي ﷺ ولم يلقوه - أنه لم يعدها أحد من العلماء من أنواع التدليس.

وهذا المثال عليه فيه ملاحظة؛ وهو أن هذا السقط الذي بين هذين التابعيين المخضرمين وبين النبي ﷺ يكون سقطًا جليًا، فقوله: (ولكن ...) ليس بصحيح؛ لأنه عُرف وتُحقق من أنهما لم يريا النبي ﷺ ولذلك ما عُدا في الصحابة.

المردود بسبب طعن في الراوي، ويكون الطعن بأشياء تنقسم إلى قسمين:

١ - منها ما يعتبر طعنًا في العدالة.

٢ - منها ما يكون طعنًا في الحفظ والضبط.

ثُمَّ الـطَّعْنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الـرَّاوِي أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ، أَوْفُحْشِ غَلَطِهِ، أَوْ غَفْلَتِهِ، أَوْ فِسْقِهِ، أَوْ وَهْمِهِ، أَوْ مُخَالَفَتِهِ، أَوْ جَهَالَتِهِ، أَوْبِدْعَتِهِ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ.

فَالْأَوَّلُ: الْمَوْضُوعُ، ....

القسم الأول ـ وهو (المردود بسبب: الطعن في العدالة) ـ يكون بسبب:

١ ـ كذب الراوي.

٢ ـ التهمة بالكذب.

٣ ـ فسق الراوي.

٤ ـ الجهالة.

٥ ـ البدعة.

القسم الثاني ـ وهو (المردود بسبب: الطعن في الحفظ والضبط) ـ فيكون بسبب:

١ ـ سوء الحفظ.

٢ ـ الغلط الفاحش.

٣ ـ الغفلة.

٤ ـ الوهم.

٥ ـ مخالفة الثقات.

وأما عن القسم الأول فأشدها التحقق من كذب الراوي، ثم التهمة بالكذب، وهكذا على التسلسل الأشد فالأشد.

فأولها ما يكون مردوداً بسبب كذب الراوي، ويسمى الذي في إسناده راوٍ

. . . .

كذاب (الموضوع)(*) وهو المصنوع، وهو المختلق على رسول الله ﷺ.

مسألة:

أثار الحافظ مسألة وهي أن الحكم على الحديث بأنه موضوع إنما هو بطريق الظن الغالب لا بالقطع، إذ قد يصدق الكذوب، لكن لأهل العلم بالحديث ملكة يميزون بها ذلك(**).

ثم نقل كلامًا عن ابن دقيق العيد في عدم القطع على حديث من الأحاديث بالكذب حتى ولو كان الراوي نفسه اعترف بأنه كذاب وأنه كذب في ذلك الحديث.

وهذه المسألة يمكن أن تكون كما أوردها الحافظ، ويمكن أن تكون بخلافه،

(*) فائدة: سُئل الإمام ابن القيم - رحمه الله - هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن يُنظر في سنده؟

أجاب بقوله: «فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يَعلم ذلك مَن تضلَّع في معرفة السنن الصحيحة، واختلط بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه، فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه.

فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه، وما يجوز أن يُخبر به، وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره، وهذا شأن كل مُتّبع مع متبوعه، فإن للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح؛ ما ليس لمن لا يكون كذلك» اهـ.

انظر: (المنار المنيف) لابن القيم ص (٤٣ - ٤٤).

(**) انظر القواعد التي ذكرها العلامة المعلِّمي اليماني في مقدمته لـ «الفوائد المجموعة» ص (١١ - ١٣).

. . . .

فإذا جاءنا حديث من الأحاديث، وهذا الحديث يمكن أن يكون مرويًا من طريق صحيحة أخرى.. فمتنه صحيح، لكن هذا الإسناد للحديث فيه راو عندما نبحث ترجمته نجد العلماء، قالوا فيه: كذاب أو وضاع؛ فلا يجوز الحكم على المتن ما دام مرويًا من طريق صحيحة، فالمتن صحيح، ولكن السند، هل يجزم بأن هذا الراوي الكذاب كذب في الإسناد أم لا؟

مثلاً: في صحيح مسلم: عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«لا تبدؤا اليهود ولا النصارىٰ بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهُ إلىٰ أضيقه»**[1]. لا يعرف هذا الحديث إلا من طريق سهيل بن أبي صالح يرويه عن أبيه، فجاء حمَّاد بن عمرو النصيبي[2] ـ وهو كذاب ـ فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورواية الأعمش عن أبي صالح كالقمر في ليلة البدر، ثَبْت عن ثَبْت عن صحابي، وحماد من تلاميذ الأعمش، فجاء وقال: حدثني الأعمش عن أبي صالح.. ـ قصده لينصرف الناس إليه ويسمعوا هذا الحديث الذي لا يوجد عند غيره؛ لأن الحديث لم يعرف إلا من

(١) رواه مسلم رقم (٢١٦٧)، وأبو داود رقم (٥٢٠٥)، والترمذي رقم (٢٧٠٠).

(٢) حماد بن عمرو النصيبي: قال يحيى بن معين: حمَّاد بن عَمرو يكذب ويضع الحديث، وقال ابن حبان: يضع الحديث وَضعًا على الثقات، لا يَحلُّ كَتْبُ حديثه إلا على التعجب، وقال الفلاس والنسائي: متروك الحديث.
انظر: (الضعفاء والمتروكين) لابن الجوزي (١/ ٢٣٤)، (المجروحين) (١/ ٢٥٢)، (الميزان) (١/ ٥٩٨) (٢٢٦٢)، (الضعفاء) للنسائي (١٣٦).

. . . .

رواية سُهيل بن أبي صالح، وسُهيل بعضهم تكلم فيه، فمثل هذا نقول فيه: هذا الحديث موضوع من طريق حمّاد عن الأعمش، وأما أصله فصحيح.

مسألة أخرى:

وهي التي أثارها ابن دقيق العيد، وهي: هل معنى هذا أننا نجزم على ذلك الحديث بأن فلانًا هذا هو الذي وضعه وكذب على النبي ﷺ؟

ظاهر كلام ابن حجر حينما يقول: (والحكم عليه بالوضع إنما هو بالظن الغالب لا بالقطع إذ قد يَصْدق الكذوب). نقول: نعم، الكذوب قد يصدق، لكن هذا في الحالة التي مثّلنا لها قبل قليل.

لكن إذا لم نجد الحديث إلا من طريق ذلك الكذوب وعندنا قرينة أخرى تؤكد أنه قد كذب فيه، فلا حرج أن نجزم بأنه هو الذي وَضعه.

أما إن كان في الإسناد أكثر من وضّاع وليس هناك قرينة تؤكد أن فلانًا هو الذي وضعه إن كان الإسناد كلهم ثقات وليس هناك إلا وضّاع واحد فلا نتحرج من أن نقول: إن فلانًا هو الذي وضعه.

ولذلك من دلائل وضع الحديث أن يعترف الراوي بأنه كذب في الحديث. وهذه المسألة يقول فيها ابن دقيق العيد:

إنني لا أقبل قول هذا الراوي الذي اعترف بأنه كذب في ذلك الحديث؛ لأنه يحتمل أن يكون كذب علي في قوله: إني وضعت ذلك الحديث.

. . . .

وهذا الكلام غير مقبول؛ ولذلك رفضه الحافظ الذهبي[1]، وقال:

هذه سفسطة؛ لأننا لو قبلنا هذا الكلام، فمعنى ذلك أننا لا يحق لنا أن نجزم بأن هذا الزاني قد زنى باعترافه، هو، أو أن هذا القاتل قد قتل باعترافه هو؛ لأننا سنعتبره فاسقًا بفعله هذا - أي الزنى أو القتل - والفاسق لا يوثق بكلامه ولا يوثق باعترافه.

ومعلوم أن هذا مرفوض شرعًا، فالنبي ﷺ اعتبر إقرار الزاني بمثابة الدليل القوي جدًا على ارتكابه تلك الفاحشة، وأقام عليه الحد.

حتى لو فرضنا ما قاله ابن دقيق العيد، وهو أنه كذب في اعترافه، فالمسألة كلها كذب على كذب، فهي ظلمات بعضها فوق بعض، فلا يفيد هذا شيئًا، فالحديث مردود بكل حال.

واعتذر بعضهم عن ابن دقيق العيد بأنه لم يقل: إن الحديث لا يعتبر موضوعًا، ولكنه يقول: إننا لا نجزم بأن ذلك الراوي وضع ذلك الحديث باعترافه؛ لأن اعترافه اعتراف كاذب... الخ. فهذا كلام جدلي لا فائدة له.

* * *

(١) نص كلام الذهبي في تعقبه على ابن دقيق العيد هو: [هذا فيه بعض ما فيه، ونحن لو افتتحنا باب التجويز والاحتمال البعيد؛ لوقعنا في الوسوسة والسفسطة]. اهـ.
انظر: «الموقظة» للذهبي ص (٣٧).

القرائن التي يعرف بها الوضع في الحديث

وهي تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: قرائن في الراوي

أعلاها إقرار الراوي بأنه وضع ذلك الحديث، مثاله: أبو عصمة نوح بن أبي مريم[1] سئل عن الحديث الذي يرويه في فضائل القرآن سورة سورة وعن سبب وضعه لذلك الحديث - اعترف بوضعه له بهدف ترغيب الناس في تلاوة القرآن، فقال: إني رأيت الناس قد انصرفوا إلى فقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق؛ فوضعت هذا الحديث لأرغبهم في كتاب الله[2].

قرائن تتنزل بمنزلة الإقرار بوضع الحديث:

١ - أن يدَّعي الراوي سماعه للحديث من شيخ توفي قبل ولادته.

مثال: ما حصل لأبي حذيفة البخاري - إسحاق بن بشر[3] - ادَّعى الرواية عن عبد الله بن طاوس - رحمه الله - فذُكر ذلك لسفيان بن عيينة، فقال لهم: اسألوه: متى وُلد فسألوه متى ولد، فقال سفيان: قد كذب؛ لأن عبد الله بن طاوس توفي قبل ولادة أبي حذيفة بسنتين.

---

(١) ترجمته في: (الكامل) لابن عدي (٧/ ٢٥٠٥)، (كتاب المجروحين) (٣/ ٤٨ - ٤٩)، (الميزان) (٤/ ٢٧٩)، و(الضعفاء والمتروكين) لابن الجوزي (٣/ ١٦٧ و ٣٥٥٧).

(٢) انظر: كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي (١/ ٢٤).

(٣) قال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، وقال الدارقطني: كذَّاب متروك. انظر: (الضعفاء) للدارقطني (٩٢)، (اللسان) (١/ ٣٥٤).

. . . .

فكشف لنا التاريخ كذب ذلك الراوي؛ ولذلك قال العلماء: حينما استعمل الرواة الكذب، استعملنا لهم التاريخ. فالراوي لم يعترف بالكذب، لكن هذا كالإقرار تمامًا.

٢ ـ أن يدعي الراوي السماع من شيخ، إذا ما حُقق ودُقق فيه تبين بذلك كذبه.

مثال: ما وقع لابن حبّان مع أبي العباس الأزهري أحمد بن الأزهر[1]، فإن أحمد ادّعى الرواية عن بعض الشيوخ، فسأله ابن حبّان عن أحدهم متى لقيه، فزعم أنه لقيه في سنة مائتين وستة وأربعين في مكة ـ أي في الحج ـ فقال ابن حبّان: إن فلانًا قد حدثني أنه قال: حججت وفلان ـ أي الذي روى عنه الأزهري ـ فلما كنا بالجحفة مرض ذلك الشيخ، فحملوه إلى منى، فلمَّا كان بمنى حاول أن يحجب الناس عن الشيخ، فألحوا بالدخول؛ فدخلوا عليه، فما حدثهم إلا بحديث واحد، ثم مات.

فابن حبّان يسأل الأزهري؛ لأنه حدّث بأحاديث كثيرة عنه، فقال: كل هذه الأحاديث سمعتها من فلان؟ قا ل: نعم، فقال وكلها في سنة (٢٤٦) في الحج؟ قال: نعم، فذكر له هذه القصة.

قال ابن حبّان: فبقي الأزهري ينظر إليّ مشدوهًا؛ فقد عرف أن ابن حبّان عرف كذبه.

(١) قال ابن حبان: قد جرّبتُ على أحمد بن الأزهر الكذب.
انظر: (المجروحين) (١/ ١٦٣ ـ ١٦٥).

. . . .

ثم أخذ يحدث عن راو آخر، فقال ابن حبّان: متى لقيته؟ قال: في سنة (٢٤٦)، قال: إن فلانًا حدثني أن فلانًا هذا توفي في سنة (٢٣٢). فدل على كذب الراوي.

٣ ـ أن يروي الراوي عن شيخ، إذا ما طولب الراوي بصفة ذلك الشيخ تبين كذبه، أو طولب بمحل السماع منه تبين كذبه.

مثال: أن أحدهم زعم أنه روى عن عائشة رضي الله عنها، فطولب بوصفها؛ فوصفها بأنها أدماء ـ أي فيها بياض ـ مع أن عائشة صفتها غير ذلك، ولا يمكن أن تتكشف للرجال. ثم قالوا له: أين لقيتها؟ قال: لقيتها بواسط.

فدل على كذبه؛ لأن عائشة توفيت سنة (٥٧ هـ)، ومدينة واسط بنيت بعد سنة (٨٠ هـ) في زمن الحجاج.

٤ ـ أن يروي قصة تدل على كذبه.

مثال: أن أحدهم زعم أنه مر بالسوق، وإذا براوية في بيت مرتفع، قال: فأخذتُ بندقة فرميت الراوية بها فثقبتها، فأخذ الماء ينزل في فمي حتى رويت، ثم أخذتُ بندقة فرميت بها إلى الرواية، فسددت ذلك الثقب في الراوية.

ولا شك أن هذا واضح الكذب.

مثال آخر: سمع أحدهم(*) نزاعًا بين المحدثين في سماع الحسن البصري من

(*) وهو مأمون بن أحمد الهروي السلمي، من مشاهير الكذابين، كان دجالاً كراميًا.
انظر ترجمته في: «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٢٩)، و«المجروحين» (٣/ ٤٥)، و«الموضوعات» ص (٣٦).

أبي هريرة، فوضع إسنادًا إلى النبي ﷺ أنه قال: «سمع الحسن من أبي هريرة».

القسم الثاني: قرائن في المروي:

١ ـ مخالفة الحديث لنصِّ القرآن:

مثال ذلك: الحديث الموضوع أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة(*)، وأن النبي ﷺ بُعث في الألف الأخيرة.

قال ابن القيم في (المنار المنيف)[1]: فهذا الحديث كذب؛ لأنه مادام أن النبي ﷺ بُعث في الألف الأخيرة. على زعم الكذاب ـ فمعناه أنه لم يَبْق على قيام الساعة إلا (٢٥١) سنة، وهذا مخالف لكتاب الله تعالى، وهو القائل: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلاَّ هُوَ**﴾[2]، ومع ذلك ففيه مخالفة للواقع.

(*) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (١٧٩١) بلفظ: «عُمرُ الدنيا سَبْعَةَ أيام من أيامِ الآخرة، قال الله تعالى: ﴿**وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ**﴾» [سورة الحج: ٤٧].
وقال: هذا حديث موضوع، وكذا أورده ملا علي القاري في (الأسرار) ص (٨١، ٢٣٦).
وقال: مخالفة الحديث لصريح القرآن كحديث مقدار الدنيا، قال ابن الأثير: ألفاظه موضوعة. اهـ.

(١) قال ابن القيم في (المنار المنيف) حديث رقم (١٤٢): هذا من أبين الكذب؛ لأنه لو كان صحيحًا لكان كل أحد عالمًا أنه قد بقي للقيامة من وقتنا هذا (٢٥١) سنة، والله تعالى يقول: ﴿**إن الله عنده علم الساعة**﴾.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٨٧.

٢ ـ أن يكون مخالفًا لصحيح السنة، وليس شرطًا أن تكون متواترة، فإما أن تكون متواترة أو غير متواترة.

إذا كانت المخالفة بحيث لا يمكن الجمع بين نصين بها، ولا يعرف الناسخ من المنسوخ، ولا تستخدم معها إحدى آلات الترجيح، ووجدنا أن في إسناد الحديث من يمكن أن يحمل تبعة ذلك الحديث، بحيث تنصب التهمة عليه، فهذا يمكن أن يقال له: الموضوع.

مثال: أحاديث ضعيفة تُبين أن مَن اسمه أحمد يُغفر له ذنبه ويجار من النار. مع أن العبرة بالتقوى، وليس للأسماء دخل في ذلك.

٣ ـ أن يكون المروي مخالفًا لصريح العقل.

وننتبه للقيد الأخير؛ لأن المعتزلة أقحموا العقل وجعلوه حكمًا على نصوص الشرع، فردّوا بعض النصوص الصحيحة بل التي تقرب من التواتر بدعوى مخالفة العقل، وهذا ما لا نريده، بل نقول: مخالفة للعقل الصحيح السليم.

مثال: الحديث الذي وضعه أحد الزنادقة لتشويه الإسلام، ولفظه: (أن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه من عرقها)[1].

٤ ـ أن يكون المروي ركيك اللفظ.

---

(١) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (٢٣١) وقال: هذا حديث لا يُشكُّ في وَضعه، وما وضع مثل هذا مسلم، وقال السيوطي في (اللآلي) (١/ ٣): موضوع، وانظر: «تنزيه الشريعة» لابن عرّاق (١/ ١٣٤) كتاب التوحيد رقم (١).

فالنبي ﷺ آتاه الله جوامع الكلم، وهو أفصح الفصحاء، فإذا وجدنا حديثًا لفظه ركيك فنعلم بأنه ليس كلامه ﷺ.

مثال: ما وضعه بعض القصاص ليستدر به أموال الناس، وهذا الحديث فيه أن الله خلق طائرًا له كذا وكذا جناح، وكذا وكذا منقار، وفي كل منقار سبعون ألف لسان، وكل لسان يسبح الله بسبعين ألف لغة(*).

مثال آخر: (مَن صلى الضحى يوم الجمعة[1] كذا ركعة، وقال فيها كذا)، ثم يعد له من الثواب الذي لا يعادل عبادة أعبد نبي منذ خلق الله الخلق.

٥ ـ أن نجد الحديث مرويًا بلفظ، ويأتي الراوي ويرويه بذلك اللفظ، ويزيد عليه لفظًا آخر لغرض ما.

أسباب الوضع في الحديث(**):

أولاً: الزندقة والطعن في الإسلام:

مثال: الحديث الذي ورد قبل قليل: «أن الله خلق الفرس . . . إلخ».

(*) انظر: (الموضوعات) لابن الجوزي (١/ ٦٢) بالمقدمة.

(١) حديث طويل رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (٩٩٢) وساقه بطوله ثم قال: وذكر من هذا الجنس ثوابًا طويلاً لم أر تضييع الزمان بذكره، إلى أن قال: «وهذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، فلا بارك الله فيمن وضعه، فما أبرد هذا الوضع! وما أسمجه! كيف يحسن أن يقال: من صلى ركعتين فله ثواب موسى و عيسى؟ ففيه مجاهيل أحدهم قد عمله» اهـ.
قال الشوكاني في (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة) ص (٦٠): قال في المختصر: لا يصح في صلاة الإسبوع شيء.

(**) انظر: الوضع وأسبابه في كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي (١/ ١٨ ـ ٢٩)، وكذا أسباب الوضع في (الفوائد المجموعة في الأحاديث المرفوعة) للشوكاني ص (٣٦٩).

والزنادقة كثروا في الدولة العباسية، وكان الخليفة العباسي المهدي - رحمه الله - قد أنشأ ديوانًا خاصًا لتتبع الزنادقة، وكان لا يرحمهم أبدًا، بل لا يتردد في قتلهم؛ وسُمي: قصّاب الزنادقة.

وهؤلاء الزنادقة وضعوا كثيراً من الأحاديث، حتى قال أحدهم للرشيد حينما عرض على القتل: كيف تقتلني وقد وضعت أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحل فيها الحرام؟! فقال الرشيد: أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري وعبد الله بن المبارك ينخلانها لك نخلاً.

قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[1].

ثانيًا: التعصب المذهبي:

مثال: بعض الحنفية وضع حديثًا لرفع أبي حنيفة وذم الشافعي - رحمهما الله - فوضع حديثًا عن النبي ﷺ أنه قال: «**يكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة النعمان هو سِراجُ أمتي، هو سِراجُ أمتي، هو سِراجُ أمتي، ويكون في أمتي رجل يقال: له محمد بن إدريس - يعني الشافعي - هو أضرُّ على أمتي من إبليس**»[2].

---

(١) سورة الحجر، الآية: ٩.

(٢) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (٨٧٠) وقال: «هذا حديث موضوع، لَعَنَ الله واضعهُ، وعليه اللعنة، لا يَفُوت أحد الرجلين وهما: مأمون، والجويباري، و كلاهما لا دين له ولا خير فيه، كان يضعان في الحديث»، وذكره الشوكاني في (الفوائد المجموعة) ص (٣٦١) وقال: هو موضوع.

. . . .

مثال آخر: بعض الحنفية حينما أُحرج في مسألة رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه، وذكرت له الأحاديث الصحيحة التي قد تصل إلى درجة التواتر في هذا؛ فوضع على النبي ﷺ في عدم رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه. كل هذا لينتصر لمسألة فقهية. نعوذ بالله من الزلل.

ثالثًا: الانتصار للأفكار السياسية والاعتقادات الفاسدة:

مثـال: ما وضع الرافضة في القدح في بعض الصحابة مثل أبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم، ووضعوا أحاديث في فضل آل البيت.

مثال: ما رواه الحاكم في المستدرك عن النبي ﷺ أنه قال: «**أنا الشجرة، وفاطمة أصلها، وعلي لقاحها والحسن والحسين فرعها، وشيعتنا ورقها ... إلخ**»[1]، وهو واضح أنه من وضع الرافضة.

مثال آخر: حديث: «**النظر إلى علي عِبادة**»[2] إلى غيره من الأحاديث

---

(١) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (٧٩٠) وقال: «هذا حديث موضوع، وقد اتهموا بوضعه مينا، وكان غاليًا في التشيع»، وذكره الشوكاني في (الفوائد المجموعة) ص (٣٣٠) وقال: وقد أخرج هذا الحديث: الحاكم في المستدرك، وقال: متن شاذ، وتعقب: بأن في إسناده من يكذب، وأن هذا الحديث موضوع.

(٢) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (٦٧٣) و(٦٧٦) و(٦٧٩) و(٦٨٢) وغيرها وقال: «هذا حديث لا يصح من جميع طرقه»، وانظر تعليق العلامة المعلمي اليماني في (الفوائد المجموعة) ص (٣١٤).

وضعوها.

مثال آخر: الخلاف الدائر بين أهل السنة والمرجئة في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه، فبعض المرجئة وضع حديثًا على أن الإيمان كتلة واحدة لا يزيد ولا ينقص، زيادته كفر ونقصانه كفر. وهذا مخالف للقرآن والسنة، ولا يتردد عالم في الحكم عليه بالوضع.

رابعًا: التقرب إلى الحكام:

مثال: يمثلون بقصة غياث بن إبراهيم النخَعي(*) مع المهدي، فيقولون: إن المهدي كان مولعًا بالحمام، ودخل عليه غياث بن إبراهيم، فقال أحد جلساء المهدي لغياث: حدّث أمير المؤمنين بحديث فيه فضل الحمام؛ فإنه يحب الحمام. فجاء غياث بحديث صحيح، وهو حديث: «**لا سَبَقَ إلا في نَصلٍ أو خُفٍّ أو حافِرٍ**»[1]، فزاد فيه «أو جَناحٍ» - أي الحمام - ففطن المهدي إلى أن غياثًا وضع

(*) هو غياث بن إبراهيم بن طلْق النَّخَعي، وهو ليس ابن للإمام إبراهيم النَّخَعي كما وَهم البعض. وانظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٢/ ٣٢٣-٣٢٤) رقم (٦٧٦٧).

(١) رواه أبو داود رقم (٢٥٧٤)، والترمذي رقم (١٧٠٠)، والنسائي في «السنن الصغرى» (٦/ ٢٢٦)، وابن ماجه رقم (٢٨٧٨)- وليس عنده «في نصل»، ورواه ابن حبان رقم (١٦٣٨)، والبيهقي (١٠/ ١٦)، وأحمد (٢/ ٤٧٤) بسند صحيح عن أبي هريرة، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٤٩٨)، وقال الشوكاني في (الفوائد المجموعة) ص (١٦٣): رواه الخطيب. وقد صرح الحفاظ أن زيادة «أو جناح» وضعها غياث بن إبراهيم، في قصة وقعت له مع المهدي العباسي وهي مشهورة، وانظر: (الموضوعات) لابن الجوزي رقم (١٥٠٣).

. . . .

الحديث تقربًا إليه؛ فأعطاه مبلغًا من المال، وأمر بذبح الحمام، وبعدما ذهب غياث قال: أشهد على قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ، وإنما أنا الذي دفعته لذلك. فأمر بذبح الحمام.

هذه القصة وردت تقريبًا في كل الكتب التي تحدثت عن الوضع في الحديث[1]، ويمثلون بها على هذا السبب. لكن هذه القصة لا تصح لأسباب:

١ ـ أن المهدي ـ رحمه الله ـ عُرف عنه أنه لا يمكن أن يقبل مثل هذه الترهات، فلا يمكن أن يسكت عن هذا الرجل إطلاقًا.

٢ ـ أن هذه القصة لا نجد لها إسنادًا متصلاً إلى المهدي، فهي لا تصح سندًا.

٣ ـ غياث بن إبراهيم تكلم فيه العلماء، لكننا لا نجد أن أحدًا منهم قال: إنه وضَّاع[2]؛ لأنه فعل كذا وكذا، وذكروا هذه القصة، فلو كانت القصة معروفة لما

---

(١) وانظر القصة في: «تنزيه الشريعة» (١/ ١٤)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٣٨) وغيرهما. و«الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٢٦٩) (١٥٠٣).

(٢) قال ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣/ ١٠٥) بعد أن ساق حديثًا عن رسول الله ﷺ قال: «أكرموا الخبز فإن الله سخر له بركات السماوات والأرض» قال (ابن الجوزي): هذا حديث لا يصح، قال أحمد، والبخاري، والنسائي، والساجي، والدارقطني: غياث متروك، وقال يحيى: كذاب خبيث. وقال السَّعدي وابن حبان: كان يضع الحديث.
انظر: (الضعفاء) للدارقطني (٤٢٦)، و(اللسان) (٤٨٥)، (المجروحين) (٢/ ١٠٧ ـ ١٠٨)، (٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢)، و(الميزان) (٣/ ٣٣٧).

أهملوها. إلى غير ذلك من الأسباب.

خامسًا : أن يضع لحوائجه الشخصية :

مثال : رجل أعمى يبدو أنه يشكو أنه لا يجد قائدًا، فوضع حديثًا أن مَن قاد أعمى أربعين خطوة فله كذا وكذا من الأجر[1].

مثال آخر : بائع باذنجان وضع حديثًا في فضل الباذنجان[2].

مثال آخر : وضع آخر حديثًا في الهريسة بأنها تشد الظهر لقيام الليل[3].

مثال آخر : جاء طفل إلى أبيه شاكيًا ضرب المعلم له، فقال ـ واسمه سعد بن

---

(١) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) برقم (١٠٨٧ ـ ١١٠٠) باب ثواب مَن قاد أعمى (١/ ٥٢١ ـ ٥٢٧) وقال : هذه الأحاديث كلها ليس فيها ما يصح عن رسول الله ﷺ، وانظر : (ضعيف الجامع) للألباني رقم (٥٧٢٥)، و(كشف الخفاء) رقم (٢٥٥٨).

(٢) وهو : (إنما الباذنجان شفاء من كل داء). قال الشوكاني في (الفوائد المجموعة) ص (١٥٧) : «موضوع». وذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (١٣٣٨) : باب فضل الباذنجان وقال : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ فلا سقى اللهُ الغيث قبرَ من وضعه ... اهـ.

(٣) وهو : (أطعمني جبريلُ الهريسةَ لتشُدَّ ظهري لقيام الليل) ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (١٣٧١) وذكر نحوه الشوكاني في (الفوائد المجموعة) وقال : رواه العقيلي. وقال : هذا حديث وضعه محمد بن الحجاج اللخمي، وكان صاحب هريسة، وانظر : (السلسلة الضعيفة) للألباني رقم (١٦٨٦).

. . . .

طريف ـ: ضربك. والله لأخزينهم اليوم، فوضع حديثًا وهو: «معلمو صبيانكم شراركم»[1].

حكم الذي يكذب على رسول الله ﷺ:

اتفق العلماء على أن الكذب على النبي ﷺ كبيرة من كبائر الذنوب.

القسم الثاني:

تهمة الراوي بالكذب ووضع الحديث.

وسبب التهمة: أن يسبروا تلك الأحاديث التي يرويها الراوي، ويجدوا أن جميع رجال أسانيد تلك الأحاديث التي يرويها ثقات ماعدا ذلك الراوي نفسه، ويعرفون أن هذه المتون هي أحاديث موضوعة منكرة.

وعندهم موازين ثابتة مثل مخالفة الحديث للقرآن أو للحديث الصحيح، أو كونه مما تجفاه العقول الصحيحة السليمة، أو كون المتن فيه ركاكة في اللفظ، أو فيه مخالفة لواقعة تاريخية.

وهم أناس اصطفاهم الله تعالى لخدمة دينه، فإذا كان العلماء حكموا على راو

---

(١) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات) رقم (٤٤٤)، وقال: «وهذا حديث موضوع بلا شك» وذكره الشوكاني في (الفوائد المجموعة) ص (٢٤٨)، والملا علي القاري في (الأسرار) (٢٤٣) وقالا: موضوع.

من الرواة بحكم تتبعهم لرواياته وكشفهم الموضوعات التي فيها حكموا عليه بأن أحاديثه أحاديث موضوعة واتهموه بالكذب ووضع الحديث.

ولا شك أن هذا القسم دون القسم الأول، وهو الجزم بأنه يكذب ويضع الحديث، لكن الحكم متقارب بين هذا القسم والقسم السابق.

يقول الحافظ عن هذا الصنف: إن حديثهم يسمى (المتروك). هذا بعد أن استقر الاصطلاح، لكن هل لو نظرنا في أحكام العلماء على أحاديثهم، نجد أن أحكامهم على تلك الأحاديث منضبطة مائة بالمائة، فيقولون عن ذلك الحديث الذي يرويه راوٍ متهم بالكذب: إنه حديث متروك؟

نقول: لا، بل نعلم أن العلماء يجعلون حتى الحديث الموضوع من أنواع الحديث الضعيف، فلا نستغرب إذا وجدنا عالمًا ـ خاصة من المتقدمين ـ يقول عن حديث موضوع: إنه ضعيف؛ لأنه عنده أن الحديث الضعيف أنواع؛ منها الموضوع؛ ومنها المتروك وهو الضعيف جدًا، ومنها الضعيف المنجبر، إلى غير ذلك.

مثال: روى البيهقي في شعب الإيمان أنه ﷺ قال: «**نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح**»[1]، ثم ضعف البيهقي إسناده، وضعفه العراقي في تخريج الإحياء.

وبعد النظر في إسناده وجدنا أن الرجل الذي تفرد بهذا الحديث يقال له:

---

(١) أورده السيوطي في الجامع الصغير من رواية عبد الله بن أبي أوفى، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير رقم (٥٩٨٤) ورمز السيوطي لضعفه في الجامع الصغير رقم (٩٢٩٣).

سليمان بن عمرو أبو داود النخعي[1]، ولو رجعنا إلى (ميزان الاعتدال) لو جدنا أكثر من ثلاثين عالمًا رموه بالكذب ووضع الحديث، ومع ذلك قال بعضهم عن حديثه الذي تفرد به: إنه حديث ضعيف، وقلما تجد مَن قال: إن هذا الحديث موضوع، بل إن السيوطي زَعم في مقدمة (الجامع الصغير) أنه صان كتابه عمّا تفرد به وضاع أو كذاب، ومع ذلك ذكر هذا الحديث، وذكر تضعيف البيهقي له فبعض الناس يغترون بأحكام المتقدمين الظاهرة دون بحث في الإسناد.

ولم أجد أحدًا يطلق على حديث ما أنه متروك إلا أندر من النادر، فلا يظن ظانّ أن هذا التقسيم الاصطلاحي معمول به فيغتر بحديث قيل عنه: ضعيف، فيظنه ضعفًا يسيرًا، بل لابد من التدقيق.

القسم الثالث:

مَن فَحش غَلطه، وكثرت غَفلته، وظهر فسقه.

قال الحافظ عن حديثهم: إنه منكر[2]، وهذا على رأي بعض العلماء[3].

وقد ذكرنا سابقًا أن للمنكر تعريفين:

---

(١) سليمان بن عمرو أبو داود النخعي: قال عنه أحمد: هو كذاب، وقال مرّة: كان يضع الحديث، وقال يحيى: يُعرف بوضع الحديث، وقال يزيد بن هارون: لا يحلّ لأحد أن يروي عنه.
انظر: (الميزان) (٢/ ٢١٦) (٣٤٩٥)، و(تاريخ بغداد) (٩/ ١٥).

(٢) انظر: فصل (كيف يُعرف الحديث المنكر؟)، في كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي (١/ ١٤٦).

(٣) قال الأوزاعي: «كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يُعرض الدرهم الزائف، فما عرفوا منه أخذنا، وما أنكروا منه تركنا».
أخرجه الخطيب في (الكفاية) ص (٦٠٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح) (٢/ ٢١).

. . . .

الأول: ما انفرد بروايته راوٍ ضعيف كالذي فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه. هذا عند بعض العلماء.

الثاني: بعضهم قيده بالمخالفة فقال: هو ما يرويه الضعيف مخالفًا للثقة، وهذا هو التعريف الراجح.

قلت: وأنا عندي أن مَن فحش غلطه، وكثرت غفلته يختلفان عَمَّن ظهر فسقه، فالذي ظهر فسقه مطعون في عدالته، والذي فحش غلطه وكثرت غفلته مطعون في حفظه.

١ ـ وهم يقصدون بالذي (فحش غلطه) أنه بعد سَبْر مروياته وُجد أنه لا يكاد يُصيب إلا في مقدار قليل من الأحاديث، فتجد في ترجمته عند البحث عنه برغم أنه قد يكون صالحًا في نفسه، لكنه يأتي بالطوام.

مثال ذلك: الرجل الذي ذكره مسلم في (مقدمة صحيحه)(*)، واسمه عبَّاد ابن كثير[1]، فقد سأل ابن المبارك سفيان الثوري وغيره وقال: هل ترون أن أبين حاله والرجل معروف بصلاحه وعبادته، لكن يأتينا بالطوام والموضوعات؟

(*) انظر: صحيح مسلم (١/ ١٦).

(١) عبَّاد بن كثير الثقفي: قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث كذب لم يسمعها، وكان صالحًا، وقال يحيى: ليس بشيء في الحديث، وقال البخاري والنسائي: متروك، وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال العجلي: ضعيف متروك الحديث، وقال شعبة: احذروا حديثه، وقال عبد الله بن إدريس: كان شعبة لا يستغفر له.
انظر: (الضعفاء الصغير) للبخاري (٢٢٧)، وللنسائي (٤٠٨)، و(الميزان) (٢/ ٣٧١)، (تهذيب التهذيب) (٣/ ٦٥) (٣٦٤٧)، (التقريب) (٣٤٧٥)، وسبق ذكره ص (٦) في (بداية التأليف في علم المصطلح).

. . . .

فقالوا: نعم. فكان ابن المبارك إذا جلس مجلسًا وذُكر فيه عباد هذا أثنى عليه في دينه، ثم بين أنه لا يقبل حديثه إطلاقًا لكثرة الموضوعات في حديثه.

٢ ـ أما من كثرت غفلته فهو الذي لا يعرف ما يخرج من رأسه ولا ما يحدث به، فلو جاءه إنسانٌ، وقال: إنك تحدث بهذا الحديث، وهو لم يسمعه إطلاقًا لقال: نعم وقبله، وزعم أنه يحدث به، ووضع له إسنادًا لذلك الحديث أو أخذ إسنادًا لحديث إنسان آخر وأعطى إياه.

فحديث هذا الصنف من الناس شديد الضعف، لكن ضعفه بسبب الحفظ الذي لم يوهب إياه.

٣ ـ أما من ظهر فسقه فضعفه آت من قبل عدالته، فالفرق واضح بينه وبين سابقيه. والحكم على أحاديث الأصناف الثلاثة أنها ضعيفة جدًا، لا تقبل في الشواهد ولا المتابعات.

* * *

القسم الرابع

(الوَهـمُ) أي: الراوي الذي يُوصف بالوهم، وهو مَن يتحدث على التوهم فلا يكون ضابطًا لحديثه وإنما توهم توهمًا.

وحديثه مردود، ولكن الرد هنا أتى بسبب الطعن في الحفظ، وأكثر ما يحدث الوهم حينما تجد هذا الرجل يروي حديثًا إذا نُظر في حديثه في مقابل الراويات الأخرى التي اتفق مع بعض الرواة فيها وعملت موازنة بينها وُجد أنه يُخالف أولئك الرواة.

والمخالفة على أنواع:

١ ـ أحيانًا يروي الحديث على أنه مرفوع، وغيره يرويه على أنه موقوف على الصحابي أو العكس.

٢ ـ أحيانًا يصل الحديث، وغيره يرسله أو العكس.

٣ ـ أحيانًا بزيادة راو في الإسناد فيأتينا إسناد ظاهره الصحة، فيأتي هو ويزيد راويًا في الإسناد أو ينقصُ منه راوٍ.

٤ ـ المخالفة المتنية، كأن يكون هناك في الحديث زيادة لفظة، وهذه الزيادة تؤثر على فقه الحديث.

حكم حديثه:

حديثه ضعيف وهو أقل من سابقيه بشرط أن لا يكثر منه، أما إن كثر منه فإنه يؤثر على ذلك الراوي ويلحقه بسابقيه ـ مَن فحش غلطه وكثرت غفلته.

وتستطيع أن تعرف الوهم الذي يقع في الحديث أو في مرويات ذلك الراوي

بجمع الطرق، فالراوي إما أن ينفرد بالحديث أو يتابعه غيره.

ولو انفرد الراوي بكل الأحاديث التي يرويها فالعلماء يتخذون منه موقفًا آخر، فيقال عنه: يتفرد ويُغرب، فيسلطون الأضواء على رواياته التي لا يشاركه فيها أحد.

وإن توبع في بعض حديثه فإن هذه المتابعات تعتبر ميزانًا يوزن به حفظه، فينظرون في حديث ما من أحاديثه، ويجمعون طرقه، فينظرون هل وافق هذا الراوي الثقات، فإن كان الغالب على أحاديثه موافقة الثقات فهذا عندهم يعتبر من الثقات. أما إن كثرت مخالفته للثقات فهذا يطعن في حفظه. وبحسب كثرة تلك المخالفة أو قلتها يكون الطعن في حفظه، فإن كانت المخالفة قليلة فهذا يعتبر على الأصل أنه ثقة، لكن تلك الأحاديث التي أخطأ فيها تبين وتعزل على جهة ويعرف أنه أخطأ فيها ذلك الثقة الفلاني.

ويسمى حديث الراوي الذي يهم في حديثه: حديث المُعَلَّل[1].

(**والعلة**): هي سبب غامض خفي يقدح في صحة ذلك الحديث، ولها شرطان:

١ ـ الغموض والخفاء، فإذا كانت العلة واضحة فإنها لا تسمى علة اصطلاحية، وإن كان بعضهم يسميها علة.

فإن كان الحديث واضح الضعف مثل المرسل فهذه علة واضحة، وليست المقصودة هنا.

٢ ـ أن تقدح في صحة الحديث، وإن سميت علة إسنادية، لكن من حيث الاصطلاح لا تسمى هذه التسمية، فلو جاء الحديث، واشتبه في أحد راوييه،

(١) راجع تعريف الحديث الصحيح ص ٣١.

وكلاهما ثقة .

مثال: حديث «**البيعان بالخيار**»[1] يرويه أحد الثقات، وهو يَعْلَى بن عُبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعًا. قالوا: إن يعلى بن عبيد مع كونه ثقة إلا أنه أخطأ في هذا الحديث على سفيان الثوري، والصواب أن سفيان الثوري يرويه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

فهذا الحديث تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعًا ويعتبر هذا الحديث من الأحاديث التي عظم بها عبد الله بن دينار؛ لأنه لا يوجد لأحد غيره.

لكن عمرو بن دينار أخٌ لعبد الله بن دينار، فغلط يعلى بن عبيد وقال: عمرو ابن دينار لكونه أشهر، والصواب أنه عبد الله ـ فهذا الحديث وإن أخطأ يعلى في الإسم لكنه صحيح، والعلة غير قادحة لكون عمرو وأخوه عبد الله ثقتان.

وقد صنف في العلل الدار قطني كتابه (العلل)، وكذلك كتاب (علل الأحاديث) لابن أبي حاتم، و(العلل) لابن المديني، ولو نظرنا في (التاريخ الكبير) للبخاري لوجدنا أنه كتاب علل من الدرجة الأولى.

ولو نظرنا في كتب العلل لوجدنا أنها كالطلاسم، فمثلاً يسأل المحدث عن حديث فيقول: باطل ـ منكر ـ لا أصل له ـ أخطأ فيه فلان، فأحيانًا أحكامهم تدعو للدهشة، فيكون الإسناد ليس فيه مطعن، فنقول: كيف حكم على هذا الحديث الذي بهذا الإسناد بأنه حديث باطل أو منكر مع أنه ليس فيه علة ظاهرة، ولو سألت المحدث ربما أخبرك بسبب قوله، ولربما عجز عن الإتيان بما في داخل

(١) جزء من حديث رواه البخاري رقم (٢١٠٧، ٢١٠٩، ٢١١١)ـ وفي مواضع أخرى ـ ومسلم رقم (١٥٣١)، وأبو داود رقم (٣٤٥٤، ٣٤٥٥)، والنسائي (٧/٢٤٨، ٢٤٩)، والترمذي رقم (١٢٤٥)، وابن ماجه رقم (٢١٨١).

. . . .

نفسه، ولكنه ـ كما قالوا ـ كالصيرفي الذي يصرف الذهب بمجرد ما يسمع طنين الذهب؛ فيعرف هل هو مغشوش أم صافي، وليس كل المحدثين كذلك، بل نخبة منهم كابن معين وابن المديني وابن مهدي ويحيى القطان والإمام أحمد والبخاري وابن أبي حاتم والترمذي والدارقطني والنسائي رحمهم الله أجمعين.

مثال: هناك راو يقال له: بقيَّة بن الوليد حدَّث بحديث عن عبيد الله بن عمرو الرقي عن إسحاق بن أبي فروة عن نافع مولى ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عُقْدة رأيه**»[1].

فهذا الإسناد لو جاء به بقية لعرف كل واحد علته، وهي ظاهرة حيث إن فيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك، وحديثه ضعيف جداً.

فماذا فعل بقيَّة[2]؟

كنّى عُبيد الله بن عمرو الرقيِّ بكنية، فقال: حدثني أبو وهب الأسدي ـ وهو فعلاً من بني أسد، وأحد أبنائه اسمه وَهب، لكنه لم يُعرف بهذه الكنية. فقال: (حدثني أبو وهب الأسدي عن نافع عن ابن عمر). الحديث، فصارت علة الحديث خفية.

لكن أبا حاتم الرازي عندما أتاه هذا الحديث استعرض تلاميذ نافع، فعرف أن هذا الحديث رواه إسحاق بن أبي فروة وتفرد به عن نافع، وإسحاق مردود الحديث. والذي يروي عن إسحاق هم فلان وفلان وفلان.

وهذا الحديث معروف أنه لعبيد الله بن عمرو الرقي[3]، ثم دقق في الرقِّي هل

---

(١) انظر: «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢/ ١٥٤) رقم (١٩٥٧)، «اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (١/ ١٢٥ ـ ١٢٧).

(٢) انظر الكلام على بقية بن الوليد ص (١٢٩).

(٣) عبيد الله بن عمرو الأسدي، من أهل الرقة، كنيته أبو وهب، يروي عن إسماعيل بن أبي خالد =

يمكن أن يكون أبا وهب الأسدي؛ فوجد أنه هو أبو وهب الأسدي، ثم ذكر ذلك لابنه ودوّنه في كتابه علل ابن أبي حاتم.

مثال آخر: سأل مسلم البخاريَّ عَن حديث كفارة المجلس - والحديث ظاهر سنده الصحة - فقال[1]: تريد السِّتر أم تريد التدقيق، قال: لا، بل أريد التدقيق.

فقال: هذا الحديث له علّة، وأراد البخاري أن يتسمع مسلمًا ويترك البحث في هذه المسألة.

فأخذ مسلم يُقبل رجليه ويطلب منه أن يبين علة هذا الحديث، فبين له البخاري علة هذا الحديث، والقصة مشوقة، وهي في كتاب (النكت) على ابن الصلاح.

أتى رجل إلى ابن أبي حاتم وقال: أخبرني عن العلم أسحر هو؟أكهانه هو؟

فقال: لا ولكن يقع في نفس المحدث. والدليل على هذا اسألني عن حديث ثم اذهب إلى أبي زرعة أو غيره واسأله عن ذلك الحديث، فستجد أن كلاً منَّا مقارب لبعض. فسأله عن حديث، فقال أبو حاتم: باطل أو منكر، ثم ذهب إلى أبي زرعة، فقال: باطل أو منكر.

مثال آخر: الحديث الذي فيه أن الخرور على اليدين في الصلاة هو السنة. ظاهر الحديث أنه حسن الإسناد ،لكن البخاري قال عنه: منكر، فبعض العلماء قالوا: لا نقبل كلام البخاري، فلماذا هو منكر؟! لكن هذا إمام عرف أن به علّة، وليس بالضرورة أنْ يُبين البخاري لماذا هو منكر، بل هو إمام نقَّاد، وربما بيّن السببَ ولم يصل إلينا.

القسم الخامس:

(المخالَفةُ): وهي من أنواع الطعون في الحفظ، والأغلب في هذا النوع الذي

= والأعمش، وكان راويًا لزيد بن أبي أنيسة، روى عنه حكيم بن سيف وأهل الجزيرة، توفي سنة ثمانين ومائة.
انظر: (الثقات) لابن حبان (٧/ ١٤٩).

(١) قال الشيخ سعد: لا يؤخذ مني أن الحديث ضعيف، وإنما أنا ناقل للقصة.

هو المدرج أن يكون فيه مخالفة وليس من الضرورة أن يكون في الأحاديث التي قيل عنها أن فيها إدراجًا أن يكون ذلك فيه مخالفة، فقد يكون الحديث ما روي إلا من طريق واحد، وفيه إدراج ولا تجد طريقًا أخرى ليس فيها ذلك الإدراج، فهذا لا يعتبر فيه مخالفة، وإنما أطلق عليه المخالفة بناءً على غالب أحواله.

هذا النوع يقال له المُدْرَج، ومعناه المُدْخَل، فلو نقل عنك شخص كلامًا وأدخل فيه كلامًا منه فإنه يقال: أدرج في كلامك ما ليس منه.

فالإدراج(*): تغيير سياق الإسناد أو إدخال لفظة في متن الحديث.

والإدراج قسمان:

١ ـ مدرج في السند.

٢ ـ مدرج في المتن.

أولاً: مدرج السند:

وقد ذكر الحافظ كلامًا في أقسام المدرج في السند خلاصته:

أنه إذا جاءنا حديث من الأحاديث يُروى بسند معين وحديث آخر يُروى بسند آخر فأدخل هذان الحديثان بعضهما في بعض بأحد الإسنادين، فهذا يسمى (مدرج السند).

مثاله: إذا جاءنا حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»[1]، وحديث آخر: «**من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه**»[2]، ولكن كلا الحديثين يرويهما سفيان بن

(*) المُدْرج لغةً: اسم مفعول من: أدرج الشيء في الشيء: أدخله فيه.

(١) سبق تخريجه.

(٢) جزء من حديث رواه البخاري رقم (٥٢، ٢٠٥١)، ومسلم رقم (١٥٩٩)، وأبو داود رقم (٣٣٣٠)، والترمذي رقم (١٢٠٥)، وابن ماجه رقم (٣٩٨٤).

. . . .

عيينة مثلاً، لكن سفيان يروي الأول عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ، ويروي الحديث الثاني بإسناد آخر، فجاء أحد الرواة وروى الحديثين عن سفيان بالإسناد الأول وهو حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»، فهذا مثال (مدرج السند)؛ لأنه أدرج إسنادًا واكتفى بأحد الإسنادين عن ذكر الآخر.

من الأنواع أيضًا:

أن يكون الحديث ـ مثل حديث: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات**»[1]، وهو أخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا.

لكن لفظة «**إحداهن**» أو «**أولاهن بالتراب**»، لم ترد في هذا الإسناد، ولكن هذه اللفظة يرويها مالك بسند آخر عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا. الحديث. وفيه: «**أولاهن**» أو «**إحداهن بالتراب**».

فجاء أحد الرواة وروى الحديث عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات إحداهن بالتراب**»، مع أنه ليس في حديث أبي هريرة «**إحداهن**» أو «**أولاهن**

---

(١) رواه البخاري رقم (١٧٢)، ومسلم رقم (٢٧٩)، وأبو داود رقم (٧١، ٧٣)، والنسائي (١/ ١٧٧، ١٧٨)، والترمذي رقم (٩١) ـ وزاد «وإذا ولغت في الهرة غسل مرة»، وابن ماجه رقم (٣٦٣، ٣٦٤)، ومالك في الموطأ (١/ ٣٤).

بالتراب»، لكن الراوي تَسمَّح؛ لأنّ مالكًا يروي كلا الحديثين. فهذا من أنواع الإدراج في الإسناد.

ومن أنواعه أيضًا:

أن يروي الحديث أشخاص متعددون عن شيخ واحد، لكن هذا الراوي (الأول) رواه بلفظ أطول، و(الثاني) رواه بلفظ مختصر ،و(الثالث) رواه بلفظ عنده زيادة على السابقين .

فيأتي أحد الرواة وقد تحصلت له روايات هؤلاء كلهم فيجمعها في إسناد واحد ويسوقها مساقًا واحدًا منهم ويذكر واحدًا منهم فقط.

وممن يصنع هذا محمد بن إسحاق صاحب السيرة، ولذلك انتقدوا صنيعة فمثلا يحدثه عاصم بن عمر عن قتادة، والزهري ورجل آخر كلهم عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ ويذكر حديثًا.

لكن لو دقق في هذه الأحاديث لوجد أن لفظ الزهري روى هذا الحديث إلاّ بعض أجزائه.

وعاصم بن عمر رواه مختصراً.

والثالث - وليكن ضعيفًا - رواه بلفظ آخر، فدمجهم ابن إسحاق بمساق واحد فيقول: حدثني الزهري وعاصم بن عمر وفلان عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال كذا وكذا.

فهذا مثال (مدرج المتن) لأنه ساق حديثهم كله بمساق واحد، والأولى أن

يفصل الألفاظ بعضها عن بعض؛ فلربما كان في اللفظ الفلاني نكارة، فمن نحمِّلُها؟ ويسمى أيضًا (مدرج السند).

من أنواعه أيضًا:

حديث رواه ابن ماجه من طريق ثابت بن موسى العابد عن شريك القاضي عن الأعمش عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر أن النبي ﷺ قال: «**من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**»[1].

وهذا الحديث بهذا الإسناد قد يحسنه بعض العلماء؛ لأن ثابتًا صدوق، وشريك صدوق في حفظه كلام، فقد يحسن الحديث بعض العلماء، وفي الحقيقة أن هذا الحديث موضوع بطريق الخطأ.

وقصة الحديث

أن: شريكًا كان يملي على التلاميذ الأحاديث في المسجد، والعدد كبير، وكان عنده مستملون يبلغون ما يقوله شريك، فقال شريك: حدثني الأعمش عن أبي سفيان عن طلحة عن جابر عن النبي ﷺ، ثم يقف حتى يملي المستملي، ثم يذكر باقي الحديث، فالمستملي يقول: حدثني الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ، فلما توقف شريك ليملي المستملي على الطلبة دخل ثابت بن موسى المسجد وهو يسمع المستملي فحفظ الإسناد فلما التفت شريك رأى ثابتًا مقبلاً - وكان عابدًا - فأخذ شريك يداعبه، فقال: «**من كثرت صلاته بالليل حسن**

(١) رواه ابن ماجه رقم (١٣٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه رقم (٢٨٠)، «السلسلة الضعيفة» رقم (٤٦٤٤)، و«ضعيف الجامع» رقم (٥٨١٦).

....

وجهه بالنهار».

وهو يقصد الحكم على ثابت هذا، ولم يقصد أن كلامه متن لذلك الإسناد، فظنّ ثابت أن هذا الكلام متن لذلك الإسناد، فحفظه وحدث به.

ومن أنواعه أيضًا:

نوع لم يذكره الحافظ، وهو أكثر ما يقع في الأحاديث، والظاهر أنه لم يذكره، لأنه لا يعتبره قادحًا، وهو غالبًا لا يكون قادحًا، لكنه أحيانًا يُعتبر قادحًا، وهذا نجده كثيرًا في صحيح مسلم، ويستخدمه الإمام المتصف بالدقة المتناهية في ذكر الأسانيد والمتون مثل مسلم ـ رحمه الله ـ.

فنجده يذكر الإسناد كما وصل إليه لا يغير فيه ولا حرفًا واحدًا، لكن إذا أراد أن يبين أمرًا في ذلك الإسناد فإنه يبين ويسبقه بكلمة: (وهو).

مثال: إذا قال مسلم: حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثني عَبْدَة عن الثوري عن أبي إسحاق. هذا الأصل الذي وصل إلى مسلم، لكنه يريد أن يبين عبدة هذا مَن هو، فيقول: وهو ابن سليمان.

فهذا يعتبر إدراجًا؛ لأنه أدخل في الإسناد ما ليس منه.

وكان يُمكن مسلمًا أن يقول: حدثني (عبدة بن سليمان) لكنه لدقته وورعه ـ رحمه الله ـ لم يُرد أنْ يزيد علي أبي بكر بن أبي شيبة كلامًا لم يقله.

فهذا لا يعتبر قادحًا، ولكنه وفي بعض الأحيان يكون قادحًا، كأن يكون

. . . .

ذلك المحدث الذي أدرج ذلك اللفظ أخطأ في معرفة ذلك الراوي.

مثال: ابن حزم في إسناد من الأسانيد فيه سفيان قال: (وهو الثوري)، مع أنه بلا شك سفيان بن عيينة، فهذا يُعتبر قادحًا؛ لأنه أبدل راويًا براوٍ آخر، وينبني عليه أن ذلك الراوي عنه إذا لم يكن راويًا عن سفيان الثوري، فيعتبر في الإسناد انقطاع.

ثانيًا: مدرج المتن: وهو أن يُدخل في المتن ما ليس منه.

وهو على أقسام؛ فأحيانًا يكون في أول المتن، وأحيانًا في وسطه، وأحيانًا يكون في آخره.

(١) الإدراج في أول المتن:

مثال: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار**»[1] بين الخطيب البغدادي أن مداره على شعبة وأن هناك راويين أخطئا في هذا الحديث حينما روياه عن شعبة بهذه الصورة.

والصواب أن أبا هريرة قال للناس: «أسبغوا الوضوء»، فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «**ويل للأعقاب من النار**».

ففي أول المتن أدرج لفظ أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) رواه البخاري رقم (٦٠، ٩٦، ١٦٣)، ومسلم رقم (٢٤١)، وأبو داود رقم (٩٧)، والنسائي (١/٧٨).

(٢) الإدراج في وسط المتن:

مثال: حديث عائشة رضي الله عنها: « **أن النبي ﷺ كان يتحنَّث في غار حراء وهو التعبد الليالي ذوات العدد**»[١] فالزهري هو الذي قال: «وهو التعبد».

(٣) الإدراج في آخر المتن:

مثال: حديث أن النبي ﷺ قال: «**للعبد المملوك أجران، والذي نفسي بيده لولا الحج والجهاد وبر أمّي لتمنيت أن أكون عبدًا مملوكًا**»[٢].

لا يصح أن ينسب إلى النبي ﷺ بهذه الصورة، فواضح أن قوله: «والذي نفسي بيده ... إلخ» ليس من كلامه ﷺ، وإنما هو من لفظ أبي هريرة رضي الله عنه.

كيف نعرف الإدارج:

١ ـ إما بالتنصيص من نفس الذي أدرج ذلك اللفظ، كأن يبين أنه هو الذي زاد هذه اللفظة.

٢ ـ أن ينص عليه إمام معتبر.

٣ ـ أن يتضح الإدراج بجمع طرق الحديث، مثل حديث: «أسبغوا الوضوء»[٣]، جمعنا الطرق لم نجد هذه الجملة في تلك الطرق إلا في طريقين

(١) جزء من حديث طويل: رواه البخاري رقم (٣)ـ وفي مواضع أخرى ـ، ومسلم رقم (١٦٠).

(٢) رواه البخاري رقم (٢٥٤٨)، ومسلم رقم (١٦٦٥).

(٣) سبق تخريجه ص (١٠٢).

اثنين.

٤ ـ أن يكون ذلك اللفظ يستحيل نسبته للنبي ﷺ، مثل الحديث الذي فيه: «**فو الذي نفسي بيده لولا الجهاد والحج وبر أمي لتمنيت أن أكون عبدًا مملوكًا**»؛ فوالدة النبي ﷺ ليست حية، وإنما كانت متوفاة، وكذلك يستحيل أن يتمنى النبي ﷺ الرقّ؛ لأن الله اصطفاه مع الأنبياء، وجعلهم من أواسط الناس، فلا يكون عبدًا مملوكًا حتى لا يُزْدَرَى.

لماذا يحصل الإدراج؟

١ ـ إما لاستنباط حكم فقهي من الحديث.

٢ ـ أو للاستدلال على مسألة معينة، مثل قول أبي هريرة رضي الله عنه: «أسبغوا الوضوء».

٣ ـ شرح لفظة غريبة، مثل ما صنع الزهري.

القسم السادس:

المقلوب: إذا كانت المخالفة بتقديم أو تأخير.

والمراد بالمقلوب: ما أبدلت فيه لفظة مكان لفظة أخرى.

وينقسم إلى قسمين:

١ ـ مقلوب الإسناد.

. . . .

٢ ـ مقلوب المتن .

١ ـ مقلوب الإسناد :

مثاله : حينما يأتينا راو اسمه مُرَّة بن كعب ، فيأتي راوٍ آخر ، فيقول : كعب ابن مُرَّة ، وهناك راويان ؛ أحدهما كعب بن مرة ، والآخر مرة بن كعب ، فحينما يكونان في طبقة واحدة ، وبخاصة إذا اشتركوا في بعض الشيوخ والتلاميذ ، فهنا يكثر الإشكال ، فتجد الراوي ربما قلب كعب بن مرة إلى مرة بن كعب أو العكس .

ولو كانا ثقتين لأصبح الإشكال أخف ، لكن المشكلة تكمن حينما يكون أحدهما ثقة والآخر ضعيفًا . فمثلا يَعْلَى بن عُبيد حينما روى حديث : «**البيعان بالخيار**»[1] عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعًا .

قلنا : إن يَعْلَي بن عُبيد أخطأ في الإسناد ، والصواب : عبد الله بن دينار بدلاً من عمرو بن دينار ، فانقلب عليه هذا الراوي واختلط عليه بأخيه عمرو بن دينار لكونه أشهر ، وتبين هذا عن الرواة الذين رووا الحديث عن سفيان الثوري ، وكلهم قالوا : عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ .

٢ ـ مقلوب المتن :

مثاله : حديث مسلم الذي فيه : «**سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا**

(١) سبق تخريجه ص (٩٤) .

ظله، - أحدهم - «**رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**»[1].

ودائما المسلم يتعاطى ويستعمل في أمور الخير اليد اليمنى، فانقلب على أحد الرواة، فقال: حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله.

مثال آخر: حديث النبي ﷺ: «**إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**»[2].

انقلب هذا على أحد الرواة، فقال: «إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال».

القسم السابع:

المزيد في متصل الأسانيد:

نجد إسنادًا من الأسانيد رواه مجموعة من الرواة، بعضهم ساق هذا الإسناد وبينهم وبين النبي ﷺ مثلاً أربعة رجال، وبعضهم ساق هذا الإسناد وبينهم وبين النبي ﷺ ثلاثة رجال، فبعضهم زاد راويًا لم يذكره الآخر.

قال الحافظ: (وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة، وإلا

(١) رواه البخاري رقم (٦٦٠)، ومسلم رقم (١٠٣١).

(٢) رواه البخاري رقم (٦٢٢، ٦٢٣، ١٩١٩)، ومسلم رقم (١٠٩٢)، والنسائي (٢/ ١٠).

. . . .

فمتى كان معنعنًا مثلاً ترجحت الزيادة) .

فلو جاءنا إسنادان ؛ أحدهما فيه زيادة راو ، والآخر ليس فيه تلك الزيادة ، فهذا يستدعي دقة في البحث .

مثال : حديث يرويه شعبة وسفيان الثوري ، وكلاهما إمام في الحديث ، ولا نستطيع أن نرجح أحدهما على الآخر ، فهما متساويان ، فاشتركا في حديث ، وحصل بينهما في أحد الرواة منهم مَن ذكره وهو شعبة ، ومنهم مَن لم يذكره وهو سفيان الثوري .

قال شعبة : عن علقمة بن مرثد قال : سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**»[1] رواه البخاري . وكذلك رواية سفيان رواها البخاري .

وأخذ من صنيع البخاري أنه قبل الحديثين ، واعتبر حديث شعبة من المزيد في متصل الأسانيد ، فرواه سفيان عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان عن النبي ﷺ أنه قال : «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**» ، فأسقط من الإسناد سعد بن عبيدة .

ولو نظرنا في علقمة بن مرثد لوجدناه يروي عن أبي عبد الرحمن السلمي ، فليس في الإسناد انقطاع .

(١) رواه البخاري رقم (٥٠٢٧)، وأبو داود رقم (١٤٥٢)، والترمذي رقم (٢٩٠٧)، وابن ماجه رقم (٢١١).

ويحمل العلماء هذا الاختلاف على أن علقمة بن مرثد سمع الحديث من سعد بن عبيدة، ثم لقي أبا عبد الرحمن السلمي بعد ذلك فسمعه منه مباشرة فحدّث به شعبة بناء على روايته الأولى، وحدث به سفيان الثوري بناء على روايته الثانية لا خلاف في ذلك.

مثال الزيادة المردودة:

حديث رواه عبد الله بن المبارك ورواه عن عبد الله بن المبارك جماعة من الرواة، أحد هذه الروايات نذكرها فيقول أحد الرواة: عن عبد الله بن المبارك: حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد قال: حدثني بسر بن عبيد الله قال: سمعت أبا إدريس وهو الخولاني ـ قال: سمعت واثلة يقول: سمعت أبا مرثد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»[1]. رواه مسلم وغيره بالزيادة التي سنذكرها وبحذفها.

فهذا الحديث بهذه الصورة فيه زيادتان: الأولى: سفيان الثوري، والزيادة الثانية: زيادة أبي إدريس الخولاني في الإسناد.

أما الزيادة الأولى فالخطأ من أحد الرواة عن عبد الله بن المبارك لأن الرواة الآخرين الذين رووا الحديث عن عبد الله بن المبارك رووه عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بدون ذكر سفيان الثوري ـ وعبد الرحمن بن يزيد شيخ لعبد الله ابن المبارك؛ فلأن الرواة الذين رووا الحديث بدون ذكر سفيان كثر ـ رجحنا روايتهم وخطأنا الراوي الذي انفرد بهذه الزيادة لأن عندنا مُرجّح وهو الكثرة.

(١) رواه مسلم رقم (٩٧٢)، وأبو داود رقم (٣٢٢٩)، والترمذي رقم (١٠٥٠)، والنسائي (٢/٦٧).

. . . .

أما الزيادة الثانية: وهي زيادة أبي إدريس الخولاني فالخطأ فيها من عبد الله ابن المبارك ـ مع كونه ثقة ـ ، لكنه أخطأ في هذه الزيادة لأن الرواة الذين رووا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد كلهم رووه عن عبد الرحمن بن يزيد أنه قال: حدثني بسر بن عبيد الله سمعت واثلة يقول: سمعت أبا مرثد فذكر الحديث بدون ذكر أبي إدريس الخولاني.

وقد قبلنا الزيادة في الإسناد الأول لأن شعبة وسفيان متساويان، ورددنا الزيادة في الإسناد الثاني لأن الرواة الكُثُر رَوَوْه بدون الزيادة وتفرد بالزيادة راوٍ واحد.

وتقبل الزيادة إذا كانت أوجه الحديث متساوية في القوة، أما إذا اختلفت أوجه الحديث في القوة فإننا نرجح ما هو أرجح إما لثقته أو لكثرة عدده.

مسألة:

ما الرأي في قول مَن يقول: إن زيادة الثقة لا تُقبل إلا بوجود القرائن؟

أقول: هذا القول قد يكون له وجاهته، وقد يكون قائله يريد معنى آخر غير ما يتفهم، فعليه أن يوضح ما يريد، فهل مثلاً إذا جاءنا حديث من رواية شعبة وسفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي، فزيادة سعد بن عبيدة التي زادها شعبة هي زيادة ثقة، وخالفه سفيان الثوري، فهل يقال: إن زيادة الثقة هذه غير مقبولة، ولا يعتبر هذا من المزيد في متصل الأسانيد؟

نريد أن نسأله هذا السؤال؛ فإن كان هذا مقصده فقد أخطأ، وأما إن كان

أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلاَمُرَجِّحَ فَالْمُضْطَرِبُ، ....

مقصده مثلاً أن الراوي الذي يروي حديثًا قد زاد فيه زيادة، بينما بعض الرواة لم يزد هذه الزيادة، فلابد أن نتبين هل هذا المجلس الذي نقل فيه هذا الحديث هو مجلس واحد، أم هذا الراوي سمع هذا الحديث من ذلك الشيخ في مجلس آخر، فتعتبر هذه قرينة على قبوله، أما إذا اتحد المجلس فتعتبر هذه قرينة على رده فإن كان هذا مقصده، فنقول: هذا كلام له وجاهته بلا شك، وعلى كل حال لابد أن نسأله لنحدد مراده.

المضطرب:

المخالفة قد تكون بإبدال راو مكان راوٍ آخر، ولا نملك أداة للترجيح؛ فحينئذ يسمى الحديث أنه حديث مضطرِب.

تعريف الحديث المضطرب:

هو الحديث الذي وقع فيه إبدال راو براو آخر أو إبدال لفظة بلفظة أخرى مع تساوي الوجوه في القوة، فلا يمكن الترجيح ولا الجمع، فعندنا شرطان للمضطرب:

١ ـ أن تتساوى جميع الوجوه في القوة.

٢ ـ ألا يمكن الجمع بينهما.

*** الحديث المضطرب ينقسم إلى قسمين:**

١ ـ مضطرب في الإسناد.

٢ ـ مضطرب في المتن.

مثال المضطرب في الإسناد:

حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله، أراك

شبت، فقال: **شيبتني هود وأخواتها**». هذا الحديث مداره على أبي إسحاق السبيعي واختلف عنه اختلافًا كثيراً جدًا فمرة يرويه عن أبي بكر ومرة عن غيره، ومرة يرويه مرسلاً ومرة يرويه موصولاً، إلى غير ذلك من أنواع الاضطراب التي قال فيها الدارقطني وغيره: إنّ الحديث بهذه الصورة مضطرب جدًا لا يمكن ترجيح بعض طرقه على بعض ـ فنجد الرواة الذين رووا الحديث عن أبي إسحاق السبيعي كلهم ثقات، فدل على أن أبا إسحاق نفسه هو الذي لم يضبط الحديث فيأتيه فلان فيحدثه بالحديث على وجه ويأتيه الآخر فيحدثه بالحديث على وجه آخر، وهكذا.

مثال الاضطراب في المتن:

حديث: «**ليس في الحلي زكاة**»[1]، وحديث: «**في الحلي زكاة**»[2]، وهو حديث واحد، مرة روي بالنفي، ومرة روي بالإثبات ـ قال العراقي: إن هذا اضطراب واضح لا يمكن بحال من الأحوال الجمع بين الحديثين ـ ولا يمكن ترجيح أحد الحديثين فيُتوقف عن العملَ بالحديثين كليهما.

قال الحافظ: (**وَقَدْ يَقَعُ الإِبْدَالُ عَمــدًا امْتِحَانًا**)، الأليق أن يكون هذا موضعه في قسم: الوضع في الحديث ـ وقد تكلمنا على الحديث الموضوع.

أسباب الإبدال:

وهذا الامتحان يفعله بخاصة بعض أئمة الحديث حينما يشكون في راوٍ من الرواة.

١ ـ إما لأنهم أول مرة يلقونه فيريدون أن يعرفوا حال هذا الراوي عندهم،

(١) ذكره الألباني في الإرواء برقم (٨١٧) وقال: باطل.

(٢) انظر: الإرواء (٣/ ٢٩٧).

. . . .

هل هو ثقة أو غير ثقة؟ فيلقون عليه أحاديث مقلوبة مثلاً فإذا قبلها عرفوا أنه ليس بشيء فيتكلمون فيه، وإن ردّها وبين الخطأ ووجد منه أنه متثبت فعندها يعرفون أن هذا الراوي راوٍ ثقة ـ هذا في الراوي الذي لا يعرفونه.

٢ ـ وقد يكونون يعرفونه في الأصل لكنه شاخ وكبرت سنه، والغالب على من كبرت سنه أنهم يهرمون ويصيبهم شيء من الخرف ويسمى عند المحدثين الاختلاط، فهم يريدون أن يعرفوا هل هذا الرجل بعدما كبر ووصل إلى هذا الحد من السن داخله الخلل من حفظه، فتجدهم يلقون عليه بعض الأحاديث التي يقلبونها، فإذا قلبوا هذه الأحاديث وميزها الرجل فمعنى ذلك أنه لا يزال محتفظاً بقوته العقلية. فإذا قبلها فمعنى ذلك أنه داخله الخلل فعندها يحددون الحدّ فيقولون: من روى عنه قبل ذلك التاريخ فروايته صحيحة، ومن روى عنه بعد ذلك التاريخ فإنه داخله الخلل.

قصة البخاري:

يقولون إن البخاري ـ رحمه الله ـ قدم بغداد، فلمّا قدمها وكان صيته قد ذاع وانتشر عند الناس، فتأهبوا للبخاري الذي يشتاقون إليه كثيراً فلمّا رأوه احتفوا به واجتمع حوله الناس يريدون أن يعرفوا ذلك البخاري الذي يسمعون بحافظته العجيبة.

فكان بعض أهل الحديث في بغداد اتفقوا فيما بينهم على امتحان البخاري ليعرفوا مدى صدق هذه الحافظة التي تُدَّعى من عدم ذلك، فأتوا بمئة حديث فجعلوا كل عشرة أحاديث عند راوٍ من هؤلاء، فجاؤوا بعشرة رواة وأعطوا كل واحد عشرة من هذه الأحاديث.

. . . .

لكن العشرة التي عند فلان من الناس أعطوه المتون فقط أما أسانيدها فأعطوها المتون التي عند فلان.

فقلبوا عليه الأحاديث فركبوا أسانيد أحاديث أخرى على متون أحاديث أخرى ثم جاؤوا.

فقال الأول: حديث فلان فيذكر الإسناد والمتن. فيقول البخاري لا أعرفه، فأملى الأول أحاديثه العشرة كلها والبخاري يقول: لا أعرفه.

وكذلك الثاني والثالث إلى العاشر، وكل حديث يقول فيه البخاري: لا أعرفه.

فأما العوام فقالوا: هذا البخاري لا يعرف شيئًا، وأما العلماء فقالوا: فطن الرجل..

فلما انتهى هذا العدد كلهم قال البخاري للأول: أما حديثك الأول الذي قلت فيه كذا وكذا فصوابه أنه حديث فلان الآخر فمتنه هو إسناد حديثك وإسناد حديثك على متن الحديث الفلاني.

فرد مائة الحديث كلها وصوّبها وردّها إلى أصولها.

قال العراقي: ليس العجب أن يرد غير الصحيح إلى الصحيح، ولكن العجب كيف حفظ الخطأ من أول وهلة.

ولكن هذه القصة لا تثبت، والقصة ذكرها ابن عدي فقال: حدثني أشياخ لنا. فهم لا يُعرفون، والحيطة ألا تقبل هذه القصة.

مثال صحيح:

قصة يحيى بن معين مع أبي نعيم الفضل بن دكين ـ يحيى بن معين والإمام أحمد وأحمد بن بشار الرمادي قد ذهبوا إلى عبد الرازق الصنعاني في اليمن في

. . . .

طلب الحديث في رحلة طويلة فلما رجعوا مرّوا في طريقهم على أبي نعيم الفضل ابن دكين ـ وألحّ يحيى بن معين على الإمام أحمد أن يمرّوا على هذا الرجل وقال: إنني سأختبره ؛ لأنه كبر في السن فأراد اختباره هل اختلط أم لا.

فنهاه الإمام أحمد وقال: لا تفعل.

فقال: لابُدَّ أن أفعل.

فأرصد يحيى بن معين ثلاثين حديثًا من حديث أبي نعيم ـ فأخذ يملي عليه عشرة أحاديث، والحادي عشر قلبه فوضع للحديث إسناد حديث آخر، فأبو نعيم يملي عليه يحيى بن معين العشرة الأولى وهو منصت ويقرّ له، فلما جاء الحديث الحادي عشر استنكر فأجاب بأنه لا يعرفه وأن هذا ليس من حديثه.

فمضى يحيى ابن معين حتى وصل إلى الحادي والعشرين فأحدث كما أحدث في الأول ـ قلب عليه ـ فأنكره أبو نعيم، ثم مضى حتى أتى الحديث الأخير فلما قلبه فطن له أبو نعيم فقال:

أمّا هذا ـ يقصد الإمام أحمد ـ فأورع من أن يفعل هذا.

وأما هذا ـ يُشير إلى أحمد بن بشار الرمادي فليس بأهل أن يصنع مثل هذا الصنيع ـ ويبدو أنه لم ينضج بعد في العلم ـ، ولا أظنّ هذا إلا منك يا فاعل، فرفسه برجله رفسة ـ فلما خرجوا من عنده قال له الإمام أحمد: قد كنت نهيتك ـ.

قال: والله لرفسته هذه أحب إليّ من كذا وكذا ـ لأنه استفاد منها أن هذا الرجل ما يزال محتفظًا بحافظته وأنه ثقة.

فهذا الصنيع أجازه العلماء بشرط أن يبين القلب قبل أن يقوم من المجلس، والقصص في هذا كثيرة فقد حدثت لحفص بن غياث مع راوٍ آخر.

. . . .

يقول الحافظ(*) : **«ولو وقعَ الإبدالُ عمدًا لا لمصلحةٍ، بل للإغرابِ مثلا؛ فهو من أَقسامِ الموضوعِ، ولو وقع غلطًا؛ فهو من المقلوب أو المعلَّلِ»**.

مثال الأول (أي الإبدال للإغراب) :

حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: **«لا تَبْدؤُا اليهود ولا النصارىٰ بالسَّلام، فإذا لقيتم أحدَهُم في طريقٍ فاضطروهُ إلىٰ أضيقه»** رواه مسلم[1] بهذا الإسناد. فجاء حَمّاد بن عمرو النُّصَيْبي وروى هذا الحديث - ولأنه يعرف أن سهيل بن أبي صالح تفرد بهذا الحديث -، فأراد حماد أن يقول للناس إن عندي إسنادًا ليس عند الآخرين وهو إسناد نظيف جداً فقال: حدثني الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: **«لا تبدؤا اليهود ولا النصارىٰ. . .»**.

فأبدل حمادُ سهيلَ بن أبي صالح بالأعمش.

فهذا من أنواع الوضع في الحديث، وإن كان أصل الحديث صحيحًا لكنه بهذا الطريق يُعتبر موضوعًا.

ولو وقع الإبدال غلطـًا فيعتبر من المقلوب أو المعلل.

مثاله: ثابت بن موسى الزاهد في حديث **«من كثرت صلاته بالليل حسن**

(*) أي في (نزهة النظر).

(١) سبق تخريجه ص (٧٣).

وجهه بالنهار»[1]، وقع الإبدال خطأ من ثابت حينما ظن أن شريكًا حينما أملى ذلك الإسناد وقال هذا الكلام ـ أن هذا الكلام هو متن ذلك الإسناد الذي أملاه.

المصحَّف:

يقول الحافظ: إن كان التغيير بالنسبة إلى النقط فالمصحف.

مثاله: يَسَار وبَشَّار.

سبب التصحيف:

منشأ التصحيف في الغالب من الكتب التي كانت موجودة عندهم فلم يكونوا ينقطون الكلمات ـ فيسار وبشَّار رسمها واحد، فإذا لم تنقط لا تستطيع أن تعرف المقصود مثلا «محمد بن يسار» هل ابن يسار أو ابن بشار؟

لكن الذي يستطيع أن يُحدد هو الإمام الناقد العارف الذي يعرف (محمدًا) هذا بتحديد طبقته من خلال السند، هل هو من الأعلى أو من الوسط أو من الأنزل، وبتحديد الشيوخ والتلاميذ وكثرة ترداده في طبقة معينة من طبقات السند.

لكن الذي ليس بعارف أو إنسان ناسخ للكتب يمكن أن يقع في اللبس ومن هنا ينشأ التصحيف في الكتب المخطوطة؛ لأن هناك أناسًا يقال لهم: الوراقون، و(الوراق) إنسان مستأجر ينسخ، ووجد بدل منهم وهي المطابع في هذا العصر.

من أمثلة التصحيف الفعلية:

ما وقع للإمام يحيى بن معين ـ وهو إمام ووقع في التصحيف ـ فهناك رجل

(١) سبق تخريجه ص (١٠٠).

. . . .

اسمه العوام بن مراجم تصحف على يحيى بن معين إلى العوام بن مُزَاحِمْ.

من أمثلته أيضًا:

أبو جَمْرَة نصر بن عمران الضبعي، ففي صورة خطه فيها إيهام فيتصحف كثيراً إلى أبي حَمزَة، والسبب أن اسم حمزة مشهور واسم جمرة غير مشهور.

المُحَرَّف:

يقول الحافظ: (**إنْ كانَ بالنسبةِ إلى الشَّكلِ فالمحرَّف**)[1].

مثاله: عَبيدةَ السلماني - الذي لا يعرفه يقول: عُبَيْدةَ.

مثال آخر: بَشِير وبُشَير.

لكن هل التصحيف والتحريف يقصران على هذا؟

بحكم المطالعة في كتب المصطلح والكتب التي تعتني بالتصحيف نجد أن الحافظ ابن حجر اختصر اختصاراً وقسّمه هذا التقسيم. ولا أعرف مَن قسمه بهذه الصورة ولكن هم يعبرون دائمًا بالتحريف والتصحيف على معنى واحد تقريبًا.

والتحريف والتصحيف ينقسم عندهم إلى قسمين:

١ - تصحيف لفظي.

٢ - وتصحيف معنوي.

التصحيف المعنوي: يقع في متون الأحاديث - ولفظ الحديث لم يتغير فيه

---

(١) أي في (نزهة النظر).

شيء لا بالشكل ولا بالنقط ـ لكن فهم معنى الحديث يتغير .

مثاله : أبو موسى الزَّمِن وكان من قبيلة عَنَزَة ـ في حديث : أن النبي ﷺ إذا أراد أن يصلي تُغرس بين يديه العَنَزَة ليجعلها سترة له في الصلاة[1] ، والعنزة مثل الحربة . فأبو موسى ـ رحمة الله ـ قال : نحن قوم لنا شرف ـ يعني قبيلة عنزة ـ صلى إلينا رسول الله ﷺ ! ! فهو صحف المعنى بهذه الصورة .

يقول السيوطي في تدريب الراوي بأنه اطلع على مثال أعجب في هذا الحديث ـ فبعضهم قال : إن النبي ﷺ صلى إلى شاة ـ فحسب قوله : عنزة ـ أنها بسكون النون : (عُنْزَة) ، وعبر بالمعنى فقال : صلى إلى شاة .

ومن أمثلته ما ذكره ابن الجوزي ـ لعله نقله عن الخطابي أو عن الدارقطني ـ أن أحد المحدثين حينما ذكر حديث أن النبي ﷺ **(نهى أن يسقي الرجل ماءه زرع غيره)** .

فكان هناك أناس جلوس فتلوّموا ، وقالوا : والله لقد كنا نسقي مزارعنا ونسرح الماء إلى جيراننا فأخذوا يستغفرون الله تعالى من هذا الفعل .

والسبب أنهم أساؤوا فَهم هذا الحديث ـ مع أن المقصود من الحديث السبايا من النساء ؛ فالنبي ﷺ كنّى عن الجماع بهذه التكنية فنهى أن يطأ الرجل المسبية قبل أن يستبرئ رحمها ؛ قبل أن تحيض ثم تطهر .

ومثاله أيضًا : ما وقع ـ كما يقولون ـ لابن شاهين ـ وهو إمام حافظ أنه تصحف

(١) انظر صحيح مسلم رقم (٥٠١).

. . . .

عليه حديث أن النبي ﷺ لعن الذين يشققون الخُطَبَ ـ أي يتفاصحون أمام الناس ـ فتصحف عليه إلى: يشققون الحَطَب؛ فكان هناك أهل سفن جالسون فقالوا: فماذا نفعل بالسفن ـ أي نحن نتخذها من الخشب ونشقق الخشب حتى نصنع السفن؟!!

والتصحيف هذا موجود إلى عصرنا، فقد كان هناك أحد الأئمة يقرأ مختصر سيرة ابن هشام لمحمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ فيذكر نسب قريش قال: قريش من كنَانَة وتصحفت عنده في الكتاب إلى ـ كنافة ـ قال أحد الجلوس: كنانة أو كنافة؟ قال: الموجود كنافة.

وهذا لا يدخل في التصحيف المعنوي بل هو من تصحيف النظر وسيأتي.

ملاحظة:

غالب ما ينشأ التصحيف عن عدم الجلوس مع الشيوخ وأخذ العلم عنهم ـ وإنما يأخذون العلم عن الصُّحُف ـ ولذلك قيل للذي يُصَحِّفُ إنه صَحَفي.

القسم الثاني:

التصحيف اللفظي: يقع في الإسناد والمتن، ووقوعه في الإسناد والمتن يختلف فينقسم إلى:

١ ـ تصحيف بصر.

٢ ـ تصحيف سمع.

١ ـ تصحيف الإسناد:

من أمثلتها تصحيف يحيى بن معين ـ رحمه الله ـ العوام بن مراجم إلى العوام

. . . .

ابن مزاحم.

٢ ـ تصحيف المتن:

من أمثلتها حديث أن النبي ﷺ احْتَجرَ في المسجد ـ يعني اتخذ حُجرة من حصير في المسجد؛ فابن لهيعة ـ أحد الرواة ـ صحف الحديث إلى: احتجم في المسجد.

والتصحيف بالبصر: مثل أن يكون الكتاب غير منقوط، أو تكون النقط متقاربة، أو من جَرَّاء العَجَلَة.

مثلاً أحدهم قرأ حديث النبي ﷺ: «**من صام رمضان وأتبعه ستًا من شوال** ...»، تصحفت عليه ستًا إلى شيئًا فقال: «**من صام رمضان وأتبعه شيئًا من شوال** ...»، فالسبب أنها لم تنقط وهم لم يكونوا يهمزون.

وتصحيف السمع: وهو يقع في الكلمات التي مخارجها متقاربة والغالب أن يكون ممن كان بعيدًا عن الشيخ أوكان ساهيًا أو نحو ذلك، مثاله: عاصم الأحول، وواصل الأحدب.

ملاحظة

قد يعبر بالتصحيف عن التحريف والعكس، والحافظ ابن حجر اجتهد.

وهناك أئمة عنوا بالتصحيف منهم:

١ ـ الدارقطني ـ رحمه الله ـ وله كِتابٌ يثنون عليه، وليته يخرج إن كان

. . . .

موجودًا.

٢ ـ تصحيفات المحدثين للعسكري[1] حققه الشيخ محمود الميرة، يقع في ثلاث مجلدات.

٣ ـ الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ـ أفرد بابًا في هذا الموضوع وذكر أناسًا ممن يصحف ومن جملتهم؛ ذكر عبد الله ابن الإمام أحمد، وذكر عثمان بن أبي شيبة أخو صاحب المصنف، وذكر عنه أمورًا عجيبة، وهي تنقل عنه.

تنبيه:

وهنا لابد من تنبيه: عثمان بن أبي شيبة يقال بأنه كانت فيه دُعَابة وذكر عنه بعض التصحيف، ومن جملة ما ذكر عنه أنه قرأ: «جعل السفينة في رحل أخيه» فقيل له: جعل السقاية.

قال: لا، أنا وأخي أبو بكر ـ (صاحب المصنف) ـ لا نقرأ لعاصم، ويقال أنه قرأ: ﴿**أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ**﴾ أنه قرأها كأول البقرة ﴿**ألف لام ميمّ**﴾.

قلت:

وأنا أستبعد جدًا، بل قد يكون مستحيلاً أن يقع عثمان بن أبي شيبة في التصحيف؛ لأن الرجل من أئمة التفسير، وأئمة التفسير معروفون بالإجادة في

(١) هو أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري المتوفى سنة (٣٨٢ هـ). انظر: «البداية والنهاية» (١١/ ٣٢٠).

القراءات، ولا يفسر القرآن أحد إلا وهو حافظ له مطلع على هذه الأمور فكيف يقع في هذا التصحيف الذي لا يقع فيه صغار الأطفال، وله كتاب كبير في التفسير؟! لكن الذهبي ـ رحمه الله ـ حينما ذكر هذا عنه قال في السِّير[١]: لعل الرجل كان يُداعبُ والله يغفر لنا وله. فالذهبي لم يحاول أن يدقق في الأسانيد وكأنه سلم وجود هذا الشيء وأنا أدعو إلى التحقق مما يذكر عن الإمام عثمان بن أبي شيبة وغيره.

وذكر الخطيب البغدادي تصحيفات وقعت لعبد الله ابن الإمام أحمد، قال الشيخ: ولا أظنه يقع فيها لا لأنه مُبرأ، لكن لأنها أشياء يفهمها صغار طلبة العلم فضلاً عن مثل هذا الإمام.

الرواية بالمعنى:

عندنا ثلاثة ألفاظ بنفس المعنى وهي: أقْبِل وهَلُمَّ وتَعَالَ. لكن لو قلنا: يا فلان امش ـ فلفظة (امش) تحتمل وجهين: تعال، والثاني: انصرف؛ لذلك قالوا: إذا كان الذي يحدث بالمعنى عالمًا بما يحيل المعاني من الألفاظ، فهذا تجوز له الرواية بالمعنى، وأما إن كان يعبر بلفظ قد يكون يؤدي معنى زائداً، أو معنى ناقصًا، أو معنى مغايراً، فهذا لا يجوز له بحال من الأحوال أن يحدث بالمعنى؛ لأن الحكم الذي يمكن أن يستنبط من الحديث يتغير بهذه الحال.

مثاله:

حديث النبي ﷺ أنه ذكر قَبْضَ الرب جَلَّ وعلا للسموات والأرض في

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٥٣).

تفسير قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] الرواة الكُثُر رووه: ويقبض الأرضين السبع بيده الأخرى، أحد الرواة قال: (بشماله)، فالذين يستنكرون هذه اللفظة يقولون: إن هذا الراوي عَبَّر بالمعنى. وهذا الراوي لم يأت بالمعنى الدقيق؛ لأنه أتى بمعنى يترتب عليه مسألة أخرى، وهي إثبات صفة من صفات الله تعالى بمعنى أكثر دقة مما هو مذكور في الروايات الأخرى وهي: بيده الأخرى.

والتغيير ليس فقط بتغيير لفظ مكان لفظ، بل قد يكون اللفظ كُلُّه، وقد يكون بالاختصار أيضًا، فقالوا: لا يجوز له أن يختصر الحديث، إلا إذا كان عالمًا بما يحيل المعاني من الألفاظ.

مثاله: ما ذكر المُحَشِّي على النزهة وهو حديث «**لا يُتَفَرَّقَنَّ عن بيع إلا عن تراضٍ**»(١)، فلا يجوز اختصاره بحذف الاستثناء لأن الاستثناء مهم جداً.

هذا الكلام الذي ذكرناه إنما هو القول الراجح على الاختصار لكن هناك أكثر من مذهب في هذا:

١ ـ فهناك من العلماء من لم يُجز الرواية بالمعنى أصلاً؛ مثل: محمد بن سيرين وغيره، حتى إنه حكي عن عبدَ الله بن عمر رضي الله عنهما فيقول: «لابد أن يؤدى الحديث بنفس اللفظ».

لكننا وجدنا الصحابة رضي الله عنهم يؤدون الحديث الواحد بألفاظ بينها

---

(١) رواه الترمذي رقم (١٢٤٨)، وأحمد (٢/ ٥٣٦)، وأبو داود رقم (٣٤٥٨) عن أبي هريرة بسند حسن.

شيء من الاختلاف، لكن تجد أن المعنى واحد، ثم ولذلك كان بعض الصحابة رضي الله عنهم إذا حَدّث أردف ذلك بقوله: أو كما قال ﷺ أو نحو ذلك.

٢ـ وهناك من العلماء من قال: إن الرواية بالمعنى يمكن أن نجيزها في الألفاظ دون الجمل الطويلة ـ (المُرَكّبات)، لأن اللفظ لو أخطأ فيه الراوي فالخطأ يمكن أن يستدرك، والغالب أن اللفظ لا يحتمل أن يؤتى بلفظ آخر يحتمل معنىً زائداً، لكن لو غير جملة كاملة، فلربما تغير سياق الحديث بحيث يترتب على هذه الجملة التي أتى بها معانٍ زائدة، واستنباط أحكام لم تكن موجودة في أصل حديث النبي ﷺ.

مثاله: حديث «**من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»[1]، و«**من تقول عليّ ما لم أقُلْه فليتبوأ مقعده من النار**»[2]، فكلمة كذب وتقوّل بمعنى واحد فلم يترتب عليه إخلال بمعنى بالحديث.

لكن لو قال: «إن النبي ﷺ تهدّد الذي يسمع منه الحديث ويؤديه بلفظ آخر»، فهذا فهم معنى من الحديث بحسب فهمه فعبر بهذا اللفظ، والحديث لا يُقْصَرَ على هذا المعنى، بل هذا المعنى يمكن أن يستفاد من الحديث بناءً على التوسع في الاستنباط، لكن الحديث يهدف أولاً مَن اختلق حديثًا على النبي ﷺ.

٣ـ من العلماء من رأى أن التعبير بالمعنى يجوز للصحابة فقط دون غيرهم، وحجته: أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا عربًا فصحاء يعرفون المعاني التي لو عُبِّرَ عنها بألفاظ غير التي سمعوها من النبي ﷺ لتغيّر معناها.

(١)، (٢) سبق تخريجه ص (١٦).

الخلاصة :

وأقوالهم في ذلك كثيرة، لكن خلاصة الأقوال ما ذكرنا والذي يُركَّزُ عليه مذهب الجواز ومذهب الجواز بالشروط، والراجح الجواز لمن كان عارفًا بما يحيل المعاني من الألفاظ.

بين البخاري ومسلم :

ـ البخاري ـ رحمه الله ـ كان يرى الرواية بالمعنى جائزة وهذا واضح في صحيحه.

ـ مسلم ـ رحمه الله ـ كان ملتزمًا بأداء الأحاديث كما سمعها؛ لأنه ألف كتابه وأصوله حاضرة، وكثيرٌ من مشايخه كانوا أحياء فلو اشتبه عليه لفظ لراجعهم، فلذلك نجد سياق مسلم للأحاديث أجود من سياق البخاري.

* نقل الحافظ في شرحه كلام القاضي عياض حينما ذكر أنه ينبغي أن يُسَدَّ باب الرواية بالمعنى؛ حتى لا يسلط أحدٌ على أحاديث النبي ﷺ فيُعَبِّرُ عنها بتعبيرات قد تُخِلُّ بالمعنى المراد.

غريب الحديث :

المقصود به الألفاظ التي يُشكل معناها على بعض الناس فتبين له، وهذه الألفاظ أشكل معناها بسبب قلّة استعمالها، فالعلماء ـ رحمهم الله ـ ما تركوا شاردة ولا واردة من علوم الكتاب والسنة إلا وسهلوها لنا، فمنهم من ألف في غريب القرآن، ومنهم من ألّف في غريب السنة، ومنهم من جمع بينهما.

١ ـ غريب القرآن ألف فيه الراغب الأصفهاني في كتاب المفردات .

٢ ـ غريب السنة .

أ ـ أقدم من علمناه ووصل إلينا كتابه :

أبو عُبيد القاسم بن سلاّم وكتابه : غريب الحديث ، وهو مطبوع في أربعة مجلدات ، لكن ترتيبه صعب ، ووضع الدكتور محمود الميرة فهرسًا يخدم الباحث فيه .

ب ـ إبراهيم بن إسحاق الحربي :

له كتاب غريب الحديث طبع في جامعة أم القرى وإن كان ناقصًا ، لكن هذا الذي وُجد منه .

جـ ـ ابن قتيبة الدينوري :

له كتاب غريب الحديث ، مطبوع في ثلاثة مجلدات .

د ـ من أحسنها كتاب الخطابي وهو :

غريب الحديث ، طبع في جامعة أم القرى في ثلاثة مجلدات .

لكن جميع ما ذكرنا من الكتب ترتيبها عَسِر ، فمنها ما وضع له فهرس في آخر الكتاب مثل كتاب الخطابي ، ومنها ما أفرد فهرسه في كتاب مثل غريب أبي عبيد .

هـ ـ من أحسنها كتاب النهاية في غريب الحديث لابن الأثير :

وهو من أحسنها ترتيبًا ويعتبر أخذ ما تضمنته الكتب السابقة ورتبه هذا

الترتيب الجيد، فهو مرتب على الحروف الأبجدية.

و ـ أبو عبيد الهروي:

ألف كتاب الغريبين، جمع فيه بين غريب القرآن والسنة، والكتاب مطبوع.

بيان المُشْكِل:

أحيانًا لا نجد اللفظ غريبًا علينا بحيث أنه يشكل صعوبة في فهم معناه، ولكن يكون اللفظ فيه صعوبة في تحديد معناه، فقد يكون حَمّالَ أوجُه. وفي الغالب هذا يحصل في الأحاديث التي غالبها التعارض.

مثاله:

حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال عن الشيطان الذي علّمه آية الكرسي: «**صدقك وهو كذوب**»[1]، وكان مما علمه «آية الكرسي تقرأها عند منامك ولا يقربك شيطان حتى تصبح».

وحديث النبي ﷺ «**يعقدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدكُم**[2] **ثلاثَ عُقَدٍ إذا نامَ. بكلِّ عُقْدة يَضربُ عَليكَ ليلاً طويلاً**[3]........

(١) سبق تخريجه ص (٥٦).

(٢) (قافية رأس أحدكم): القافية آخر الرأس. وقافية كل شيء آخره. ومنه قافية الشِّعر.

(٣) (عليك ليلاً طويلاً): اختلف العلماء في هذا العقد:

فقيل: هو عقد حقيقي بمعنى عقد السحر للإنسان ومنعه من القيام. قال الله تعالى: ﴿**ومن شر النفاثات في العقد**﴾. فعلى هذا هو قول يقوله يؤثر في تثبيط النائم كتأثير السحر.

وقيل: يُحتمل أن يكون فعلاً يفعله كفعل النفاثات في العقد. =

. . . الحديث][1].

فكيف نوفق بين الحديثين؟ مُشْكِل الحديث يقع هنا!!

فالعلماء خدموا هذا الفنّ - وهو في (مختلف الحديث) كما ذكرنا سابقًا -، وذكرنا أن الشافعي - رحمه الله - ممن عُني بهذا وألف كتابه (مختلف الحديث)، وابن قتيبه والطحاوي في (مشكل الآثار)، فنجد الطحاوي يقول عن هذين الحديثين: الصواب فيها أن النبي ﷺ أخبر أن الذي ينام ولا يقرأ آية الكرسي يعقد الشيطان على قافيته ثلاث عُقَد، أما إذا قرأ آية الكرسي فلا يستطيع الشيطان أن يعقد عليه ثلاث عُقَد. يمكن أن يُقَال هذا.

السبب الرابع من أسباب الطعن في الراوي:

قال الحافظ: (**ثُمَّ الْجَهَالَةُ وَسَبَبُهَا أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فِيها الْمُوَضِّح**).

ذكر في الشرح أن سببها أمران، ويمكن أن نقول إن سببها ثلاثة أمور:

الأمـــر الأول: أن الراوي أحيانًا قد تكثر نعوته فنجده أحيانًا يُذكر بغير ما

= وقيل: هو من عقد القلب وتصميمه. فكأنه يوسوس في نفسه ويحدثه بأن عليك ليلاً طويلاً، فتأخر عن القيام.

وقيل: هو مجاز كنى به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل. اهـ.

- انظر: (صحيح مسلم) (١/ ٥٣٨) محمد فؤاد عبد الباقي.

(١) رواه البخاري (٣/ ٢٠) في التهجد، باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل، ومسلم رقم (٧٧٦) في صلاة المسافرين، باب ما روى فيمن نام الليل أجمع، وأبو داود رقم (١٣٠٦) في الصلاة: باب قيام الليل، والنسائي (٣/ ٢٠٣) في قيام الليل: باب الترغيب في قيام الليل.

. . . .

اشتُهر به فيطلع المُطَّلع على الإسناد فيبقى حيران في هذا الرجل مَن يكون؟ ولذلك أحيانًا يضطرون إلى القول بأن فلانًا مجهول لأنهم لم يعرفوا مَن هو.

والغالب على مَن يُوصف بأوصاف كثيرة أنه مطعون في عدالته، فإذا حكمنا عليه بأنه مجهول فقط وتسمح أناس في قضية المجهول وقبلوه في المتابعات والشواهد؛ فمعنى ذلك أنه قد تدخل علينا الموضوعات في الأحاديث التي نحتج بها، فتغليبًا لسوء الظنّ في هذه الأحوال وحَيْطَةً؛ لأن أحاديث النبي ﷺ ينبغي أن يتحرز فيها، وكوننا نحتاط أولى من أن نتساهل، فيدخل علينا البلاء من الأحاديث التي لا تصح ولا تثبت عن النبي ﷺ.

وهناك بعض المتروكين والكذابين لأجل أنهم عرفوا واشتهر أمرهم، صار بعض تلاميذهم يسمونهم بأسماء ويلقبونهم بألقاب ويكنونهم بكنى غير ما يشتهرون به.

الجهالة:

ذكرنا سابقًا(*) قضية (بقية بن الوليد)[1] الواردة في باب التدليس، وذكرنا أن

(*) انظر: ص (٩٥).

(١) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الحميري، أبو يُحْمِد، قال فيه ابن المبارك: صدوق لكن يكتب عمَّن أقبل وأدبر، وقال مرة: أعياني بقية، يُسمي الكنى ويكني الأسماء، وقال النسائي: إذا قال حدثنا وأنبأنا فهو ثقة، وإذا قال عن فلان وفلان فلا.
وقال أحمد: له مناكير عن الثقات، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال الذهبي: أحد الأئمة الحفاظ يروي عمَّن دب ودرج، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.
انظر: «تاريخ بغداد» (٧/ ١٢٣)، «التاريخ الصغير» ص (٢١٣)، «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٨٩)، «خلاصة تذهيب الكمال» ص (٤٦)، و«طبقات الحفاظ» ص (١٢٠)، و«الكاشف» (١/ ١٢٦)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٢٣١)، و«تقريب التهذيب» رقم (٨٢٤).

بقية حينما حذف عُبيد الله بن عمرو الرقيِّ سمَّاه أبا وهب الأسدي، فعمّي على مَن يطلع على الحديث، مَن يكون هذا الرجل؟

لكن الإمام أبا حاتم الرازي استطاع أن يعرف أبا وَهب هذا، وأنه هو عُبيد الله ابن عمرو. فلذلك ينبغي أخذ الحيطة من مثل هذه المواقف.

مثال على هذا:

(محمد بن سعيد بن حسّان بن أبي قيس المصلوب)[1] - صلبه أبو جعفر المنصور بالزندقة؛ لأنه وضع أربعة آلاف حديث ليطعن في الإسلام - هذا الراوي قلب تلاميذه اسمه على نحو مئة اسم، فمرة يقولون: محمد بن حسان، ومرة محمد بن سعيد، ومرة ينسبونه إلى قبيلة دنيا، ومرة ينسبونه إلى قبيلة عليا.

وكذلك (محمد بن السائب بن بشر الكلبي)[2]، هذا متهم فنجده كثرت

(١) محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي، المصلوب، قال أحمد: قتله المنصور على الزندقة وصلبه، وقال أيضًا: عمدًا كان يضع، وقال ابن معين: منكر الحديث، وقال البخاري: ترك حديثه، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث لا يحل ذكره إلا على وجه القدح فيه، قال الحاكم أبو أحمد: كان يضع الحديث.
انظر: (العلل) (١/ ٣٩٠)، (تاريخ الدوري) (٢/ ٥١٨)، التاريخ الصغير (٢/ ٩٤)، تهذيب الكمال (٢٥/ ٢٦٦)، الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٢)، تقريب التهذيب (٦٦٣٢).

(٢) محمد بن السائب بن بشر، الكلبي، أبو النضر الكوفي، النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورُمِيَ بالرفض، وقيل: كان سبئيًا، من أصحاب «عبد الله بن سبأ» الذي كان يقول: «إن علي بن أبي طالب لم يمت وسيرجع».
قال ابن معين: ليس بشيء، قال أبو حاتم: الناس مجمعون على ترك حديثه هو ذاهب الحديث لا يشتغل به، قال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال ابن حبان: وضوح الكذب فيه =

وَصَنَّفُوا فِيهِ (الْمُوَضِّحَ). وَقَدْ يَكُونُ مُقِلاًّ فَلاَ يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ ......

نعوته، ونجد عطيّة بن سعد العوفي وهو من تلاميذ الكلبي هذا، وهو أيضًا ممن روى عن الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فأحيانًا يقول: حدثني أبو سعيد أن النبي ﷺ قال. فيتوهم من لا معرفة له دقيقة بالحديث أنه يرويه عن الصحابي.

وعطية بعضهم يقبله أو على الأقلّ يقول: حديثه من الأحاديث المنجبرة. والأمر خلاف ذلك.

فإذا جاء في حديث راو متهم بالكذب فلا يُقبل ولو جاءت من مئة طريق، فعطية العوفي كنّى شيخه الكلبي بكنية لا يُعرف بها، وهناك أحد أبنائه اسمه سعيد. فيكنيه به.

ولذلك العلماء يدققون في روايته هل قال الخدري أم لا. وصَنيع عطية هذا مع الكلبي يُسَمَّى **تدليس الشيوخ**. وقد تركناه في مبحث التدليس اختصاراً.

كتب مصنفة في هذا المبحث:

(الموضح لأوهام الجمع والتفريق)، للخطيب البغدادي مطبوع في مجلدين بتحقيق الشيخ عبد الرحمن المعلمي، وهو كتاب جيد في الباب، وهو لا يقتصر على هذا المبحث، بل هو يقصد أن هناك بعض الرواة الذين يختلف العلماء فيهم، فأحيانًا يكون راوٍ واحد يجعله العلماء اثنين، وأحيانًا يكون هناك راويان

= أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه.

انظر: «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٧٠)، «التاريخ الكبير» (١/ ١٠١)، «الكامل» (٦/ ٢١١)، «المجروحين» (٢/ ٢٥٣)، «تقريب التهذيب» (٦٦٢٤)، «الأعلام» (٦/ ١٣٣).

يجعلهما العلماء واحداً

مثلاً: محمد بن السائب الكلبي يمكن يجعل أكثر من اثنين، فالخطيب يبين. وهناك بعض الرواة يُجعلون واحداً مثال: رجلٌ يَردُ في الأسانيد يكنى أبا مودود اختلف العلماء فيه ما اسمه؛ فمنهم من قال: اسمه (فضة)، ومنهم من قال: اسمه (عبد العزيز بن أبي سليمان). والصواب أنهما اثنان فعبد العزيز بن أبي سليمان ثقة، وفضة مجهول الحال فيفرق بينهما، ومن جمع بينهما فقد أخطأ.

الأمر الثاني: ومن الأسباب أيضًا أن يكون الراوي مُقلاً من الحديث، فبعضهم لا تجد لهم إلا حديثًا واحداً أو حديثين أو نحو ذلك، فبطبيعة الحال لن يكثر تلاميذه، وفي بعض الأحيان يكون الراوي عنه ابنه أو أحد أقاربه فمثل هذا تتجه إليه الجهالة. وجهالة هذا الصنف تحتمل أمرين:

١ ـ أن لا يكون روى عنه إلا رجل واحد فهذا لهم عليه حكم فيقولون عنه: مجهول أو مجهول العين.

٢ ـ إذا روى عنه أكثر من راو، فهذا يقال عنه: مجهول الحال، وأحيانًا يطلقون عليه المستور، ويطلق عليه الحافظ في التقريب: مقبول، وهناك قيد في المجهول وهو بصنفيه وهو ألا يُوثّق من إمام معتبر ـ مثل الإمام أحمد وابن معين والبخاري وأبي حاتم وابن المديني وأمثالهم، أما ابن حبان نجده يذكر رواة مجهولين ومجهولي الحال على أنهم ثقات؛ في كتاب الثقات لذلك استثنى العلماء ابن حبان من هذه القاعدة، وقالوا: توثيق ابن حبان لا يعتبر في مثل هؤلاء الرواة.

الوحدان : وهم مَن لم يرو عنهم إلا راوٍ واحد[1] .

الأمر الثالث : أو لا يسمى الراوي اختصاراً من الراوي عنه كقوله : أخبرني فلان أو شيخ أو رجل أو بعضهم أو ابن فلان ـ وهو المبهم وهو الذي لم يفصح باسمه مثلاً : حدثني رجل عن ابن باز ، أو حدثني ابن لأحد بني تميم ، أو حدثني بعضهم ، أو حدثني شيخ .

مثاله : قول ابن عدي في الكامل حدثني أشياخ لنا ، فهؤلاء ، مبهمون وهذه قصة البخاري في العراق .

كتب مؤلفة في المبهمات :

المبهم إما يكون في السند أو في المتن ، ومعظم المصنفات التي صنفت في المبهمات تركز على المبهمات في المتن دون المبهم في السند .

١ ـ كتاب (الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة) للخطيب البغدادي يتكلم عن الرواة المبهمين في المتون .

مثاله : في صحيح مسلم حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ، جاء رجل من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول فإذا هو يسأل عن الإسلام . ... إلخ . هذا مبهم المتن ، فالخطيب يحاول أن يجمع طرق الحديث كلها حتى يعثر على طريق سمي فيها هذا الرجل المبهم ، فنجد أن أنس بن مالك

---

(١) انظر : «معرفة علوم الحديث» ص (١٥٧) للحاكم ، و«تدريب الراوي» (٢/ ٢٦٤) .

. . . .

صرح باسمه فقال في آخر الحديث: يا رسول الله، أنا ضمام بن ثعلبة وافد قومي إليك.

٢ - (غوامض الأسماء المبهمة) لابن بشكوال وهو مطبوع - وطريقته نفس طريقة الخطيب البغدادي، لكنه أورد أحاديث أكثر مما أودره الخطيب البغدادي.

٣ - (إيضاح الإشكال) لابن طَاهر المقدسي، جمع بين المبهم في السند والمبهم في المتن، لكنه لا يستطيع أن يحصر المبهمين في الإسناد؛ لأن الأسانيد كثيرة لكنه بحسب ما وقع له وهو بطريقة مختصرة.

ما الفائدة من هذا؟

نقول: معرفة الإبهام في الإسناد أعظم فائدة من معرفة الإبهام في المتن؛ لأنه ينبني عليه تصحيح وتضعيف، فلو لم تعرف الراوي المبهم فمعناه أننا سنتوقف عن الحكم على الحديث، حتى نعرف ذلك الراوي المبهم.

٤ - أهمية المبهم في المتن أقل من الإسناد، ومَن أراد معرفة أهميتها فليرجع لمقدمة (المستفاد من مبهمات المتن والإسناد) لأبي زرعة ابن الحافظ العراقي فإنه أتى بكتاب الخطيب وابن بشكوال وابن طاهر وبترتيب النووي وزياداته على كتاب الخطيب؛ فجمع هذه الكتب الأربعة في كتابه المستفاد ورتبها ترتيبًا جيدًا.

وَلا يُقْبَلُ الْمُبْهَمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بَلْفظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِّ.

فإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ فَمَجْهولُ الْعيْنِ، أَو اثْنَانِ فَصَاعِدًا وَلَمْ يُوَثَّقْ فَمَجْهُولُ الْحَالِ وَهُوَ الْمَسْتُورُ.

ثُمَّ الْبِدْعَةُ إِمَّا بِمُكَفِّرٍ، أَوْ بِمُفَسِّقٍ، فَالْأَوَّلُ لاَ يَقْبَلُ صَاحِبَهَا

حكم الحديث المبهم:

يقول الحافظ: (**لا يقبل حديث المبهم**) ما لم يُسمّ - ونقول: ولا ينجبر حتى نعرف من المبهم، وسبب رده: لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف تعرف عدالته؟!

الإبهام بلفظ التعديل: بعض العلماء مثل الشافعي نجده أحيانًا يقول: أخبرني الثقة - فشيخه مبهم لكنه زاد على المبهم بأنه وصفه بأنه ثقة فهل يقبل التعديل على الإبهام؟ الراجح أنه لا يقبل لاحتمال أن يكون ثقة عنده، لكنه غير ثقة عند غيره.

رواية المبتدع:

وهو من وُصف بأنه رافضي، أو قدري، أو مرجئ، أو جهمي، أو خارجي.

قسم العلماء البدع إلى قسمين:

١ - بدع مكفرة.

٢ - بدع غير مكفرة.

١ ـ فالبدع المكفرة:

مثل بدعة التجهم[1] والرافضي الغالي[2] في رفضه وهو الذي يقول بأن في القرآن نقصًا وأن هناك قرآنًا غير هذا القرآن ويصرح بتكفير معظم الصحابة أو

(١) الجهمية: إحدى الفرق الكلامية التي تنسب إلى الإسلام، قامت على البدع الكلامية والآراء المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة، متأثرة بعقائد وآراء اليهود والصابئة والمشركين والفلاسفة الضالين، وأول مَن قال بهذه العقيدة الفاسدة وإليه تُنسب هو: الجهم بن صفوان السمرقندي، أبو محرز المقتول سنة (١٢٨ هـ)، عن الجعد بن درهم المقتول سنة (١٠٥ هـ) وهو أول مَن أعلن بدعة القول بخلق القرآن ثم الجهم بن صفوان، ومن أقوالهم: إن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى ورسوله، وبجميع ما جاء من عنده فحسب، وإن لم يكن معها شاهد بلسان ولا إقرار بنبوة، ولا تأدية فريضة، وزعموا أن إيمانهم كإيمان جبريل والملائكة والنبيين، حتى إنهم قالوا: لو قال رجل بلسانه: لله ولد أو صاحبة أو له شريك أو غير ذلك وهو يعتقد بقلبه خلافه، أنه مؤمن لا يضره ما ذكر بلسانه.

ومن آراء الجهمية: إنكار جميع أسماء الله وصفاته وجعلها جميعًا من باب المجاز، بالإضافة إلى نفي عذاب القبر والصراط والميزان ورؤية الله.

انظر: «عقائد الثلاث والسبعين فرقة» (١/ ٢٧٣)، «الموسوعة الميسرة» (٢/ ١٠٥٠ ـ ١٠٥١).

وانظر: رد شيخ الإسلام ابن تيمية عليهم في «مجموع الفتاوى» (٧/ ١٨٨) وما بعدها.

(٢) الرافضة: هي طائفة من الشيعة تعتقد بأحقية أهل البيت بالإمامة على باقي الصحابة بما فيهم الشيخان ـ رضي الله عنهما ـ وقالت الغالية منهم بإلاهية علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه حتى أنه حُكي أن قومًا منهم أتوه فقالوا له: أنت إلهنا وخالقنا ورازقنا، وإليك معاذنا، فتغير وجهه ـ رضي الله عنه ـ وأمر بضرب أعناقهم وتحريقهم.

ويرجح العلماء سبب التسمية لرفضهم إمامة الشيخين وأكثر الصحابة، وقد أطلق عليهم هذا الاسم بعد رفضهم إمامة زيد بن علي وتفرقهم عنه لعدم موافقته على أفكارهم هذه.

انظر: «عقائد الثلاث والسبعين فرقة» (١/ ٨٥)، «الفرق بين الفرق» ص (٢١)، و«الموسوعة الميسرة» (٢/ ١٠٦٩).

يدعي أن عليًا هو الإله - فهذا الصنف من الرواة روايتهم مرفوضة مردودة .

٢ - بدع غير مكفرة :

مثل الإرجاء والقدر والتشيع الخفيف .

القدري(١) :

وهو مَن يقول : إنني لو وصفت وقلت : إن الله قدّر الخير والشر على الناس لأصحت واصفًا الله بأنه ظالم ، وهي مقولة مستبشعة . وهو أراد أن ينزه الله عَن الظلم ، وتجده في باقي أموره منضبطًا .

المرجئ(٢) :

وهو من يقول : إن الأعمال لا تدخل في مسمى الإيمان ، فالإيمان هو مجرد

(١) القدرية : إحدى الفرق الكلامية المنتسبة إلى الإسلام ، ذات المفاهيم والآراء الاعتقادية الخاطئة في مفهوم القدر ، حيث قالوا : بإسناد أفعال العباد إلى قدرتهم ، وأنه ليس لله (تعالى عن قولهم) دخل في ذلك ولا قدرة ولا مشيئة ولا قضاء .
كما أنكروا علم الله تعالى السابق ، وأنه - سبحانه - لم يخلق أفعال العباد بل هم الخالقون لها ، وأن العبد مخير يفعل ما يشاء من خير وشر ، ليس لله تعالى في فعله صنع .
انظر : «عقائد الثلاث والسبعين فرقة» (١/ ٣٥٣ - ٣٥٥) ، «تلبيس إبليس» (ص ٣٣) ، «الموسوعة الميسرة» (٢/ ١١٢٤ - ١١٢٥) .

(٢) الإرجاء : الإرجاء له معنيان : (أحدهما) : التأخير ، ومنه قوله عز وجل : ﴿ قالوا أرجه وأخاه ﴾ الآية . أي : أخره .
و(الثاني) : إعطاء الرجاء ، تقول : أرجيت فلانًا . أي : أعطيته الرجاء ، وكلاهما يصح إطلاقه على المرجئة .

. . . .

التصديق ولا تدخل الأعمال فيه، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، وتأولهم ناشئ من أخذهم الإيمان بالمفهوم اللغوي.

فيقولون: إن الله قال عن أخوة يوسف: ﴿وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧]، يعني مصدق لنا، فالإيمان يعني التصديق وكوننا نُدخل الأعمال في مسمى الإيمان فهذا معنى زائد - هذا قولهم.

المتشيع تشيعًا[1] خفيفًا:

وهو يقدم عليًا على عثمان ويوجد فيهم بغض لمعاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما، فيوصف بأنه: فيه تشيع.

الحافظ - رحمه الله - وضع قاعدة استقاها من ابن حبان وغيره، لكن ابن حبان ركز عليها في مقدمة كتابه المجروحين.

= فعلى الأول لأنهم يؤخرون العمل عن النية، وعلى الثاني: لأنهم يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وغير ذلك، وقد افترقت على ثمان عشرة فرقة.

انظر: «مجموع الفتاوى» (٣٦/ ١٣١، ١٣٢)، «الملل والنحل» لابن حزم (٥/ ٤٦)، «عقائد الثلاث والسبعين فرقة» (١/ ٢٧١)، «الموسوعة الميسرة» (٢/ ١١٥٣-١١٥٥).

(١) الشيعة: اسم علم أطلق أولاً على معنى المناصرة والمتابعة، والشيعة في الأصل الاصطلاحي عند المسلمين تطلق على كل من رأى أحقية علي - رضي الله عنه - بالخلافة من الخلفاء قبله، وفضله عليهم، وهم ينقسمون إلى أربع فرق رئيسية: السبئية، الكيسانية، الزيدية، الرافضة. ثم افترقت هذه الفرق الأربع إلى اثنتين وعشرين فرقة.

انظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١٠٦)، «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٤٤)، «مجموع الفتاوى» (٣٦/ ٥٦)، «منار الهدى لطالب بيان الحق والهدى» (ص ١١٤)، «الموسوعة الميسرة» (٢/ ١٠٩٤).

وَالثَّانِي يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً فِي الأَصَحِّ، إلاَّ إِنْ رَوَي مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجُوزَجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ.

ثُـمَّ سُوءُ الْحِـفْظِ إِنْ كَـانَ لاَزِمًـا فَهُـوَ الـشَّاذُّ عَـلَى رَأْيٍ أَوْ طَـارِئًا

والقاعدة:

نُفرِّق بين الداعية وغير الداعية فإذا وجدنا موصوفًا ببدعة غير مكفرة؛ كالقول بالقدر، أو الإرجاء أو التشيع الخفيف - فننظر إلى ذلك الراوي هل هو داعٍ إلى بدعته أو لا؟ فإن كان داعيًا إلى بدعته رددنا روايته لأننا لو قبلنا روايته لكان ذلك تأييدًا لبدعته، فما دام أنه رأس في البدعة فإنه تترك روايته كالتعزير والنكاية به.

أما إذا لم يكن داعيًا إلى بدعته، فهذا عندهم فيه قيد: قالوا: إن كان في حديثه ما يؤيد بدعته رددناه، ونقبل أحاديثه التي لا تؤيد بدعته.

وهذا مذهب لبعض العلماء إجمالاً، وفي المسألة تفصيل ليس هذا موضعه.

سيئ الحفظ:

ننظر في الراوي الموصوف بسوء الحفظ فنجد الرواة على قسمين:

١ - منهم من يكون في نشأته، فالله لم يعطه حافظة قوية فهذا هو اللازم، فهذا هو الشاذ على رأي ابن الصلاح في مقدمته.

٢ - أن يكون في جزء من حياته حافظًا ضابطًا ثم تغيّرت حافظته بعمى إن كان يُحدِّث من كتبه، ثمَّ عمي فحدث من ذاكرته، أو بفجيعة بسبب بلاء حلّ به وهو العمى تجعل عقله يختل نوعًا ما، ومثله احتراق الكتب كذلك إما أن يُحدِّث من حفظه بعد احتراقها، أو فجيعة الحادثة جعلت عقله يتأثر، أو يقع من دابة ويسقط على رأسه، أو بكبر سنه.

فَالْمُخْـتَلِطُ، وَمَتَى تُـوبِعَ السَّيِّئُ الْحِـفْظِ بِمُـعْتَبَرٍ، وَكَـذَا الْمَـسْتُورُ، وَالْمُرْسَلُ..

ما حكم روايتهم؟

إن تميزت أحاديثهم فعرف ما حدَّث به في حال الصحة وما حدَّث به في حال السقم، قُبل الأول، ورُدَّ الثاني.

ومَن لم تتميز أحاديثه؟ أو تميَّز بعضها دون بعضها الآخر؟ فالمحدثون يعتمدون على الحيطة فيتوقفون عن قبول مَن لم تتميز أحاديثه، ويأخذون ما تميز من أحاديث المختلط.

وهناك كتب تخدم الطالب في هذا:

مثل: (الكواكب النيرات) لابن الكيال مطبوع وعليه تحقيق لعلي حسن عبد الحميد لا بأس به، وهو يخدم طلاب العلم خدمة جليلة.

الأحاديث التي تنجبر بتعدد الطرق:

- لو تابع سيئ الحفظ مثلُهُ أو أعلى منه، فروايته انجبر ضعفها بتلك المتابعة، فيصبح الحديث حسنًا لغيره.

- وكذا المستور وهو من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق من إمام معتبر.

- والمرسل ليس على الإطلاق، فمراسيل صغار التابعين كقتادة والزهري ينبغي أن يحذر من مراسيلهم، أما مراسيل كبار التابعين فتقبل على الرأي الراجح.

وَالْمُدَلِّسُ: صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لاَ لِذَاتِهِ بَلْ بِالْمَجْمُوعِ ....

ـ والمدلَّس إذا لم يعرف المحذوف منه، فإذا عرف المحذوف لم يكن مدلسًا بل صار واضحًا، فإن كان ثقة قبلنا الحديث، وإن لم يكن ثقة نظرنا في أسباب ضعفه، هل هي من الأسباب التي يمكن أن يعتبر بها فنعتبر به، وإن كان من الأسباب التي لا يمكن أن نعتبر بها فنرد الحديث.

إذا لم يعرف المحذوف فهل يقبل على الإطلاق؟

نقول: لا بل إن كان من الرواة الذين تدليسهم لا تدخل فيه المناكير، ولا يعرفون بالتدليس عن الكذابين والضعفاء والمجهولين، أما من عُرف مثل بقية بن الوليد وأمثاله فيُتَّقى تدليسه لأنه في كثير من الأحيان يسقط رواة متهمين.

مسألة:

قول التابعي عَن الصحابي في رواية الحديث: (يرفعه) أو (يُنميه) ـ من الألفاظ الصريحة في رفع الحديث للنبي ﷺ، فكيف يجعلها ابن حجر مما تلحقه بأنواع المرفوع حكمًا؟

أقول: هذه المسألة فيها تفصيل طويل، والمهم أن هذه الألفاظ وردت في المرفوع حكمًا، لا لأجل أنه فعلاً له حكم الرفع، ولكنه استطراد في ما لم يصرح برفعه إلى النبي ﷺ، فقالوا: ومما يكون له حكم الرفع إذا ما قال: (يرفعه)، فالمتصدر بقولهم: (يرفعه) أي إلى النبي ﷺ، فهذا يعتبر مرفوعًا.

وإذا ما قال: (يُنميه) أي ينميه إلى النبي ﷺ. فليس المقصود أنه لم يقله الصحابي، أو لم يرفعه الصحابي للنبي ﷺ.

ثُمَّ الْإِسْنَادُ إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَصْرِيحًا، أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، ....

دراسة المتن:

الإسناد إما أن ينتهي إلى النبي ﷺ تصريحًا أو حكمًا من قوله أو فعله أو تصريحه، **فمثال التصريح: بالقول:** قول عمر رضي الله عنه قال ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**».

مثال التصريح الفعلي:

قال ابن عمر رضي الله عنهما: (رأيت رسول الله ﷺ يصلي النافلة على راحلته في السفر).

مثال التصريح التقريري:

حينما يقول الصحابي: أن النبي ﷺ قُدِّم إليه ضبٌّ فامتنع من أكله وقال: «**إنه لا يوجد بأرض قومي**»، فأكله خالد بن الوليد وأناس معه فأقرهم النبي ﷺ ولم ينكر عليهم أكلهم للضب.

المرفوع حكمًا:

وهو ما لم يصرح فيه الصحابي بتلقيه للحديث سواء كان قولاً أو فعلاً أو تقريراً من النبي ﷺ، لكن عندنا قرائن استطعنا من خلالها أن نقول إن هذا الحديث له حكم الرفع.

مثال المرفوع حكمًا من القول:

حديث: «**يؤتى بجهنم يوم القيامة**»، الصواب فيه أنه من قول ابن مسعود رضي الله عنه، وهذا قول ولم يصرح ابن مسعود بأخذه عن النبي ﷺ.

مثال المرفوع الحكمي الفعلي:

حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه ﷺ صلَّى صلاة الكسوف فركع في كل ركعة أربع ركوعات؛ فدل على أنه لا يمكن أن يصدر منه هذا الفعل إلا أنه قد رأى النبي ﷺ يفعله، ولو لم ير النبي ﷺ لما اجتهد في عبادة من العبادات.

مثال المرفوع الحكمي التقريري:

حديث قول أبي سعيد وجابر رضي الله عنهما: «**كنا نعزل والقرآن ينزل، ولو كان في ذلك نهي لنهينا**»[1].

شروط قبول المرفوع الحُكْمي:

١ ـ أن يكون الحديث مما لا مجال للرأي فيه.

٢ ـ أن يكون ذلك الصحابي ممن لم يُعرف بالأخذ عن أهل الكتاب.

فإذا وجدنا الصحابي لا يأخذ من أهل الكتاب وأخبر عن أمور غيبية ماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء، أو غيبية آتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة وما بعده.

أو أخبر بفعل يحصل به ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص كقول عمَّار: «**من صام اليوم الذي يشك الناس فيه عصى أبا القاسم**»[2]. فهذا يدل على أنه أخذ الحديث عن النبي ﷺ.

أما إن عُرف أخذه من اليهود والنصارى، حيث إن هناك بعض الصحابة تسمحوا في المسألة بقول النبي ﷺ: «**حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**»[3].

---

(١) رواه البخاري (٩/ ٢٦٦) في النكاح، باب العزل، ومسلم رقم (١٤٤٠) في النكاح، باب حكم العزل.

(٢) رواه أبو داود رقم (٢٣٣٤) في الصوم، باب كراهية صوم يوم الشك، والترمذي رقم (٦٨٦) في الصوم، باب ما جاء في كراهية صوم يوم الشك، والنسائي (٤/ ١٥٣) في الصوم، باب صيام يوم الشك، والدارمي (٢/ ٢) في الصوم، باب في النهي عن صوم يوم الشك، والدارقطني رقم (٢٢٧)، والحاكم (١/ ٤٢٤)، وصححه الألباني في الإرواء برقم (٩٦١).

(٣) رواه أبو داود رقم (٣٦٦٢) في العلم، باب الحديث عن بني إسرائيل، وصححه الألباني في (صحيح الجامع) رقم (٣١٣١).

مثال: عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، فإذا جاء عنه أمر غيبي فهل نقول: له حكم الرفع؟ لا، لاحتمال أن يكون أخذه من أهل الكتاب وبخاصة أنه في غزوة اليرموك عثر على زاملتين (راحلتين) مملوءتين كتبًا من أهل الكتاب فأخذها وقرأ منها وأخذ يحدث الناس؛ ولذا نجد من كلامه أشياء يُلمس أنها من الإسرائيليات.

مثال ذلك: قصة (هاروت وماروت) خلاصتها أن ملكين أنزلا إلى الأرض لأنهما سَخرا من بني آدم، فواقَعا امرأة يُقال لها الزهرة فمسخت الزهرة إلى كوكب، والمَلكان يعذبان ببابل وهما هاروت وماروت.

قال ابن كثير: الصواب أنها من الإسرائيليات التي حدَّث بها عبد الله بن عمرو عن بني إسرائيل.

أما إن كان ممن عُرف أنه لا يأخذ من أهل الكتاب، كعبد الله بن مسعود فإنه كان يحارب رواياتهم، وينقد الصحابة الذين يأخذون منهم؛ فمثله يمكن أن نقبل الأحاديث منه التي لها حكم الرفع، ونطمئن أنه لم يأخذها عن أهل الكتاب.

الحديث الموقوف على الصحابي:

إما أن يكون الحديث الآتي عنه من قوله أو فعله أو تقريره، وإن كان التقرير قد يعتريه ما يعتريه من الإشكال.

مثال القول:

ما أُثر عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: «**يأتي على الناس زمان يجتمعون ويصلون في المساجد وليس فيهم مؤمن**»[1].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان، وصححه إلى ابن عمرو الشيخ الألباني.

وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ.......................

يرد **إشكال**: أن هذا من الأمور الغيبية فهل له حكم الرفع؟

نقول: عبد الله بن عمرو بن العاص ممن يأخذ عن أهل الكتاب فلا يكون له حكم الرفع.

مثال الفعل:

ما نُقل عن علي بن أبي طالب أنه صلى الكسوف أربع ركوعات في كل ركعة، فهذا من فعل الصحابي وبيّنّا أنه له حكم الرفع.

مثال الموقوف التقريري:

لو ذكر التابعي أنهم فعلوا كذا وكذا بحضرة الصحابي ولم ينكر عليهم، وهذا أضعف من سابقيه لاحتمالات ليس هذا مجال ذكرها.

تعريف الصحابي اصطلاحًا:

من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به ومات على الإسلام، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح.

ليس المراد باللُّقي الرؤية بالبصر بل هو أعم من ذلك؛ لأن هناك صحابة لا يبصرون مثل ابن أم مكتوم رضي الله عنه؛ لذا تعبير الحافظ بمن لقي أفضل من قول بعضهم من رأى، فالأول أدقّ.

قوله: (مُؤْمِنًا بِه) قيد مهم لأن هناك من لقيه ﷺ في حال كفره، ثم أسلم بعد ذلك.

مثاله: رسول هرقل كان قد بعثه هرقل إلى النبي ﷺ في تبوك وحديثه موجود في «مسند أحمد»[1]، فرسول هرقل لقي النبي ﷺ في حال كفره ثم أسلم

(١) انظر: المسند (٤/ ٧٤) رقم (١٦٦٦٩).

وسكن الشام، فكان إسلامه بعد وفاة النبي ﷺ ـ فأصبح يحدث بقصته مع النبي ﷺ، فمثل هذا لا يعتبر صحابيًا لأنه حينما لقي النبي ﷺ ورآه لم يكن مؤمنًا به في ذلك الحين، بل يعتبر تابعيًا.

قوله: (**وَمَاتَ عَلىَ ٱلْإِسْلَامِ**) فلو لقيه ﷺ مؤمنًا به ثم ارتد ومات على كفره لم يُعد صحابيًا، **مثاله**: عبيد الله بن جحش كان من المهاجرين إلى الحبشة ثم ارتدّ هناك وتنصّر.

قوله: (**وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي ٱلْأَصَحِّ**)؛ لأن هناك رجلاً لقي النبي ﷺ مؤمنًا به، ثم ارتدّ، ثم رجع إلى إسلامه فمثل هذا يُعتبر صحابيًا. وهناك من نازع في هذا.

مثاله: الأشعث بن قيس رضي الله عنه ارتدّ ثم أسلم وحسن إسلامه، فهو صحابي ولم ينكر أحد أنه من الصحابة.

تنبيه: الصحابة على درجات:

١ ـ منهم مَن رأى النبي ﷺ مرة واحدة فنقل حديثًا ثم رجع إلى قومه.

٢ ـ ومنهم مَن لازمه ﷺ فطالت ملازمته له.

٣ ـ ومنهم مَن أبصر النبي ﷺ ورآه ولم يحمل عنه أي شيء من الحديث.

فالقسمان الأولان، يركز عليهما العلماء، ويقبلون حديثهم. أما صغار الصحابة، وهم مَنْ رأى النبي ﷺ ولم يتحمل عنه شيئًا من الحديث، فهؤلاء لهم فضل وشرف الصحبة، أما من حيث الرواية فأحاديثهم مرسلة، لأنهم لم يأخذوها عن النبي ﷺ، وإنما يحتمل أنهم أخذوها عن صحابي، أو أخذوها عن

تابعي أخذها عن صحابي .

حكم حديث صغار الصحابة :

أمّا حكم حديث صغار الصحابة : فحكمها حكم حديث كبار التابعين .

أ ـ فمَن قبل حديث كبار التابعين على الإطلاق كأبي حنيفة ومالك فهو يقبل حديث هذا الصنف .

ب ـ مَن ردَّ أحاديث كبار التابعين فهو يردُّ حديث هؤلاء .

جـ ـ مَن قبلها بشروط فهو يقبل أحاديث هؤلاء بشروط أيضًا .

وصغار الصحابة يختلفون :

١ ـ منهم مَن كان رضيعًا في وقت النبي ﷺ مثل محمد بن أبي بكر رضي الله عنه فقد توفي ﷺ وله ثلاثة أشهر وقد جيء به إلى النبي ﷺ ليحنكه فبال في حجره ﷺ ، فهو لا يتذكر صورة النبي ﷺ لكن هاتين العينين اللتين رأتا النبي ﷺ حقيقة يقدّر الناس لهما ما حظيتا به من رؤية النبي ﷺ ، فيقولون : هذا يعتبر صحابيًا ولو لم يروِ شيئًا عن النبي ﷺ .

٢ ـ هناك صنف رأوا النبي ﷺ ، ويتذكرون صفته ، مثل محمود بن الربيع رضي الله عنه حينما يقول : «عقلت عن النبي ﷺ مجّةً مجّها في وجهي» ، كان ﷺ من حسن خلقه يداعب الأطفال ، وكان في فمه ماء فمجّه على وجه محمود بن الربيع رضي الله عنه . فهذا ما يتذكره عن النبي ﷺ ، فهذا الصنف باعترافه لم

....

ينقل شيئًا عن النبي ﷺ ، فإذًا روايته عن النبي ﷺ تُعتبر مرسلة ، لكن مراسيلهم تعتبر من المراسيل التي الكلام فيها أقل من غيرهم . أما عدالتهم فلا نبحث فيها فهم عدولٌ بتعديل الله تعالى ورسوله ﷺ لهم .

تنبيه ثان : كيف نعرف بأن الرجل صحابي؟

بأحد هذه الأمور الآتية :

١ ـ التواتر فهل يشك أحد أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما من الصحابة؟! لا .

٢ ـ الشهرة والاستفاضة من خلال بعض الأمور .

مثاله :

١ ـ ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه اشتهر بحديث قدومه على النبي ﷺ .

٢ ـ عكاشة بن محصن رضي الله عنه ذهبت قصته مثلاً .

٣ ـ ورود ذلك صراحة في حديث صحيح ، كأن يكون في حديث من الأحاديث أن النبي ﷺ جاءه فلان بن فلان ، أو يكون ذلك الحديث إسناده متصل إلى رجل يخبر أن فلانًا من الناس من الذين استشهدوا مع النبي ﷺ ، أو أي إخبار بطريقة ما بأن هذا الشخص أو ذاك ثبتت له الصحبة .

٤ ـ التنصيص من التابعي على أن فلانًا صحابي ، وهذا يكون بقوله ، كأن يقول : سمعت أحد أصحاب النبي ﷺ وهو فلان بن فلان .

. . . .

٥ ـ أن ينص هو بنفسه على لقيه النبي ﷺ كأن يقول: سمعت النبي ﷺ يقول كذا وكذا، أو يقول: إنني من الناس الذين صحبوا النبي ﷺ، لكن هذا يشترط له شروط:

أ ـ أن يكون عدلاً في نفسه.

ب ـ أن تكون دعواه ممكنة فإن ادَّعى هذه الدعوى قبل سنه ١١٠ هـ فهذا ممكن، وإن ادعاها بعد سنة ١١٠ هـ فدعواه مردودة عليه. لأن النبي ﷺ أخبر في آخر حياته فقال: «**أَرأَيتكُم ليلتَكُمْ هذِه؟ فإنَّ علىٰ رأسِ مائةِ سَنةٍ منها لا يَبْقىٰ ممَّن هو علىٰ ظَهرِ الأرضِ أحدٌ**»[1]. وهذا أقوى الحجج على مَن يدّعي حياة الخضر كالصوفية الذي يدّعي الواحد منهم أنه لقي الخضر وشافهه!!

ـ خرج رجل هنديٌّ في القرن السادسُ يقال له رتَن يزعم أنه ممن صحب النبي ﷺ وأنه عُمِّر حتى هذا التاريخ فأحدث اضطرابًا في هذا، فردَّ عليه العلماء في عصره وبعد وفاته، ومنهم الحافظ الذهبي له كتاب بعنوان: (كسر وثن رتن).

المقطوع على التابعي: والتابعي: هو من لقي الصحابي مسلمًا ولو مرة واحدة على الأصح ومات على ذلك، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح.

---

(١) رواه البخاري (١/ ٢١١) برقم (١١٦)، ومسلم رقم (٢٥٣٧)، وأبو داود رقم (٣٤٨).

أَوْ إِلَى التَّابِعي وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ.

فَالْأَوَّلُ: الْمَرْفُوعُ، وَالثَّانِي الْمَوْقُوفُ، وَالثَّالِثُ الْمَقْطُوعُ، وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ.......................................

توسع الحافظ الذهبي فجعل من أدرك الصحابة، ولو لم يرهم في طبقة التابعين وينبه على هذا، لكنه يعدهم من التابعين لأجل مسألة المعاصرة، مثل ابن جريج وعبد الله بن طاوس وأبي حنيفة؛ فينص على أنهم ليس لهم رواية عن الصحابة.

المخضرمون:

والمخضرم: هو مَنْ عاش في الجاهلية، وأدرك زمن النبي ﷺ وأسلم ولم يره.

هناك بعض من صنَّف في الصحابة مثل كتاب (معرفة الصحابة) لأبي نُعيم، (والاستيعاب) لابن عبد البر، (وأسد الغابة) لابن الأثير، (والإصابة) لابن حجر - هؤلاء ذكروا المخضرمين في كتبهم.

- فابن عبد البر ذكر المخضرمين في كتابه ونبَّه أنَّه ذكرهم لمقاربة طبقتهم طبقة الصحبة.

وابن حجر حينما صنف (الإصابة) أبدع إبداعًا جيداً في ترتيب كتابه؛ فالقسم الأول: جعله فيمن ثبت بطريق النص أنهم لقوا النبي ﷺ، القسم الثاني: في صغار الصحابة الذين مات النبي ﷺ وهم دون التمييز، القسم الثالث: جعله

وَيُقَالُ لِلأَخِيرَيْنِ: الأَثَرُ، وَالْمُسْنَدُ مَرْفُوعُ صَحَابِيّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُه

في المخضرمين، والقسم الرابع: لمن ذُكر في الكتب المؤلفة في الصحابة على سبيل الوهم والخطأ.

فإذا انتهى الحديث إلى النبي ﷺ فهو المرفوع، فإذا وجدنا في علل الدارقطني: هذا الحديث اختلف فيه على فلان، فوقفه فلان ورفعه فلان، فكلمة رفعه فلان أي أضافه إلى النبي ﷺ، وقوله: وقفه فلان ـ جعله من قول الصحابي.

فإذا انتهى إلى التابعي فهو المقطوع، وكذا من دون التابعي إذا انتهى إليه قيل: مقطوع.

يصح أنْ نقول: موقوف على الحسن البصري مثلاً، إذا قيدناه على التابعي فيصح أن نستعمل لفظة الوقوف.

الأثر:

١ ـ قيل: هو مرادف للحديث.

٢ ـ قيل: ما يُروى عن الصحابة والتابعين وهو الذي يستعمل كثيراً، وأكد على هذا أهل خراسان فيطلقون الأثر على ما يُروى عن الصحابة والتابعين.

الحديث المُسْنَد:

أو قولهم: هذا حديث أسنده فلان وأرسله فلان، ونحو ذلك.

الاتِّصَالُ. فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ فَإِمَّا أَنْ يَنْتَهِي إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ................

فالحديث المسند: مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال. ففيه شرطان:

١ ـ أن يكون مرفوعًا للنبي ﷺ.

٢ ـ أن يكون ظاهر السند الاتصال.

وهذا هو التعريف الراجح ـ وأما قوله: سند ظاهره الاتصال: فلا نبعد ما كان فيه مدلس وعنعن، أو كان في سنده راوٍ عاصر راويًا ولم يلقه وهو المرسل الخفي.

العلو: اختصار عدد رجال الإسناد ما أمكن.

قلة عدد رجال الإسناد التي توصل الإنسان إلى النبي ﷺ.

مثاله: لو وجد الإمام أحمد فلانًا من الناس يروي حديثًا بإسناده عن النبي ﷺ ولم يسمعه منه وإنما حدثه عنه شخص آخر، ويعرف الإمام أحمد أن فلانًا الأول موجود وحيٌّ؛ فتجده يحاول أن يختصر العدد فيقول: لماذا يكون بيني وبينه واسطة لا بل أحاول الاقتراب من النبي ﷺ، فتجده يسافر إلى البلد التي فيها الراوي الأول ويطلب منه تحديثه فيحدثه فيقول: حدثني فلان ـ فهذا هو العلو، والعلو من الأمور المطلوبة وكان المحدثون يتبارون في علو الإسناد ويفتخرون به افتخاراً كثيراً، ويجعلون أصلاً في ذلك حديث ضمام بن ثعلبة،

. . . .

وهو أنه قال للنبي ﷺ ـ بعد أن فارق دياره ديار بكر وجاء للنبي ﷺ ويقول: أتانا رسولك يزعم أنك رسول الله. . . إلخ.

فكون ضمام بن ثعلبة جاء متثبتًا من النبي ﷺ؛ فهذا يدل على مشروعية طلب علو الإسناد. فكان بإمكانه الاكتفاء برسول رسول الله ﷺ فيكون بينه وبين النبي ﷺ واسطة رجل، لكنه طلب السماع المُباشر منه ﷺ.

وقد رحل أبو أيوب الأنصاري إلى مصر لأجل أن يلقى أحد الصحابة ليُحدثه بحديث في ستر المؤمن؛ ورحل جابر بن عبد الله رضي الله عنه إلى عبد الله بن أنيس في الشام.

وتبعهم علماء السلف فكان الرجل منهم بمجرد أن يسمع برجل في بلد وبإمكانه أن يأخذ أحاديثه بواسطة، تجده يترك الواسطة ويرحل إلى ذلك الرجل، مثل رحلة الإمام أحمد ويحيى بن معين من العراق إلى اليمن، بل كان الواحد منهم يتمنى ويقول: أتمنّى بيتًا خاليًا، وإسنادًا عاليًا؛ بيتٌ خالٍ ليتفقه في مروياته ويبحث فيها، وإسنادٌ عالٍ لأنه كلما قربه إلى النبي ﷺ فهذا شوقٌ يدفع الإنسان بلا شك، لكن مقصدهم كلما قل عدد رجال السند، كلما كان أدعى عن البعد عن العلل.

وقد أفرد السفاريني ثلاثيات الإمام أحمد وشرحها، وثلاثيات البخاري، وثلاثيات مسلم.

فَالْأَوَّلُ: الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ. وَالثَّانِي النِّسْبِيُّ، ....

للعلو قسمان:

١ - علو مطلق.

٢ - وعلو نسبي.

العلو المطلق: كأن يكون بين الإمام أحمد والنبي ﷺ ثلاثة رجال أولى من أن يكون بينه وبينه أربعة رجال.

تعريفه: ما قلّ عدد رواته إلى النبي ﷺ.

تعريف العلو النسبي:

العلو النسبي ما قلّ عدد رواته بالنسبة إلى إمام ذي صفه عليَّة كشعبة، ويكون بالنسبة إلى رجل من رجال السند، وبخاصة إذا كان إمامًا مشهورًا، أو صاحب مصنف من المصنفات.

مثال:

فهناك مثلاً: البخاري إذا روى حديثًا عن الإمام أحمد عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ، فأصبح بين البخاري والنبي ﷺ ستة رجال أو خمسة، فإذا جاء أبو نُعيم صاحب المستخرج على صحيح البخاري فيقول: لو رويت هذا الحديث عن عبد الرزاق من طريق البخاري يصبح بيني وبين عبد الرزاق أربعة رجال: هم الراوي عن عبد الرزاق وهو أحمد، والراوي عنه البخاري، وبين أبي نعيم والبخاري رجلان؛ لأن أبا نعيم توفي سنة (٤٣٠هـ) والبخاري توفي سنة (٢٥٦هـ)، ففي هذه الفترة

وَفِيهِ الْمُوَافَقَةُ وَهِيَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ، وفِيهِ الْبَدَلُ، وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ، وَفِيهِ الْمُسَاوَاةُ: وَهِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلَى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ، وَفِيهِ الْمُصَافَحَةُ، وَهِيَ الاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ وَيُقَابِلُ الْعُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ النُّزُولُ، فَإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى

رجلان . . لكنه يقول: أنا أستطيع أن أختصر الطريق فيكون بيني وبين عبد الرزاق رجلان فقط. فيقول: أنا شيخي الطبراني وهو ممن عُمِّر، عاش مئة سنة من (٢٦٠) إلى (٣٦٠هـ)، وشيخ الطبراني هو تلميذ عبد الرزاق وهو إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، فهذا من أنواع العلو الفائق جداً . .

فهل أبو نعيم علا على البخاري؟

لا. لكنه استطاع أن يصل إلى عبد الرزاق بعلو - فهذا علو نسبي.

أنواع العلو النسبي:

الموافقة: وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه.

البدل: وهو الوصول إلى شيخ شيخه كذلك.

المساواة: استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين.

المصافحة: هو الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف.

مثال الموافقة:

أن يروي البخاري من طريق شيخه علي بن المديني إلى النبي ﷺ ثم يأتي أبو نعيم فيروي الحديث من طريق غير طريق البخاري لكن من طريق شيخ البخاري الذي هو علي بن المديني؛ فصار هذا الشيخ الراوي عن علي بن المديني بدلاً من

البخاري الذي هو أحد سلسلة الرجال لأبي نعيم.

مثال البدل: نفس المثال السابق لكن بدلاً من أن يكون شيخ المصنف علي بن المديني يكون مثلاً شيخ شيخه الذي هو سفيان بن عيينة ويكون الراوي عن سفيان ابن عيينة الحميدي، فيكون الحميدي بدلاً من علي بن المديني. فلو روى البخاري الحديث عن ابن المديني عن ابن عيينة، وروى أبو نعيم نفس الحديث من طريق الحميدي عن سفيان بن عيينة.

مثال المساواة:

وجعلناه سندًا عاليًا لأجل الفارق بين وفاة المتأخر، ووفاة المصنف.

مثاله: يروي النسائي حديثًا يكون بينه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسًا، ويكون لابن حجر الحديث نفسه يكون بينه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسًا، مع أن النسائي توفي سنة ٣٠٣هـ، وابن حجر توفي سنة ٨٥٢هـ، فالفارق بينهما واضح فهذا سبب جعله إسنادًا عاليًا.

مثال المصافحة:

يكون بين النسائي مثلاً وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسًا وبين ابن حجر والنبي ﷺ اثنا عشر نفسًا، فيكون ابن حجر كأنه صافح النسائي فأصبح مساويًا له بل أصبح كأنه تلميذ له ويصبح شيخ ابن حجر في منزلة النسائي.

رواية الأقران:

إنْ تشارك الراوي ومَنْ روى عنه في السن واللقي - أي في السن والشيوخ - وليس المراد بالسن في سنة واحدة، ولكن المقصود التقارب الزمني، فقد يكون بينهما خمس أو عشر سنوات بشرط أن يشتركا في الشيوخ أو في بعض الشيوخ.

وَإِنْ رَوَى كُـلٌّ مِنْـهُمَا عَـنِ الآخَـرِ : فَالْمُدَبَّحُ، وَإِنْ رَوَى عَـمَّنْ دُونَـهُ :

ولو كان أحدهما متقدمًا على الآخر بثلاثين سنة، لكن الأصغر كان متحمسًا بطلب العلم من صغره فسمع من شيوخ كُثُر، ثم إن هذا الذي أكبر منه بثلاثين سنة لم يطلب العلم إلا متأخرًا فظفر بشيوخ لكنه فاته الشيوخ الكثر الذي حصَّلهم الصغير. فهذا لا يسمى قرينًا له لأن الأصغر فاقه في الشيوخ ويختلف عنه في السن.

يقول العلماء: الأقران كالتيوس في الزريبة؛ لأن عامل الغيرة والحسد أحيانًا يستولي على مشاعر الإنسان فيرفعه إلى أن يحتسب ما ليس بخطأ خطأ، ويدقق النظر قرينة وفي تصرفاته والبشر خطَّاء، كلٌّ يصدر منه بعض الهنات، لكن إذا لم تكن تلك الأخطاء جارحة للشخص جرحًا لا يُختلف فيه، بحيث تكون قادحةً في العدالة أو ما إلى ذلك فهذا لا يؤثر؛ لأنه لا أحد معصوم من الخطأ.

ومن ميزة الأقران وقدح كل منهما في الآخر: أن هناك مَن يسعى بالوشاية.

وهناك مَن قد تخف عنده الديانة، فتجده يأتي الشيخ ويحدثه بأشياء شاهدها من قرينه، وهذا الشيخ بدافع الغيرة والحسد يصدق كل ما قيل ولو كان هذا الكلام نقل عن شخص يُحبّه لقال: نتثبت ونسأل ونتروّى لعل كذا ولعل كذا.

ومن فوائد معرفة الأقران:

ومن فوائد معرفة الأقران أيضًا: أننا نجد الأقران أحيانًا تقلب الآية؛ فلا يكون هناك تنافس، فنجد أن أحدهما روى عن الآخر مع أنه قرينه. فهذه رواية الأقران.

أما إن روى كل واحد منهما عن الآخر فهذا هو المدَّبج. فهذا أخص من الأول فكل مُدبَّج يعتبر أقرانًا وليس كل أقران مدبَّحًا.

فَالأَكَابِرُ عَنِ الْأَصَاغِرِ، وَمِنْهُ الآبَاءُ عَنِ الأَبْنَاءِ، وَفِي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيه عَنْ جَدِّهِ وَإِن اشْتَرَكَ اثْنَان عَنْ شَيْخٍ وَتَقَدَّمَ مَوْتُ

وروایة الأكابر عن الأصاغر:

كأن يروي الشيخ عن تلميذه، فنجد أحيانًا الزهري يروي عن مالك، مع أن مالكًا تلميذ للزهري. مع أن الأصل أن يروي التلميذ عن الشيخ، وهذه - أي رواية الشيخ عن التلميذ - تعتبر منقبة ومفخرة للتلميذ، ومثله لو روى الأب عن ابنه، ومثله رواية الصحابة عن التابعين وهي قليلة؛ ذكرها صاحب التحقيق والإيضاح (وهو العراقي) في كلامه عن الحديث المرسل، حيث ساق عدة أحاديث قد تبلغ العشرين حديثًا من رواية الصحابة عن التابعين عن صحابة آخرين.

قال: (وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيه عَنْ جَدِّهِ).

مثل: عَمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ومثل: بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ومثل: جعفر بن محمد عن أبيه عن جده.

مثال:

فمثلاً رواية عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده. إذا قلنا: إن الجد هو محمد أي أنه جدّ عمرو فالرواية بهذه الصورة مرسلة لأن محمدًا هذا ليس صحابيًا فيكون مردودًا.

ولكن إن قيل: إن الجد هو جَد شعيب فالضمير في جده أي جَد شعيب، فهنا يأتي الخلاف: هل سَمع شعيب من جده عبد الله بن عمرو بن العاص؟

لذلك فحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أنزل درجات الصحيح

وهو الحديث الحسن.

وهناك مؤلّف فيمن روى عن أبيه عن جده للقاسم بن قطلوبغا واسمه «من روى عن أبيه عن جده»، حققه الشيخ باسم الجوابره، وهو موجود في الأسواق.

السَّابق واللاحق:

أن يكون هناك راويان اشتركا في الرواية عن شيخ معين فنجد أحدهما يتوفى في سنة معينة، وقرينه الآخر يُتَوفَّى بعده بمدة طويلة جدًا قد تصل إلى مئة وخمسين سنة، فإذا جاء أحد وروى عن الذي توفي في الأول، وجاء آخر يروي عن الذي تأخرت وفاته، ألا يصبح الاثنان بمنزلة واحدة من حيث السند؟

مثال: لو سمع شخص من الشيخ ابن باز قولاً من الأقوال في عام ١٣٥٠ هـ، وهناك أناس ولدوا عام ١٤٠٠ هـ وأخذوا عن الشيخ القول نفسه عام ١٤١٤هـ، فهذا نوع من أنواع العلو.

مثال واقعي:

عبد الرزاق بن همام الصنعاني - رحل إليه الإمام أحمد ويحيى بن معين فسمعا منه بعض الأحاديث.

توفي يحيى بن معين سنة (٢٣٥ هـ) والإمام أحمد سنة (٢٤١)، جاء إسحاق ابن إبراهيم الدَّبَري فأدرك عبد الرزاق وهو صغير السن فتحمل عنه كتابه العظيم «المصنف»، وهو في سن العاشرة وتوفي عبد الرزاق في سنة (٢١١هـ)، وتوفي

بعده الإمام أحمد بثلاثين سنة، وتوفي الدَّبَري في سنة (٢٨٠ هـ)، فتأخرت وفاته عن الإمام أحمد بنحو أربعين سنة.

ثم جاء الطبراني فأدرك الدَّبَري، والطبراني ولد سنة (٢٦٠هـ) وكان ـ رحمه الله ـ احتار في بداية الطلب من أيهما يسمع؟ من إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري أو من أبي العباس محمد بن يعقوب الأصمّ، وكلاهما عالم.

فرأى رؤيا في منامه وكأن النبي ﷺ يقول له: الزم إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، وقد توفي الدَّبَري سنة (٢٨٠ هـ)، وأبو العباس الأصمّ تأخرت وفاته عن الدَّبَرَي بحوالي ٦٥ سنة، توفي سنة (٣٤٥ هـ)، فأدرك الطبراني الدَّبَري وكذلك الأصمّ.

فحصل له علوّ السند حيث إنه صار مشاركًا للبخاري في رواية المصنف، لأن البخاري يروي عن عبد الرزاق بواسطة، والبخاري توفي سنة (٢٥٦هـ)، والطبراني توفي سنة (٣٦٠ هـ).

ويمثل الحافظ لهذا بمثال: فالحافظ السِّلَفيّ هناك أحاديث رواها عنه شيخه البرداني، ثم امتدت حياة السِّلَفي حتى أدركه أناس آخرون توفوا بعد وفاة البرداني بمئة وخمسين سنة، ويشتركون مع البرداني في هذه الأحاديث. وهذا من النوادر.

وَإِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفِقِي الاسْمِ وَلَمْ يَتَمَيَّزَا فَباخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ الْمُهْمَلُ. وَإِنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا: رُدَّ، أَوِ احْتِمَالاً: قُبِلَ فِي الأَصَحِّ، وَفِيهِ: «مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ» ....

الراوي المهمل:

هو الذي لا يُنسب كأن يقول: يقول البخاري: حدثنا محمد فلا يُدرى هل هو الذُّهْلي، أو محمد بن بشار، أو محمد بن إدريس، أو أبو حاتم الرازي، وقيل إنه مهمل لأنه أهمل نسبه فلم يُنسب.

إن كان جميع شيوخه ثقات فلا إشكال، لكن الإشكال إن كان بعضهم ثقة وبعضهم غير ثقة؛ لذلك أحيانًا يُتوقف عن الحكم على الإسناد بالصحة نتيجة هذا اللبس الحاصل.

لكن إذا وُجد هذا الرجل يختص بفلان مع كونه روى عن فلان الآخر، لكن الأكثر أن يروى عن الأول، فهنا يتميز الراوي المهمل.

مثاله: وكيع بن الجراح يروي عن السفيانين: سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، لكنه اختص بسفيان الثوري، ولم يختص بسفيان بن عيينة، فإذا أطلق وكيع وقال: حدثنا سفيان فهو الثوري، وإن روى عن ابن عيينة نجده ينسبه فيقول: حدثنا سفيان بن عيينة.

صُنِّف فيه كتاب: تقييد المهمل للجيّاني الغساني، وأخذ رسالة في جامعة الإمام ولم يُطبع بعد.

من حدَّث فنسي: فقد يحدث الشيخ تلميذه بحديث، ثم ينساه بعد فترة، فإذا قيل له ذلك قال: لا أذكره أو كذب علي فما موقف العلماء إذا روى عنه ثقة،

. . . .

والشيخ ثقة فأيهما نصدق؟

فنقول: إن جحد مرويّه جزمًا رُدَّ. أو احتمالاً قُبل في الأصح.

فإذا وجدنا المحدِّث قال: كذب عليّ فلان. أنا ما حدثته بهذا الحديث فهنا نقول: إنه جحد مرويه جزمًا فهنا نَرُدُّ الرواية ولا نقبلها لكننا لا نصدق المحدث؛ لأننا إذا صدقناه أثبتنا أن الراوي عنه كذاب مع أنه ثقة.

فنقول: كلاهما ثقة ونتوقف في الحديث ونقول: هناك لبس لا ندري ما منشؤه إما عند هذا أو عند ذاك؟

أما إن كان جحده للرواية احتمالاً كأن يقول: لا أتذكر أو لا أعرفه ولم يجزم بتكذيب ذلك الذي روى عنه، فهنا نقبل الحديث ونجعله من قبيل «من حدث ونسي». وقد ألَّفَ الدارقطني كتابًا فيمن حدَّث ونسي، لكن كتابه هذا لا نعرف عنه شيئًا لكن الذي وصل إلينا كتاب «تذكرة المؤتسي فيمن حدَّث ونسي» للسيوطي وهو مطبوع.

قصة سهيل بن أبي صالح في روايته لحديث الشاهد واليمين، فسهيل يروي عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا، فسهيل حدَّث بالحديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن ثم نسي سهيل هذا الحديث فلقيه بعد ذلك عبد العزيز بن محمد الدراوردي فقال: إنك حدثتَ ربيعة بهذا الحديث فلم يعرفه ولم يتذكره سهيل.

وَإِن اتَّفَقَ الرُّوَاةُ في صِيَغِ الْأَدَاءِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْحَالَاتِ فَهُوَ: الْمُسَلْسَلُ . وَصِيَغُ الْأَدَاءِ: سَمِعْتُ وَحَدَّثَنِي، ثُمَّ أَخْبَرَنِي وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ،

ثم إن سهيلاً لقي ربيعة فأخذ عنه ذلك الحديث فأصبح يقول: حدثني ربيعة أنني حدثته عن أبي عن عن أبي هريرة.

المسلسل:

كأن يحدِّث النبي ﷺ بحديث في يوم العيد في الخطبة ثم يحدث به الصحابي في خطبة العيد ثم التابعي وهكذا يتسلسل.

وُجد بعض الأحاديث بهذه الطريقة ، من جملتها الحديث المسلسل بالعيدين ولعله يُطبع باعتناء بعض طلبة العلم.

أحيانًا يكون مسلسلاً بطريقة أخرى كأن يكون الراوي للحديث يقبض لحيته حالة التحديث به وكذا من بعده فيكون مسلسلا بقبض اللحية.

أو يكون مسلسلاً بنسب معين كآل البيت؛ فهناك أحاديث مثلاً يرويها محمد ابن جعفر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه جعفر عن أبيه علي عن أبيه الحسين عن أبيه علي . . .

أو يكون مسلسلاً بأهل جهة معينة كأهل الحجاز أو المصريين - وهذا يكثر - فيقول المحدث: هذا حديث إسناده كلهم شاميون، وقد ألَّفَ الطبراني كتابه مسند الشاميين.

صيغ الأداء:

١ - السَّماع.

٢ - العرض أو القراءة على الشيخ.

ثُمَّ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثُمَّ أَنْبَأَنِي، ثُمَّ نَاوَلَنِي، ثُمَّ شَافَهَنِي، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ، ثُمَّ عَنْ وَنَحْوُهَا؛ فَالْأَوَّلاَنِ لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا فِي الإِمْلاَءِ، وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ جَمَعَ: فَكَالْخَامِسِ.

---

٣ ـ الإجازة.

٤ ـ المناولة.

٥ ـ المكاتبة.

٦ ـ الإعلام.

٧ ـ الوصية.

٨ ـ الوجادة.

١ ـ السَّماع:

وهو أن يحدث الشيخ من لفظه والتلميذ يسمع، سواء أكان التحديث من لفظه، أو من كتاب، أو كان التلميذ يحفظ ما يسمع، أو يكتبه.

والسماع أعلى الدرجات ويُعبر عنه بعد استقرار الاصطلاح بسمعت أو حدثني أو سمعنا أو حدثنا.

٢ ـ العرض أو القراءة على الشيخ:

أحيانًا يقرأ التلميذ على الشيخ أحاديث له من كتابه، أو من غير كتابه، أو يكون التلميذ يسمع والذي يقرأ شخص آخر، وسواء كان الشيخ معه كتابه أو يصغي، فإن كان يقرأ بمفرده فيقول: أخبرني أو قرأت عليه، وإن كان يقرأ غيره قال: أخبرنا أو قُرِيء عليه وأنا أسمع، وقد نجد في بعض الأسانيد: قرأت على

. . . .

فلان أخبركم فلان، كما في كتاب الزهد لابن المبارك في أوائل الأحاديث، أخبركم ابن حَيُّويَه؛ لأنه يقرأ من كتاب الشيخ وفيه أخبرنا فيجعلها للمخاطب.

والراجح أن مرحلة العرض تلي مرحلة السماع، وهناك من قال: لا فرق بين السماع والعرض:

١ ـ البخاري ذهب إلى عدم التفريق بين العرض والسماع وهو رواية عن مالك.

٢ ـ مسلم والجمهور ذهبوا إلى أن السماع أرفع درجة من العرض؛ لذا نجد مسلمًا يعنى بصيغ الأداء فنجده يقول: حدثني فلان وفلان، قال فلان: حدثنا، وقال فلان: أخبرنا.

والتفريق أدق لأنه يرد أحيانًا بعض الاختلاف في الأسانيد، فإذا جاء حديثان ظاهرهما التعارض ـ وليكن التعارض في السند أحدهما زاد زيادة والآخر ما ذكرها ـ واحتجنا للترجيح فيمكن أن نرجح الرواية المأخوذة بالسماع.

أو يكون خلافًا في ضبط كلمة؛ فنسبة خطأ الشيخ إذا حدث بلفظه أقل من نسبة الخطأ إذا قرئ عليه وهو يسمع؛ لاحتمال أن يسهو، أو لا يسمع الكلمة صحيحة فيظنها نطق بها بالطريقة الصحيحة وليس كذلك.

٣ ـ قول أبي حنيفة وهو رواية عن مالك: فضلوا القراءة على السماع وهذا قول مرجوح.

وَالْإِنْبَاءُ: بِمَعْنَى الْإِخْبَارِ إِلاَّ فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ فَهُوَ: لِلإِجَازَةِ كَعَنْ، وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلاَّ مِنَ الْمُدَلِّسِ، وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتَارُ.

---

٣ ـ الإِجازة:

يأتي إنسان مستعجل من بلد بعيد ولا يستطيع الإقامة في هذا البلد حتى يسمع أحاديث الشيخ كلها فيقول للشيخ: أجزني بمروياتك فيدفع إليه كتابه، أو يكون التلميذ قد نسخ كتاب الشيخ ويقول: هذا كتابك فأجزني به، فيقول: أجزتك بكتابي؛ فبعد دقيقة واحدة أو أقل تحمل جهد سنة أو أكثر. فهذه الصورة تحت الدرجتين السابقتين.

هناك بعض التوسع في الإجازة:

١ ـ أن يجيز معينًا لمعلوم. كأن يقول: أجزتك بصحيح البخاري.

٢ ـ أن يجيز معينًا لمجهول كأن يقول: أجزت صحيح البخاري لجميع المسلمين.

٣ ـ إجازة مجهول كأن يروي كتبًا عديدة فيقول: أجزت جميع مروياتي لجميع المسلمين.

٤ ـ إجازة مجهول لمعلوم كأن يقول أجزتك بجميع مسموعاتي ومروياتي.

٥ ـ إجازة معلوم لمعدوم كأن يقول: أجزت صحيح البخاري لفلان ولمن سيولد له.

٦ ـ إجازة مجهول لمعدوم كأن يقول: أجزت جميع مروياتي لفلان ولمن

سيولد له .

وهذه الصيغ رديئةلا تعتبر شيئًا ،ولا يعتبر إلا إجازة المعلوم للمعلوم وهو الأول ، وبعضهم ينازع في إجازة المجهول للمعلوم كأن يقول : أجزتك بجميع مروياتي ، ومروياته مثلاً الكتب الستة ، وللتوسع انظر : الإلماع للقاضي عياض .

والمتقدمون : وهم طبقة الصحابةوالتابعين وتابعيهم ، لا يفرقون بين السماع والعرض والإجازة فيقولون في كل هذا : أخبرنا أو أنبأنا أو حدثنا . أما بعدما استقر الاصطلاح في طبقة مسلم ومن بعده فيقول للسماع : سمعت .

وللعرض : قرأت على فلان أو أخبرني أو قرئ عليه وأنا أسمع .

وللإجازة : أنبأني ، ويجوز أن يقول : حدثنا فلان إجازةً وهكذا .

فبالتقييد يجوز وبغير التقييد يعد عندهم نوعًا من التدليس ، ولذا تكلموا في أبي نعيم صاحب الحلية ؛ لأنه يُطلق ولا يُبين فيقول : حدثنا وأخبرنا للإجازة ، وكأنه يوهم أنه سمع ذلك فعلاً ؛ فاعتبروه مدلسًا بهذه الصورة .

والمتأخرون جعلوا صيغة (عن) للإجازة . أما عند المتقدمين فإنها محمولة على السماع عمومًا إلا أن تكون صادرة من مدلس فيتوقف فيها .

فإذا وردت صيغة (عن) فيمن بعد طبقة الخطيب البغدادي ـ خاصة في القرن السابع والثامن ـ فإنها تعني التحمل بالإجازة فيُتنبَّه لها .

الْمَكْتُوبِ بِهَا ، وَاشْتَرَطُوا فِي صِحَّةِ الْمُنَاوَلَةِ اقْتِرَانَهَا بِالْإِذْنِ بِالـرِّوَايَةِ ،

---

٤ ـ المناولة :

وهي شبيهه بالإجازة لكنهم حددوها لأنها قد تكون إجازة وقد لا تكون .

وصفتها : أن يناول الشيخ تلميذه إما هبة ، أو إعارة ينسخه .

قال العلماء : فإن صرح بإجازته كأن يناوله الكتاب وقال : هذه مسموعاتي أجزتك بروايتها فهذه تدخل في النوع السابق ، لكن إن لم يصرح بإجازته إياها فهنا خلاف . .

فالجمهور على ردها ، لأنه لم يأذن له بالتحديث بها عنه ، فقد يكون ذلك لعلة فيها .

وخالف ابن حزم والظاهرية وقالوا : إنها تقبل ، وقالوا زيادةً على ذلك : لو قال له : لا أجيزك أن تُحدِّث بها عنّي ، فيجب عليه أن يُحدث عنه .

قالوا : لأنه لما دفعها إليه عرفنا أنها مسموعاته ، أما كونه لا يجيزه بعد ذلك فهذا ليس إليه ؛ لأن هذا علم تُحمِّل عنه ولم يعد يملكه ، وإن كان صادقًا بأن هناك علة في الأحاديث فليبين ، فالعلم لا يُكتم ولا يملكه أحد . هذه وجهة نظرهم .

صيغ التحمل للمناولة :

إن أجازه قال : أنبأني أو حدثني إجازة . لكن إذا لم يجزه فيقول : ناولني .

أما شافهني : المشافهة إذا دفع إليه مروياته أو نحو ذلك وقال له : أجزتك بمروياتي فيقول : إنه شافهني ؛ أي أجازني مشافهة وهي أقوى من المكاتبة .

٥ ـ المكاتبة :

وهي بأحد أمرين :

أ ـ أن يكون أحدهما في بلد والآخر في بلد آخر، فيرسل التلميذ رسالة إلى الشيخ يسأله عن مسألة معينة أو يطلب منه أن يكتب له أحاديث سمعها . . . فيكتب الشيخ : سألتني عن كذا والجواب كذا ودليله ما حدثني فلان . . فهذا يسمى مكاتبة .

ب ـ أن يدفع الشيخ كتابه إلى التلميذ ولا يجيزه به ـ (وهي المناولة) ـ قال الحافظ : ولم يظهر لي فرق قوي بين مناولة الشيخ الكتاب من يده للطالب، وبين إرساله إليه بالكتاب من موضع إلى آخر إذا خلا كل منهما عن الإذن .

وجه التوقف : إذا كان الشيخ في بلد والتلميذ في بلد آخر، فكتب الشيخ إلى التلميذ ـ بطلبه أو بغير طلبه ـ بأحاديث، أو كتب إليه كتابًا يعظه فيه أو يفتيه فيه ويستدل بأحاديث مسنده، فهل يجوز للتلميذ أن يروي ذلك عن الشيخ؟ قال الجمهور : إنه يجوز ويعتبر هذا تحملاً صحيحًا بشرط أن ينص على ذلك فيقول : كتب إلى فلان أو أخبرنا فلان مكاتبة . .

أما المناولة وهي أن يدفع الشيخ كتابه للتلميذ ولا يجيزه به فيقول : هذه مسموعاتي فالجمهور على ردّ هذا النوع .

فالحافظ يقول : أنا ما اتضح لي لماذا قبلوا ذاك وردُّوا هذا والأمر سيان ـ كلاهما لم يأذن الشيخ بالرواية عنه؟ .

. . . .

قلت:

الذي يظهر لي أن هناك فرقًا؛ فالشيخ أجاب التلميذ جوابًا، أو التلميذ كتب إلى الشيخ يطلب منه أحاديث فبهذه الصورة الفرق واضح، وقد لا يكون الفرق واضحًا إذا كتب الشيخ إلى التلميذ أحاديث من تلقاء نفسه بدون طلب من التلميذ فهذا شبيه بالمناولة.

قلت: ومع ذلك فهناك فرق فالمكاتبة كانت موجودة في عهد الصحابة والتابعين، ومن ذلك أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كتب للمغيرة بن شعبة رضي الله عنه يسأله عن بعض الأمور فأجابه . . وكذلك كان التابعون كإبراهيم النخعي والحسن البصري وغيرهم - رحمهم الله - يكتب بعضهم لبعض بفتاوى وغير ذلك ومن جملة ذلك أحاديث يروونها بأسانيدهم إلى النبي ﷺ؛ وهذا النوع من الأنواع كما ذكرنا صحيح، لكن اشترطوا في ذلك شروطًا منها: أن يكون التلميذ يعرف خط الشيخ.

ملاحظة: إن كان حامل الكتاب غير ثقة فهذا مما يقدح في صحة الكتاب، لكن إذا كان التلميذ يعرف خط الشيخ وميزه جيداً فهنا لا معنى لقولنا: «إن كان غير ثقة».

إشكال:

قد يقول قائل: ألا يمكن تزييف خط الشيخ؟

فنقول: هذه دعوى مَن اعترض على صحة هذا النوع من أنواع التحمل؛

. . . .

فالمسألة خلافية .

وأجيب عن ذلك : بأن هذا محتمل واحتماله ضعيف فلا يُرَدُّ اليقين بالشك .

ولو رددنا هذا النوع لرددنا جملة من الأحاديث الصحيحة ، بل لخطّأنا من السلف من اعتبر ذلك تحملاً صحيحًا ، وكون بعض الناس يستطيع أن يُقلِّد خط الآخر تقليدًا حرفيًا مائة بالمائة فهذا يكاد في حكم النادر أو المستحيل ، وبخاصة في الزمن الماضي ، والذي يتعامل مع المخطوطات يتبين له أن للسابقين خطوطًا متميزة ، فكان خطهم بمنزلة التوقيع الآن يصعب تقليده .

استدراك :

إذا لم يكن التلميذ طلب من الشيخ أي طلب ؛ بل الشيخ ابتداءً كتب إلى التلميذ أحاديث ، ويقول : هذه أحاديث رويتها عن فلان ، ويرسل الكتاب إلى التلميذ ، هنا موضع إشكال عند الحافظ .

قلت : وأنا عندي أن هذا يختلف ؛ لأن هذا الشيخ الذي تكبد تعب الإرسال بالبريد - وفي وقتهم كان فيه شيء من الصعوبة - وأرسل الكتاب إلى تلميذ في مكان آخر ؛ ما مقصوده من هذه الأحاديث التي يرسلها؟ ، فلولا أنه أذن له إذنًا ضمنيًا لما أرسل هذه الأحاديث ، فهنا نوع تفرقة .

أما المناولة فقد لا يقصد منها الإذن وإنما يقصد إخباره بذلك ، أو يقصد أنه إذا وجدتَ هذا الكتاب عند أحد من الناس فهو فعلاً كتابي أو غير ذلك من المقاصد .

وعلى كل حال ، فحتى لو قيل بجواز هذا النوع (أي المناولة) دون أن يصحبها إذن ، فهي من أَرْدَأ أنواع التحمل ، بحيث لو صار في الحديث علة ، أو

وَكَـذَا اشْـتَرَطُوا: الْإِذْنَ، فِي الْوِجَـادَةِ، وَالْوَصِيَّةِ بِـالْكِتَابِ، وَفِي الْإِعْلَامِ، ....

تفرد أمكن الطعن في الحديث من خلال هذه الصيغة من صيغ التحمل.

٦ ـ الإعلام:

بأن يُعلِم الشيخ التلميذ بأن هذه الأحاديث من مروياته ـ مجرد إعلام لا يصحبه إذن ولو صحبه إذن، لأصبح ذلك من أنواع الإجازة.

وحكمه أنه لا يجيز العلماء التحديث به على أنه من صيغ التحمل المقبولة.

الفرق بين الإعلام والمناولة:

المناولة أن يكون هناك كتاب معين ناوله الشيخ للتلميذ، ولكن لم يأذن له به، أو أذن على التفصيل المذكور سابقًا.

أما الإعلام فليس هناك كتاب، ولكنه يقول: الكتاب الفلاني من مسموعاتي؛ فيقول مثلاً: إن صحيح البخاري أنا أرويه بسندي عن فلان، عن فلان وصحيح البخاري معروف، فإن أذن له الشيخ وقال: اذهب فخذه، فهذه صيغة تحمل صحيحة، وتكون صيغة التحمل: أعلمني فلان أو أخبرني فلان إعلامًا، وهي داخلة في أنواع الإجازة. أما إذا لم يأذن له فتكون صيغة التحمل غير صحيحة وتكون المناولة أعلى منها؛ لامتيازها بإعطاء الكتاب.

٧ ـ الوصية:

تتمثل في شخص يفارق أهله إما بسفر أو بقرب وفاة فيوصي بكتابه لإنسان

. . . .

معين أو غير معين، وقد يوصي بمعين وقد يوصي بغير معين.

فمثلاً: قد يقول هذه مروياتي أجزت جميع المسلمين بها، فهذا يسمى إجازة مجهول إلى مجهول.

وقد يقول: أجزت صحيح البخاري لجميع المسلمين، فهذا يسمى معلوم لمجهول.

وقد يجيز مسموعاته كلها لمحمد بن خالد الدمشقي مثلاً، فهذا يسمى إجازة مجهول لمعلوم. وحينما يقول: أجزت محمد بن خالد الدمشقي بصحيح البخاري فهذه إجازة معلوم لمعلوم.

وهذه الوصية من أَرْدَأ الأنواع، وبعضهم يعتبرها تحملاً صحيحًا إن صاحبها أذن ؛أي إذا قال: أوصي برواية صحيح البخاري لمحمد بن خالد الدمشقي - وهو موجود ولكنه غير حاضر في ذلك المجلس.

الوجادة:

كأن يجد التلميذ أحاديث بخط شيخه وهو يعرفه معرفة جيدة فيذهب التلميذ يحدث بها . وإن كان الشيخ أجاز التلميذ برواية هذه الأحاديث فهذا يعتبره بعضهم تحملاً صحيحًا، وإذا لم يجزه فهو كالوصية والإعلام والمناولة في عدم الإجازة فيعتبر هذا تحملاً غير صحيح إلا عند طائفة من العلماء، لكننا نتابع الحافظ ابن حجر في هذا والخلاف معتبر.

قلت: ويميل قلبي إلى الذي ذكرنا.

وَإِلاَّ فَلاَ عِبْرَةَ بِذَلِكَ كَالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَلِلْمَجْهُولِ، وَلِلْمَعْدُومِ عَلَى الْأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

قال الحافظ: (**وَإِلاَّ فَلاَ عِبْرَةَ بِذَلِكَ كَالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ**).

فمعنى ذلك أن الإجازة العامة وللمجهول وللمعدوم على الأصح تعتبر مردودة.

ملاحظة:

نجد في المسند أن عبد الله ابن الإمام أحمد يقول: وجدت بخط أبي.

ولو ذهبنا إلى كتاب القول المسدَّد للحافظ ابن حجر لوجدنا ردّ الحافظ ابن حجر على من ادَّعى أن في مسند الإمام أحمد أحاديث موضوعة من هذا الباب.

فمثلاً:

من جملة ما ردّوا به على مَن ادعى أن في المسند أحاديث موضوعة:

يقول ابن حجر: إن هذه الأحاديث الموضوعة، إما أن تكون في الزيادات التي زادها عبد الله ابن الإمام أحمد؛ لأنه هو الراوي لكتاب أبيه فهي ليست من رواية عبد الله عن أبيه وإنما من رواية عبد الله عن شيوخه، فهي زائدة ليست من المسند.

أو تكون أحاديث زادها أبو جعفر القطيعي الذي هو الراوي عن عبد الله ابن الإمام أحمد للمسند، فيرويها أبو جعفر عن شيوخ له ليست عن عبد الله ولا عن الإمام أحمد، ويبقي من الأحاديث جملة لو حذفنا السابق - من الأحاديث التي قيل عنها: إنها موضوعة - فهذه الأحاديث الباقية من جملتها أحاديث اجتهد

ثُمَّ الـرُّوَاةُ إِن اتَّفقَتْ أَسْمَاؤهُمْ وَأَسْمـــاَءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا واخْتَلَفَتْ أَشْخَاصُهُمْ: فَهُوَ الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ.

عبد الله ابن الإمام أحمد ووضعها في المسند، وإلا فالإمام أحمد كان قد ضرب عليها وأبعدها من المسند، وعبد الله يقول فيها، وجدت بخط أبي فأدخلها في المسند بحكم أنها من روايات الإمام أحمد.

والإمام أحمد، حينما ألف انتقى الأحاديث انتقاءً فأخذ الصحيح والحسن والضعيف الذي ضَعْفُهُ ضعف منجبر؛ ولكنه لا يُدخل الموضوع وما دخل الموضوع، إلا من هذه الأبواب المذكورة - فانتقاد الحافظ الأخير بسبب الوجادة؛ لأن الإمام أحمد لم يضعها في المسند قصدًا لأن فيها عللاً.

ملاحظة أخرى:

هذا كله - أي أحكام الوجادة - في الزمن السابق حيث كانت الرواية بالإسناد، أما الآن، فلا. فجميع كتب السنة الموجودة عندنا تعتبر وجادة ولو لم تكن بخط مصنفيها.

المتفق والمفترق:

فائدة هذا البحث وما بعده: أنك يا طالب الحديث حينما يواجهك إسناد من الأسانيد تعرف كيف تتصرف، فأحيانًا يأتيك في إسناد قول: حدثنا عمر بن الخطاب، وهذا في طبقة الإمام أحمد، فتغتر وتقول: هو الصحابي الجليل . .

مثال: تطفل بعضهم على كتاب وحققه، وهو إنسان متخصص في التفسير فحقق كتابًا للدارقطني في الرجال، وهو أول مرة يطبع ، والرجل مسخ الكتاب

مسخًا، ومن عجائبه:

الإمام مالك المتوفى سنة: (١٧٩ هـ) ألَّف كتاب الموطأ وحدث به تلاميذه، وروي هذا الكتاب عنه جم من الرواة ـ فأبو عبد الرحمن السُّلَمي يسأل شيخه الدارقطني: مَن أوثق الناس في الموطأ؟

فقال: ابن وهب وابن بكير ومعن..

فقال المحقق في الحاشية: معن هو ابن يزيد صحابي وأبوه صحابي!!

فهذا يدل على جهله الفاضح بطبقات الرواة. والسبب أنه فتح كتب الرجال وبحث في معن فأخذ أقربهم وهو ابن يزيد، ومعن بن يزيد صاحب القصة التي قال ﷺ فيها: «**لك ما نويت يا يزيدُ، ولك ما أخذت يا مَعْنُ**»[1] ومعن راوي الموطأ اسمه معن بن عيسى القزاز.

والمشكلة حينما يكون جميع هؤلاء الرواة في سن متقارب وطبقة واحدة، فلا تتعجل بل تنظر في الشيوخ والتلاميذ وتحدد من هو الرجل المقصود، فإذا حددته فالحمد لله وإلا استعنت بالكتب المؤلفة في هذا الشأن.

فإذا وجدت اسم الراوي واسم أبيه فهذا النوع يسمى المُتَّفق والمفترق ـ (أي اتفقوا في الاسم واسم الأب وما بعد ذلك، وافترقوا في شخصياتهم) ـ فلا تقع في اللبس، ويكون اللبس أكثر إذا كان بعض هؤلاء ثقة، وبعضهم غير ثقة، فهنا تكمن أهمية هذا العلم.

ألف في هذا الخطيب البغدادي كتابه «المتفق والمفترق» وهو كتاب رائع ولم يطبع.

---

(١) رواه البخاري (٣/ ٢٣٠، ٢٣١) في الزكاة، باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر.

وَإِن اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ خَطّـًا وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا فَهوَ: الْمُؤْتَلِفُ والْمُخْتَلِفُ، وَإِن اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الْآبَاءُ، أَوْ بِالْعَكسِ: فَهُوَ الْمُتَشَابهُ، ....

المؤتلف والمختلف:

إذا اتفقت الأسماء خطًا واختلفت نطقًا.

مثاله:

كبَشير وبُشَير

ألَّف فيه الدارقطني (المؤتلف والمختلف) في أربع مجلدات والخامس فهارس.

ووضع ذيلاً عليه الخطيب البغدادي وغيره.

وأخذ ابن ماكولا ما في هذا الكتاب وما في الذيول والاستدراكات عليه وزاد عليه في كتاب سماه «الإكمال»، وهو مطبوع في سبع مجلدات بتحقيق الشيخ/ عبد الرحمن المعلمي - رحمه الله -.

وذيل ابن ماكولا نفسه على كتابه ثم جاء ابن نقطة وذيل عليه وهكذا.

المتشابه:

إن اتفقت الأسماء واختلفت الآباء أو بالعكس.

مثاله: محمد بن عَقيل، ومحمد بن عُقَيْل.

مثال آخر: شريح بن النعمان، وسريح بن النعمان.

ألَّف في المتشابه الخطيب البغدادي كتابًا اسمه «تلخيص المتشابه» في مجلدين

وَكَذَا إِنْ وَقَعَ ذَلِك الاتِّفَاقُ فِي اسْمِ الأَبِ وَالاخْتِلاَفُ فِي النِّسْبَةِ وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الاتِّفَاقُ فِي الاِسْمِ واسْمِ الأَبِ وَاخْتِلاَفٌ فِي النِّسْبَةِ ، وَيَترَكَّبُ مِنْهُ وَمِما قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ : مِنْهَا أَنْ يَحْصُلَ الاتِّفَاقُ أَوِ الاشْتِبَاهُ إِلاَّ فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ . أَوْ بِالتَّقْدِيمِ ، وَالتَّأْخِيرِ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

وهو نافع جدًا

قال الحافظ : «**وكذا لو وقع الاتفاق في الاسم واسم الأب والاختلاف في النسبة**» .

قلت : مثل محمد بن خالد الدمشقي ، ومحمد بن خالد النيسابوري ومثل هذا يترجح لي أنه إلى المتفق والمفترق أقرب ؛ لأن التشابه وقع في اسمه واسم أبيه ؛ ولأنني وجدت في تفريق الخطيب البغدادي فيمن اسمه سعيد بن منصور وهم أربعة - أنه أودعهم في المتفق والمفترق مع أن كل واحد يختلف عن الآخر في النسبة .

قال الحافظ : «**ويتركب منه**» أي من هذا النوع «**ومما قبله**» الذي هو المتشابه والمؤتلف والمختلف «**أنواع ،منها : أن يحصل الاتفاق أو الاشتباه**» في اسم الراوي واسم أبيه «**إلا في حرف أو حرفين**» .

مثال : محمد بن حنين ، ومحمد بن جبير ، ومثله : عبد الله بن يزيد ، وعبد الله ابن زيد ، وهذه الأشياء عند من يبحث في الأسانيد .

قال الحافظ ما محصله : أو يحصل الاتفاق في الخط والنطق ، ويحصل الاشتباه في التقديم والتأخير إما في الاسمين جملة أو نحو ذلك .

مثاله : الأسود بن يزيد ، ويزيد بن الأسود .

[خاتمةٌ]

وَمِنَ الْمُهِمِّ: مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ، ....

(خاتمة)

معرفة طبقات الرواة:

ابتدأ - رحمه الله - بالتنصيص على معرفة طبقات الرواة، والطبقة - كما نص عليه الحافظ - رحمه الله تعالى - في شرحه - هي عبارة عن جماعة من الرواة اشتركوا في السن تقريبًا - وليس تحديدًا - ، وفي لقاء المشايخ، وليس المراد في كل شيخ، ولكن يشتركون في بعض الشيوخ، وهذا الصنف يقال لهم: الأقران.

لكن لا يلزم من كل طبقة أن يكونوا أقرانًا، ففي الغالب أن القرين يُوصف بهذا الوصف إذا ظهرت منه بعض الأشياء، التي يمكن أن يوصف بهذا الوصف بسببها، وقد يتوسع في الإطلاق، فيقال لكل أهل الطبقة الذين يشتركون في بعض الشيوخ وفي السن: إنهم أقران، لكن إذا أطلقت في الغالب فإنها تطلق على من أريد التنصيص عليه؛ وذلك بسبب ما يحدث من بعض الأقران من الخلافات التي لا تخفى على طالب العلم.

والطبقة أيضًا قد تحدد أكثر من هذا التحديد، فيطلق أحيانًا على المحدثين الذين بهذه الصفة أنهم طبقة، ويطلق أحيانًا على القراء، وأحيانًا على الفقهاء؛ ولذلك نجد هناك بعض المصنفات التي بهذه الصفة، مثل: طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ الأصبهاني - رحمه الله تعالى - ، وقد رتب كتابه هذا على الطبقات، فلا يلزم من هذا أن كل طبقة يذكرها تشترك تمامًا في بعض الشيوخ،

....

أو يكونوا فعلاً في سن متقارب، ولكن الفترة الزمنية تجمعهم، حتى لو اختلفت شيوخهم، فهؤلاء قد يسمون طبقة، وإن كان في الغالب - بخاصة إذا كانوا من بلد واحد كأصبهان - أنهم يشتركون في بعض الشيوخ.

ولكن قد نجد من وضع هو وإنسان آخر في طبقة واحدة، دون أن يشتركوا في بعض الشيوخ.

كذلك أيضًا هناك «طبقات القراء الكبار» للحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - فقد أفرد فيه بالتصنيف أهل صفة معينة، وهم القراء فقط كما أن أبا الشيخ أفرد المحدثين فقط بالتصنيف.

وهناك «طبقات الفقهاء» للشيرازي، فقد أفرد الفقهاء فقط بالتصنيف ورتبهم على الطبقات.

كذلك أيضًا هناك «طبقات اللغويين والنحاة» للسيوطي.

فأحيانًا تتحدد الطبقة بمن يشتركون في صفة معينة كالحفظ أو كنقل الحديث أو الاشتراك في القراءة أو غير ذلك مما أشرت إليه.

تنبيه:

- وبهذه المناسبة أحب أن أنبه على كتاب «طبقات الحفاظ» للحافظ السيوطي، فقد أفرد فيه الذين وصفوا بالحفظ، ورتبهم على الطبقات، وهذا يختلف عن كتاب «تذكرة الحفاظ» للذهبي، وإن كان «تذكرة الحفاظ» مُرتب على الطبقات، لكن كتاب السيوطي - فعلاً - أراد الحفاظ الذين عرفوا بحفظ الحديث، وأما كتاب

. . . .

الذهبي فإنه لا يقصد بالحفاظ الذين عرفوا بقوة الحافظة للحديث، ولكنه نبه في المقدمة أنه يقصد الرجال الذين أُثر عنهم الكلام في الرواة جرحًا وتعديلاً وفي الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، حتى وإن كان حفظهم ضعيفًا.

وقد أحببت أن أذكر هذه المسألة حتى لا يظن ظان أن كل من ذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ» حافظ محتج به، فمثلاً الذهبي ذكر ابن اللهيع في «تذكرة الحفاظ» ومعروف أن ابن اللهيع ليس بحافظ، كذلك ذكر أبا حنيفة، وأبو حنيفة متكلم في حفظه أيضًا، فهو ضعيف الحديث من جهة حفظه. وهكذا غيرهم ممن ذكرهم ممن حديثهم يُعتبر من نوع الحديث الضعيف، لكنه قصد أن هؤلاء أُثر عَنهم الكلام في الرواة جَرحًا وتعديلاً، فابن اللهيع تؤثر عنه بعض الأقوال على قلتها، وكذلك أبو حنيفة - رحم الله الجميع - .

مثال على الطبقات:

وأضرب مثالاً على الطبقات فأقول: إذا ولد إنسان في سنة مائة للهجرة، وتوفي سنة مائة وسبعين، وإنسان آخر ولد في سنة مائة وخمسة، وتوفي سنة مائة وخمسة وسبعين، وآخر ولد في سنة مائة وعشرة، وتوفي سنة مائة وثمانين، فهؤلاء يعتبرون في طبقة واحدة.

تحديد العلماء في الطبقات:

فالذهبي - رحمه الله - في كتابه «تاريخ الإسلام» يُحدد الطبقة بعشر سنوات، ومنهم من يحددها بأكثر، ومنهم من يحددها بمفهوم آخر؛ فتحديد الطبقة ليس

. . . .

مصطلح عليه تمامًا بحيث يكون قاعدة يُسار عليها عند الجميع، بل كل واحد ممن صنّف على الطبقات يحدد لنفسه مفهومًا للطبقة.

فكما أن الذهبي في (تاريخ الإسلام) حَدد الطبقة بعشر سنوات نجد أن غيره حدد الطبقة تحديداً آخر، كابن حبان في كتابه «الثقات»؛ فقد جعل الصحابة طبقة، وجعل التابعين طبقة، وجعل أتباع التابعين طبقة، وأتباع الأتباع طبقة، وهكذا.

كما أن ابن سعد ـ رحمه الله ـ في كتاب «الطبقات» سلك مسلكًا آخر، فقد راعى مسألتين:

١ ـ البلدان.

٢ ـ التقدم بالإسلام.

كما أنه راعى أحيانًا مسألة النسب.

فنجده مثلاً يأتي للصحابة فيجعل البدريين طبقة ثم يقسم البدريين إلى قسمين؛ المهاجرين والأنصار، فيجعل هؤلاء طبقة، وهؤلاء طبقة، وكذلك جعل من أسلم قبل الفتح طبقة، ومن أسلم بعد ذلك طبقة. ثم كذلك الرواة الذين بعد ذلك، فجعل ـ مثلاً ـ أهل الكوفة مرتبين على طبقات وكذلك أهل مكة، فراعى أيضًا البلدان في تقسيمه لكتابه هذا.

ولذلك قد يصعب على الباحث العثور على ترجمة راوٍ من الرواة في طبقات ابن سعد. ولما عُرف عن الكتاب ذلك القصور رتب على حروف المعجم، فهناك فهرس وضعه بعض المهتمين بهذا الشأن، فهذا الفهرس بلا شك يسهل على طلبة

. . . .

العلم العثور على أي راوٍ في أسرع و قت.

ـ كذلك أيضًا قد يأتي الشخص الواحد في طبقتين، فمثلاً عند ابن سعد قد يأتي الشخص في أهل بدر، وقد يأتي في أهل الكوفة، مثل عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، لكنه يذكره في موضع فيطيل في ترجمته، وفي الموضع الآخر تجده يختصر في ترجمته وقد يطيل هنا ويطيل هناك، ولكن هذا نادر، فالغالب أنه في الموضع الثاني يختصر عن الموضع الأول.

كما أن الأمر ليس موقوفًا على ابن سعد، فهناك أيضًا من يُراعي في الترتيب مسائل معينة، فأحيانًا نجد ابن حبان يذكر الشخص في التابعين، ويذكره في أتباع التابعين، والسبب هو اضطرابه في تحديد طبقة هذا الراوي؛ فهناك ذكره في التابعين لمّا تبين له أنه روى عن أحد الصحابة، وذكره في أتباع التابعين لمّا عثر على روايةٍ أن هذا الراوي يروي عن التابعين أنفسهم؛ فظن أنه من أتباع التابعين؛ لأنه ليس عنده فهرس للرجال الذين يذكرهم، وإنما هو يرتبهم بحسب الأحاديث التي يعثر على أسمائهم فيها؛ لذلك قد يخطئ العالم في ترتيبه، فيذكر هذا الرجل في طبقتين.

كما أن الذهبي ـ رحمه الله ـ في «سير أعلام النبلاء» ـ وهو مرتب على الطبقات ـ تجده أحيانًا يكرر ترجمة الراوي، فيذكره في طبقة، ثم يذكره في طبقة أخرى؛ والسبب أنه ليس عنده حدّ فاصل دقيق تمامًا لمفهوم الطبقة.

كما أن بعض الرواة الذين يُختلف في تاريخ وفاتهم، تجده بناءً على هذا

التاريخ يذكره في موضع، وبناءً على التاريخ الآخر يذكره في موضع آخر.

وقد يكون هذا ليس ناشئًا من الخطأ، ولكنه نشأ بسبب تحديده لمفهوم الطبقة. فمثلاً: الصحابة: منهم صحابة كبار، ومنهم صغار الصحابة، فمثلاً بعضهم قد يُذكر مثل أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ على أنه من الصحابة، ، لكن إذا تكلم عن صغار الصحابة الذين شهدوا غزوة بدر قد ينحى عنهم مثل أنس بن مالك وهكذا.

وعلى كل حال فالذي يهمنا تمامًا هو معرفة الطبقة ما هي.

فائدة معرفة الطبقات:

فائدة معرفة الطبقات تكمن في نقطتين اثنتين:

الأولى: تمييز الرواة الذين يشتبهون في أسمائهم وأسماء آبائهم وأنسابهم.

الثانية: معرفة الأحاديث المرسلة والمنقطعة والمدلسة والمرسلة إرسالاً خفيًا.

أمثلة:

ونحتاج أن نبين بالمثال هاتين الفائدتين.

فنمثل **للفائدة الأولى** فنقول: إذا جاء عمر بن الخطاب، فوجدنا أن عمر بن الخطاب المذكور في السند هنا يروي عن الإمام مالك؛ فلا نقول إن عمر بن الخطاب هذا هو الصحابي الجليل.

إذن ميزنا الرواة عن طريق معرفة الطبقات؛ فهذا يعتبر في طبقة الصحابة، وهذا من أتباع التابعين أو من بعدهم أيضًا.

فإذن من فوائد معرفة الطبقات تمييز الأسماء المتشابهة.

وأحيانًا قد يحتاج الأمر إلى طول عناء ـ كما سبق أن بينا سابقًا ـ فيضطر الباحث إلى أن يعرف الشيوخ والتلاميذ، وهذا إذا ما كان الراويان في طبقة واحدة أو في طبقتين ولكنهما متقاربتان، مثل: سفيان الثوري وسفيان بن عيينة، فنجد أنهما يشتركان في بعض الشيوخ ويشتركان في بعض التلاميذ، برغم أن سفيان الثوري توفي قبل ابن عيينة بفترة، فالثوري متوفى سنة مائة وواحد وستين، وابن عيينة متوفى في سنة مائة وثمان وتسعين، لكن كليهما يروي عن أبي إسحاق السبيعي، وكذلك كلاهما روى عنه عبد الرزاق بن همام الصنعاني صاحب «المصنف»، فإذا جاءنا عبد الرزاق يقول مثلاً: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق إلى آخره، فهنا قد نحتار ونقول: مَنْ سفيان هذا؟

قد يقول قائل: لا يضر ما دام أن سفيان الثوري وسفيان بن عيينة كليهما ثقة. نقول: هذا صحيح، ولكن أحيانًا يكون الأمر مرتبطًا بالشيخ الذي رويا عنه، فرواية سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي صحيحة، وأما رواية سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق السبيعي ففيها كلام أنه روى عنه بعد الاختلاط، فهنا تكمن الأهمية في تمييز الأسماء المتشابهة.

أما الفائدة الثانية: فنمثل لها فنقول:

إذا عَرفنا أن هذا الشخص من طبقة التابعين، وهو يروي حديثًا عن النبي ﷺ، فنقول عن هذا الحديث: إنه حديث مرسل.

وإذا عرفنا أن هذا الشخص من طبقة التابعين، ولكنه لم يرو عن أحد من الصحابة، وهو في نفس الطبقة فيعتبر حديثه مرسلاً إرسالاً خفيًا؛ لأن المعاصرة موجودة لكن اللقي غير موجود، وكل هذا يتحدد بمعرفة الطبقة.

مثال:

إذا وجدنا واحدًا يروي من طبقة سميناها الطبقة الثامنة مثلاً، ويروي عنه واحد من الطبقة الحادية عشرة مثل مالك أو البخاري مثلاً، فنقول عن هذين الراويين: إن حديثهما منقطع؛ لأنه لا يمكن للذي من الطبقة الحادية عشرة أن يكون يروي عن الذي من الطبقة الثامنة أو السابعة وهكذا.

فبمعرفة الطبقات نستطيع أن نعرف الإسناد المرسل، من المرسل الخفي، من المدلس، من المنقطع وهكذا.

معرفة مواليد الرواة ووفياتهم:

كذلك أيضًا من المهم معرفة مواليد الرواة ووفياتهم؛ لأنه بمعرفة المواليد والوفيات يتضح اتصال السند من انقطاعه، ويتضح الصادق من الكاذب من الرواة، وذلك مثل أبي حذيفة البخاري الذي زعم أنه لقي عبد الله بن طاووس، وقال له سفيان بن عيينة: (سلوه: متى ولد؟) فإذا به ولد بعد وفاة عبد الله بن طاووس بسنتين.

فمن خلال معرفة مواليد الرواة ووفياتهم اتضح أن هذا الراوي كذاب؛ لأنه يدعي السماع من إنسان توفي قبل ولادته هو بسنتين، فهذا من فوائد معرفة مواليد الرواة ووفياتهم.

وقد نبه ابن حجر ـ رحمه الله ـ إلى ضرورة معرفة المحدث بهذه الأمور كلها، وليس المراد أن يحفظها حفظًا، ولكن لا شك أنه كلما حفظ وأتقن وضبط، كلما سهلت له المهمة، فبمجرد أن ينظر في الإسناد يعرف مدى صحة وضعف هذا

. . . .

الإسناد.

ولكن إذا لم يحفظ فأقل الأحوال أن يكون مستحضراً لهذه الأمور، فيعرف كيف يبحث في الأسانيد، ويعرف صحيحها من سقيمها.

مسألة:

وهنا قد يرد سؤال، وهو أنه إذا وضع إمام راويًا في طبقة، ووضعه إمام آخر في طبقة، فهذا الاختلاف بين هذين الإمامين في تحديد طبقة هذا الراوي ألا ينبني عليه أيضًا الخلاف في أن هذا الإسناد الذي جاء فيه الراوي قد يكون عند هذا الإمام متصلاً وعند الإمام الآخر منقطعًا؟

والجواب: أن هذا لا يرد؛ لأنك إذا أردت أن تبحث في كتاب، فابحث في اصطلاح صاحب ذلك الكتاب، فإنك ستجد مثلاً هذا الراوي الذي وصفه الحافظ ابن حجر في الطبقة العاشرة يروي عن راوٍ وضعه الحافظ ابن حجر في الطبقة الثامنة؛ حيث إن من في العاشرة يمكن أن يسمع من الطبقة الثامنة.

لكن لو أتيت للذهبي، فإذا وضع الذي في الطبقة العاشرة في الطبقة العشرين والذي في الطبقة الثامنة في الطبقة السادسة عشرة، فننظر هل يمكن أن يسمع الذي في الطبقة العشرين من الذي في الطبقة السادسة عشر، نقول: نعم، بحسب اصطلاح الذهبي، وبحسب ما نعرف من الفروق في السنين بين كل طبقة وأخرى.

ولكن أن تخلط بين الكتابين، فتأتي للذي ذكره الحافظ الذهبي في الطبقة

العشرين وتنقله لرجل آخر وضعه الحافظ ابن حجر ـ مثلاً ـ في الطبقة الثانية عشرة، فهنا يحدث الاختلال؛ لأنك خلّطت بين منهجين مختلفين، فلابد أن تتقيد بطريقة كل مصنف في كتابه.

معرفة البلدان:

وكذلك نص الحافظ ابن حجر على فائدة معرفة بلدان الرواة، وأنا أقول: هناك فائدة أخرى غير ما ذكرها، فالحافظ ابن حجر ذكر من فوائد معرفة بلدان الرواة وأوطانهم تمييز الأسماء المتشابهة والمتفقة، فإذا جاءك ـ مثلاً ـ رجلان يقال لهما: محمد بن خالد، فقد يشتبه عليك الأمر وتظن أنهما رجلٌ واحد، لكن إذا عرفت أن هذا محمد بن خالد الدمشقي، والآخر محمد بن خالد الخراساني؛ فهنا يحصل التفريق، فتعرف أن هذا الراوي غير ذلك الراوي، وبلا شك هذه من فوائد معرفة بلدان الرواة.

لكن أيضًا من فوائد معرفة بلدان الرواة معرفة الأسانيد المتصلة من الأسانيد التي انقطاعها انقطاع خفي كالمراسيل الخفي إرسالها.

فمثلاً: إذا نظرنا في الخلاف بين البخاري ومسلم في مسألة المعاصرة أو اشتراط اللقي، فهذه المسألة بلا شك فيها خلاف، والخلاف أيضًا امتد إلى من بعدهم، فكلٌ يدعي أن هذا الرأي هو رأي الجمهور، فلو نظرنا في بعض الكتب لوجدنا أن هناك من يقول: إن مذهب مسلم هو رأي الجمهور بأن المعاصرة كافية، وهناك من يقول: إن مذهب البخاري هو رأي الجمهور والحافظ ابن حجر يقول: «وعنعنة المعاصر محمولةٌ على السماع إلا من المدلس، وقيل: يشترط

. . . .

ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار».

فالحافظ ابن حجر رجح ما ذهب إليه البخاري من اشتراط اللقيّ، وادعى أن هذا مذهب الجمهور.

قلت: هذه المسألة فيها هذا الخلاف الدائر، ولست الآن بصدد تخطئة فلان أو تصويب علان، ولكن الخلاف فيها قوي جداً، وذكرت أن شرط البخاري بلا شك أحوط، لكن أقول: يمكن أن نوسع هذا الشرط قليلاً، فنقول: اللقى وما ينزل منزلة اللقي، وأضرب مثالاً على ذلك فأقول:

إذا كان هناك راويان تعاصرا فترة مناسبة لأن يسمع كل منهما من الآخر، وهما في بلدٍ واحدٍ كالكوفة، وهي بلدٌ صغيرٌ، والمعروف أن العلماء وطلبة العلم يحتك بعضهم ببعض، فدواعي اللقاء موجودة بلا شك، سنين طويلة تعاصراها، وأيضًا البلد واحد؛ فبلا شك اللقاء محتمل جداً، فهذا من فوائد معرفة بلدان الرواة.

أما لو عرفنا أن هذا مصري، والآخر خراساني، وعرفنا أن أحدهما لم يرحل للبلد الآخر، فهنا بلا شك يترجح مذهب البخاري ترجيحًا متأكداً؛ لأن هناك غلبة ظن بأن أحدهما لم يسمع من الآخر.

على كل حال أنا لا يحضرني الآن تحديد دقيق لمسألة المعاصرة، لكن الذي يظهر أن مسلمًا يتوسع فيها، ولو اختلفت البلدان، ولم يكن هناك ما يدل على أن أحدهما رحل إلى بلد الآخر، أو أنهما اشتركا في فترة زمنية معينة في الذهاب

إلى بلد معينة كمكة أو المدينة.

فلا أعرف أن مسلمًا ـ رحمه الله ـ يشترط هذه الشروط أو يحدد هذه الحدود، فالذي يظهر أنه يتوسع في مفهوم المعاصرة توسعًا، بحيث إن هناك من انتقد بعض الأحاديث التي عنده لهذا السبب، وهناك بعض الانقطاع أحيانًا في بعض الأحاديث التي انتقدها عليه الدارقطني وغيره.

معرفة أحوال الرواة من حيث العدالة والجرح والجهالة:

من المهم أيضًا معرفة أحوال الرواة من حيث العدالة أو الجرح، أو المرتبة الوسط وهي (الجهالة)، فبلا شك أننا حينما نعرف أن هذا الراوي عدل حافظ، أو أنه مجروح، سواء في عدالته أو في حفظه، فهذا ينبني عليه معرفة هذا السند هل هو صحيح أو غير صحيح.

وإذا لم نعرف ولم يتحدد هل هذا الرجل عدلٌ أم مطعون فيه، فحين ذاك هذا الراوي يقال له: (مجهول) أو (مجهول الحال) على ما سبق تفصيله.

* * *

معرفة مراتب الجرح والتعديل

كذلك أيضًا من الأمور المهمة لطالب العلم معرفة مراتب الجرح والتعديل، ومعرفة مراتب الجرح والتعديل هذه من الأهمية بمكان؛ لأن بها يستطيع أن يتحدد عند طالب العلم هل هذا الحديث من أعلى درجات الصحيح، أو من أوسط درجات الصحيح، كما سبق أن مثلنا لذلك بأمثلة.

فمثلاً: شعبة عن أبي إسحاق عن علقمة عن ابن مسعود هذا من أعلى درجات الصحيح.

* حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس هذا من أوسط درجات الصحيح.

* العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة هذا من أنزل درجات الصحيح.

* كذلك سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة هذا من أنزل درجات الصحيح.

كذلك بها نستطيع أن نعرف هل هذا الحديث صحيح أو حسن.

ولذلك نجد في تحديد مراتب الجرح والتعديل أن مراتب الحديث الصحيح ثلاثة، والحديث الحسن يقع في (المرتبة الرابعة)، فهنا ثلاث مراتب كلها أصحابها حديثهم حديثُ صحيح، لكن بعضهم أعلى من بعض، والتي تليها هي مرتبة الحديث الحسن، وهي مرتبة دون ذلك.

وَأَسْوَءُهَا: الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ؛ كَـ: أَكْذَبِ النَّاسِ، ....

ثم إذا نزلنا نجد مرتبتين أخريين، وهما اللتان حديثهما يعتبر من الحديث الضعيف، لكن ضعفه ضعف يسير بحيث إذا جاء له طريق آخر ينجبر به الضعف، ويصبح الحديث حسنًا لغيره.

كذلك أيضًا إذا أتينا لمراتب الجرح، فنجد أن أسوأها مَن لا يُأبه بحديث أصحابها إطلاقًا، وهم أصحاب الحديث (الموضوع).

وكذلك التي تليها وصاحبها هو (المتروك).

وكذلك التي تليها وأصحابها هم الذين أيضًا حديثهم يقرب من أصحاب المرتبة السابقة، وهو (الضعيف جدًا)، ويقال له: (المتروك) أيضًا. وهناك مراتب تليها.

وقد يكون هناك اختلاف بين المجتهدين من العلماء في تحديد أصحاب كل مرتبة، فهنا مراتب ثلاث تليها مرتبتان يمكن أن ينجبر حديثهما بناءً على هذا التقسيم.

أما الرابعة: فقد يقبلها قوم في الشواهد والمتابعات، وقد يرفضها قوم آخرون.

ومن أراد الاستزادة فعليه بمراجعة المراتب التي ذكرها الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه «تقريب التهذيب».

مراتب الجرح:

قوله: (**وأسوءها**)، أي أسوء مراتب الجرح: الوصف بأفعل كـ (**أَكْذَبِ النَّاسِ**)، أو مثل قولهم: ركن الكذب، أو نحو ذلك مما يدل على المبالغة في

ثُمَّ : دَجَّالٌ، أَوْ: وضَّاعٌ، أَوْ: كَذَّابٌ.

وَأَسْهَلُهَا: لَيِّنٌ، أَوْ: سَيِّئُ الْحِفْظِ، أَوْ: فِيهِ مَقَالٌ.

وَمَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ: وَأَرْفَعُهَا: الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ؛ كَـ: أَوْثَقِ النَّاسِ، ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ؛ كَـ: ثِقَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ: ثِقَةٌ حَافِظٌ........

الوصف.

ثم التي تليها دجَّال أو وضَّاع أو كذَّاب، وحكمها حكم سابقتها، ثم التي تليها هي التي يقال لحديثه: متروك وهو المتهم بالوضع، ومَن كان قريبًا منه.

وأسهل هذه المراتب التي هي مراتب الجرح كما قال الحافظ: لين، أو سيئ الحفظ أو فيه مقال، فبلا شك أن هذه العبارات تشير إلى أن هذا الراوي عدل في نفسه، لكن الطعن جاء في ضبطه وفي حفظه، وهذا أمره أسهل.

يقول: بين هذه المراتب مراتب بين التي هي أسهل وبين التي هي الأعلى، فمن جملة هذه المراتب قولهم: متروك أو ساقط أو فاحش الغلط إلى غير ذلك.

مراتب التعديل:

كذلك أيضًا مراتب التعديل، وأرفعها الوصف بأفعل، مثل قولهم: أوثق الناس، أو فلان كأنه مُصحف، أو فلان لا يسأل عنه، أو هو يُسأل عن الناس، أو نحو هذه العبارات التي تدل على المبالغة في التوثيق.

وتليها درجة، وهي ما تأكد بصفة أو صفتين، فما تأكد بصفة كقولهم: ثقة ثقة، وما تأكد بصفتين كقولهم: ثقة حافظ، فوصفه بالحفظ تأكيداً لمسألة الثقة.

تليها ما وصف دون تأكيد مثل فلان ثقة أو فلان حافظ ونحوها.

وَأَدْنَاهَا: مَا أَشْعَرَ بِالْقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيح؛ كَـ: شَيْخٌ.
وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلى الْأَصَحِّ.

وقوله: (وَأَدْنَاهَا) أي: أدنى مراتب التعديل ما أشعر بالقُرب من أسهل التجريح، وأسهل التجريح مثل: لين أو سيئ الحفظ أو فيه مقال، والمراتب التي تقارب هذه المرتبة هي التي يُقال لهم: شيخ أو صالح الحديث أو نحوها من العبارات.

مسألة:

من يعتدُّ بقوله في الجرح والتعديل، وما الحكم إذا تعارض الجرح والتعديل في راوٍ من الرواة؟:

قال الحافظ: (وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلى الْأَصَحِ).

هناك من الناس من يكون سطحيًا في أحكامه، مثل بعضهم سُئل عن راوٍ فقال: ثقة ألا ترى إلى طول لحيته وحمرتها؟! فحَكَم على الرجل من جرَّاء أمرٍ ظاهر؛ فهذا غير عارف بأسباب التزكية وهي عدالة الراوي وضبطه[1].

قوله: «**ولو من واحد على الأصح**». المحدثون يربطون أحيانًا بين الشهادة والرواية، فيقولون: الشهادة كالرواية لكنها تختلف عنها في بعض الوجوه، من جملتها مسألة التزكية[2]؛ فالتزكية هنا كالحكم ولا يشترط في الحكم أن يكون

---

(١) ولذلك قال الذهبي - رحمه الله -: «والكلام على الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة، تام الورع» [«الميزان» (٣/ ٤٦)].

(٢) قال الذهبي - رحمه الله -: «والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تامٍّ، وبراءة من الهوى والميل، وخبرة كاملة بالحديث وعلله ورجاله» [«الموقظة» (ص ٨٢)].

صادراً من اثنين، فالقاضي الذي يحكم على أمرٍ ما، هل يُشترط أن يُضاف إليه قاضٍ آخر؟

الجواب: لا. فالتزكية كالحكم- والتزكية تقبل ولو من عَبد ولو من امرأة مع أن شهادة المملوك غير مقبولة، والمرأة بنصف الرجل.

العلماء الذين يُعتدُّ بقولهم في الجرح والتعديل:

في مقدمة (الكامل) لا بن عدي نجده ذكرهم، وكذا الذهبي في (تذكرة الحفاظ) ذكر في مقدمته أن المذكورين في كتابه هُم من يُعتدُّ بهم في الجرح والتعديل، وله رسالة مختصرة مطبوعة: اسمها: «ذكرُ من يُعتدُّ بقوله في الجرح والتعديل» فمثلاً: لو رأينا ابن حجر يقول عن راو: وقال ابن البرقي: ضعيف، فأنت لا تعرف ابن البرقي: فترجع إلى رسالة الذهبي فتجده ذكره في رسالته فتطمئن إلى هذا الحكم.

مسألة عويصة:

قال الحافظ: (**وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِه**).

فنجد في التهذيب عن رجل مثلاً بعض العلماء يقولون: «ثقة» وبعضهم يقولون: «ضعيف» فما العمل؟ وقد يصدر الحكم المتناقض من إمام واحد مثل ابن معين؛ مرَّة يقول: «ثقة»، ومرَّة يقول: «ضعيف» فما الحكم؟

أمامك أمران:

١ ـ ننظر إلى هذا الذي جرّح وعدّل. هل هو من الذين يعرفون أسباب التزكية؟، فإن صدر هذا الحكم من إمام عارف فتطمئن إلى حكمه ـ فإذا نظرت إلى من عارضه ووجدت أنه إمام آخر عارف مثله فهنا تنظر في النقطة الثانية.

٢ ـ تعتبر هذا الراوي ثقة حتى يتبين ضعفه، فتنظر في قول من جرّح، هل

. . . .

جاء بجرح مفسر أو لا؟

فإن جاء بجرح مفسَّر، فالجرح المفسّر مقدّم على التعديل في هذه الحال، فلو قال أحد الأئمة العارفين: فلان «ثقة».

وقال الآخر: «لا بل هو غير ثقة»؛ لأنني رأيته يشرب الخمر، أو لأن فلانًا حدثني أنه رآه يشرب الخمر.

فنحمل قول مَن وثقه بحسب ما ظهر له، أما الجارح فجاء بمزيد علم فنعذر الأول ونأخذ بقول المجرح.

تنبيه هام:

لو قال المجرح: إنه يشرب الخمر! فإننا نلتفت إلى أمور أخرى وهي:

ما هي هذه الخمر التي شربها؟ فأهل الكوفة يشربون النبيذ وإن كان مسكرًا؛ لأنهم يرون أنه غير حرام، ويرون أن المحرم ما كان في التمر والعنب.

وتجدهم أحيانًا يشربون النبيذ تدينًا كأنه يقول: أنا أرى هذا الرأي وزيادة على ذلك أُؤكِّده بأنني أشربه.

قال العلماء: فإذا رأيت الكوفي يشرب النبيذ فلا تَجرحه بهذا، وإن رأيت البصري يشربه فيمكن جرحه بذلك.

وعلى الجارح أن يعرف ماذا يجرح به. وبعضهم قد يكون جرحه يُبنى على أمر ليس بجارح.

مثال:

جرير بن عبد الرحمن جَرَّح سمَاك بن حرب، فقيل: لماذا جرحته؟

قال: لأنني رأيته يبول قائمًا ـ لأن جريرًا أخذ بحديث عن النبي ﷺ وما عرف

أسباب الخلاف، فهنا حديث آخر يعارض ظاهراً هذا الحديث وهو «أن النبي ﷺ أتى سُباطة قوم فبال قائمًا»[1].

مثال آخر:

شعبة جرح المنهال بن عمرو فسُئل: لماذا جرحته؟

قال: لأني مررت أمام بابه فسمعت في بيته صوت طنبور ـ وهو آلة موسيقية ـ فقيل له: أسألته عن ذلك؟ فقال: لا. لم أسأله.

عَقّب المزي بعد ذلك فقال: هلاّ سألته لعله كان لا يعلم.

وإذا وجدنا عبارة عن أبي حاتم الرازي في تضعيف راو وهي مشعرة بأنه من قبَل سوء حفظه كأن يقول: «يُكتب حديثه ولا يُحتجّ به» فمَعنى ذلك أنه يرى أن الراوي عدل لكن في حفظه شيء، ثم نجد هذا الراوي وثقه الحاكم وابن حبان، ثم نجد الإمام أحمد قال: لا بأس به (ثلاث مراتب) فماذا نفعل؟

نجد أن الإمام أبا حاتم الرازي من المتشددين في الجرح، وابن حبان والحاكم من المتساهلين في التوثيق، والإمام أحمد من المعتدلين؛ لذا نأخذ الوسط؛ ولأن أبا حاتم نظر إلى جوانب الضعف في الراوي، وابن حبان والحاكم نظرا إلى جوانب الإصابة في الراوي، فكل أخذ بطرف وحكم عليه ولم يحكم بالعموم.

وجاء حكم الإمام أحمد وسطًا وهو قوله: لا بأس به فلم يرتق إلى درجة الضعيف كما قال أبو حاتم الرازي، ولا إلى الحديث الصحيح كما قال ابن حبان والحاكم، بل حديثه حسن.

---

(١) رواه البخاري (١/ ٢٨٤) في الوضوء: باب البول عند سباطة قوم، ومسلم رقم (٢٧٣) في الطهارة: باب المسح على الخفين، وأبو داود رقم (٢٣) في الطهارة: باب البول قائمًا، وغيرهم.

وإذا جاءنا تعديل لا يعارضه جرح نقبله، وإذا جاءنا جرح لا يعارضه تعديل ففيه خلاف؛ قال بعضهم: الجرح غير مفسر فالأصل فيه العدالة، وكيف نقبل جرحًا غير مفسر؟

والأصوب أن الجرح المجمل يقبل لأن الراوي لا يخلو من أمرين:

١ ـ أن نقبل هذا الجرح فيه.

٢ ـ أو يكون مجهولاً وحديثه ضعيف فالضعف موجود مهما كان.

فائدة:

هل هناك قواعد تُقنن في مسألة اختلاف عُلماء الجرح والتعديل في تعديل راو أو جرحه؟

ـ والجواب: الذي ذكرته يعتبر كالقواعد، لكن لا شك أن يكون هناك بعض الإشكال في بعض الرواة؛ لذلك تجد العلماء يختلفون في بعض الرواة.

وهذا الاختلاف ينعكس على الأحاديث، فبعضهم يصحح بعض الأحاديث، وبعضهم يضعفها بناءً على اختلافهم في أحكامهم على الرواة.

فليس هناك قواعد محددة مائة في المائة، ولكن ذلك يخضع لاجتهاد المحدث نفسه.

معرفة الكنى:

إذا جاء باحث في التقريب يبحث عن رجل يقال له: أبو الجوزاء، والتقريب مرتب على المعجم فأين يذهب؟ إما أن يكون عارفًا اسمه أو يستعين بالكتب التي خدمت الطالب في هذا:

١ ـ البخاري جعل في آخر تاريخه كتابًا للكنى فيذكر كنية الراوي ويقول: هو فلان بن فلان.

وأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ، وَمَنِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ، وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ،.....

٢ـ مسلم له كتاب الكنى وهو مطبوع وكذلك كتاب البخاري مطبوع.

٣ـ الإمام أحمد له كتاب الكنى.

٤ـ الدولابي له كتاب الكنى.

مثلاً:

أبو إسحاق السبيعي، تجد أن الحافظ جعل في آخر التقريب بابًا للكنى، فيرتبها حسب الحروف مع حذف «أبو» فنجد أبا إسحاق في حرف الألف بعدها السين فنجده يقول: هو عمرو بن عبد الله الهمداني فترجع إلى حرف العين بعدها ميم بعدها راء.....

قال: (**وأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ**). تجد راويًا مشهوراً بكنية مثل أبي هريرة، فلو جاءك راو وقال: حدثني عبد الرحمن بن صخر، فرجعت إلى التقريب وجدته في عبد الرحمن، لكن إذا ذهبت في آخر الكتاب في الكنى تجده يذكر أبا هريرة ويترجم له.

قال: (**وَمَنِ اسْمُهُ كُنْيَتُه**) مثل ما قيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن.

قال: (**وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُه**) مثل ابن جريج له كنيتان أبو الوليد وأبوخالد. (**أو نعوته**) أي ألقابه فبعضهم مثلاً يقال له: فلان الخراساني البزاز، وربما أضيف إلى صنعة من الصنعات.

وألف السمعاني كتاب الأنساب، فإذا جاءك مثلاً رجل يقال له: البزاز تذهب إلى حرف الباء بعده زاي بعدها ألف، فيقول فيه: نسبه إلى من يبيع البَزَّ وهي الثياب، وممن اشتهر بهذه النسبة فلان وفلان . . فيبين لك من الذي يقال

وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ.

وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ إِلَى أُمِّهِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ.

له: البزاز.

قال: (**وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ**) مثل أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق المدني.

قال: (**أَوْ بِالْعَكْسِ**) مثل إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، فهذا والذي قبله مفيد في معرفة الإسناد، وأنه ليس فيه غلط، فلو جاء إسناد إسحاق بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق ربما ظن ظان أن هنا غلطًا وتكرارًا، فإذا عرف ذلك عرف أنه صواب.

قال: (**أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجَتِهِ**) مثل أبي أيوب الأنصاري وأم أيوب، في بعض الأسانيد عن أم أيوب عن أبي أيوب في أن القرآن نزل على سبعة أحرف.

قال: (**وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ**) مثل: المقداد بن الأسود، صوابه أنه المقداد بن عمرو، نسب إلى الأسود، لأن الأسود كان قد تبنّاه قبل ذلك فنسب إليه.

قال: (**أَوْ إِلَى أُمِّهِ**) مثل إسماعيل بن عُلَيّة وأبوه إبراهيم وقد كان يكره هذا.

قال: (**أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ**) مثل خالد الحذّاء، قيل: كان يجالس صانعي الأحذية وقيل لأنه كان يقول في بعض الحديث: أحذو حذو كذا؛ يعني أنسج على هذا المنوال، ومثل سليمان التيمي نزل بين بني تيم فنسب

وَمَــنِ اتَّفَــقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيــهِ وَجَدِّهِ، أَوِ اسْمِ شَيْخِــهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا.

وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ والَرَّاوِي عَنْهُ.

وَمَعْرِفَةُ الْأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدَةِ والمُفْرَدَةِ..........................

إليهم.

قال: (وَمَنِ اتَّفَـقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيـهِ وَجَدِّهِ) مثل الحسن بن الحسن ابن علي بن أبي طالب، ومعرفته حتى لا يظن ظان أن في الإسناد خطأ إذا وجد ذلك.

قال: (وَمَنِ اتفَقَ اسْمُهُ مَعَ اسْمِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا) مثل عمران عن عمران عن عمران فالأول هو القصير والثاني أبو رجاء العطاردي والثالث هو الصحابي ابن حصين رضي الله عنه.

قال: (وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ والَرَّاوِي عَنْهُ) مثل يحيى بن أبي كثير يروي عنه هشام الدستوائي وهو يروي عن هشام بن عروة، فإذا جاءنا هشام عن يحيى عن هشام ربما ظن ظان أن في الإسناد غلطاً وهو ليس كذلك.

ومثل عبد الرحمن بن أبي ليلى التابعي الجليل، له ابن اسمه محمد فنجد محمداً يقال له أحيانًا: ابن أبي ليلى، وأبوه كذلك يقال له: ابن أبي ليلى فإذا جاءنا إسناد حدثنا ابن أبي ليلى عن الحكم بن عُتيبة عن ابن أبي ليلى عن ابن مسعود . . . . . ربما ظنّ ظانّ أنه هناك خطأ وهو ليس كذلك.

معرفة الأسماء المجردة والمفردة:

قال ـ رحمه الله تعالى ـ: (وَمَعْرِفَةُ الْأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدَةِ والمُفْرَدَةِ) يقصد ـ رحمه الله تعالى ـ أنه ينبغي لطالب العلم أن يعرف الأسماء المجردة والمفردة.

. . . .

أولاً: معرفة الأسماء المجردة:

والأسماء المجردة ليست بكنى ولا ألقاب، وليست شيئًا مما تقدم ذكره من الأمور التي سبق التنبيه عليها، وإنما هي الأسماء التي تتكرر دائمًا، فإذا أردنا أن نعرف شخصًا مثلاً فنقول: هو سفيان بن سعيد الثوري، فيُقال: هذا اسم مجرد، وهكذا.

والأسماء المجردة هي الغالب، وهي التي تُشكِّلُ معظم كُتُب الجرح والتعديل، ومن أهمها «التاريخ الكبير» للبخاري، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«الثقات» لابن حبان، وغيرها من كتب الرجال التي رتبت التراجم فيها إما على الحروف أو على الطبقات.

ويمكن أن يقال لمثل «التاريخ الكبير» للبخاري و«الجرح والتعديل» لا بن أبي حاتم إنها من كتب الرواة عامة، وكذلك أيضًا «الطبقات» لا بن سعد من كُتُب الرواة عامة، لكنه رتب الرواة على الطبقات.

فهذه الكتب الثلاثة: «الطبقات» لابن سعد، و«التاريخ الكبير» للبخاري، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم جمع فيها مصنفوها التراجم أو الأسماء المجردة - كما نص عليه ابن حجر هنا - دون أن يتقيدوا بصفة مُعينة؛ فلم يتقيدوا بمسألة الصفة والحفظ والضبط، ولم يتقيدوا كذلك بالرواة المطعون فيهم، ولا برواة كتب مخصوصة، ولا رواة بلدان مخصوصة، ولا غير ذلك. وإنما تجد في هذه الكتب الثقات والضعفاء ورجال الكتب الستة وغيرها، ورجال البلدان جميعها، كل هذا موجود في هذه الكتب الثلاثة.

. . . .

وهناك من أفرد الأسماء المجردة بصنف مُعين، أو بصفة معينة، فمن جملتهم ـ وأولهم ـ العجلي ـ رحمه الله تعالى ـ، ويليه ابن حبان وابن شاهين ـ رحمهما الله تعالى ـ فهؤلاء الثلاثة وغيرهم أفردوا الثقات خاصة بالتصنيف.

وكتاب العجلي مطبوع، واسمه «تاريخ أسماء الثقات»، وكتاب ابن حبان مطبوع بعنوان «الثقات»، وكتاب ابن شاهين مطبوع بعنوان «أسماء الثقات».

هناك أيضًا مَن أفرد الأسماء المجردة بالتصنيف بناء على صفة معينة، وهم مَن جرح من أصحاب الأسماء المجردة، وألّف في هذا النوع أيضًا عدد من الأئمة منهم العقيلي أحمد بن جعفر، ومنهم ابن حبان، ومنهم ابن عدي.

والجدير بالذكر أن ابن حبان ـ رحمه الله ـ قد ألّف تاريخًا كبيرًا، واختصر من هذا التاريخ الكبير هذين الكتابين: «الثقات» و«المجروحين»، فجعل الثقات على حدة، والمجروحين على حدة، وأيضًا تراجمهم تعتبر مختصرة من هذا التاريخ الكبير الذي عمله.

وكتاب ابن عدي يعتبر أفضل هذه الكتب التي ألفت بناء على تلك الصفة، وقد اعتمد عليه الذهبي ـ رحمه الله ـ في كتابه «ميزان الاعتدال».

من المؤلفين أيضًا من تقيد برجال كتب أوجهة معينة، فنجد بعض المصنِّفين أفرد فقط رجال كتاب «صحيح البخاري» بالترجمة، وهذا حصل للكلاباذي ـ رحمه الله ـ في كتابه «رجال صحيح البخاري».

جاء بعده ابن المنجويه، فوجد الكلاباذي سبقه بالترجمة لرجال البخاري،

فترجم هو لرجال مسلم.

ثم جاء بعد ذلك ابن طاهر المقدسي، فوجد أن الكلاباذي وابن المنجويه أفرد كل منهما كتابًا لرجال أحد الصحيحين، فجمع بين الكتابين في كتاب سماه «الجمع بين رجال الصحيحين» وكل هذه الكتب الثلاثة مطبوعة ومن الكتب المهمة.

والكتب كثيرة مما ألف في رجال الترمذي ورجال أبي داود ورجال النسائي، لكنها غير موجودة الآن، ولا نعرف عنها شيئًا لكننا الآن نتحدث عن الكتب المشهورة والتي خدمت طلاب العلم، فمن أهمها كتاب «الكمال» للحافظ عبد الغني المقدسي - رحمه الله - فقد جمع رجال الكتب الستة في هذا الكتاب.

ثم جاء بعده الحافظ جمال الدين المزي، فوجد أن كتاب الكمال يحتاج إلى تهذيب، وليس معنى التهذيب الاختصار، ولكن يكون بحذف أشياء لا حاجة لها، وقد تكون أشياء أخطأ المصنف في ذكرها، ويضيف أشياء تدعو الحاجة إليها، ويُرتب بعض الأشياء التي يجد أن الكتاب أخل بترتيبها، أو أنه رتبها ترتيبًا مرجوحًا، أو أن الأولى أن يُرتب على صفة معينة.

فمثلاً الحافظ عبد الغني المقدسي - رحمه الله - جعل كتابه قسمين:

فالقسم الأول: ترجم فيه للصحابة فقط.

والقسم الثاني: ترجم فيه للرجال غير الصحابة من التابعين فمن بعدهم، ورتب الصحابة على حروف المُعجم مبتدئًا بالعشرة المبشرين بالجنة، ورتب باقي الرواة أيضًا على حروف المعجم مبتدئًا بمن اسمه محمد وأحمد، وجعل النساء

. . . .

من الصحابيات بعد الصحابة، والنساء من باقي الرواة بعد الرواة.

لكن المزي لحظ ملحظًا جَيدًا في هذا الترتيب، وقال: إن بعض الأحاديث تأتي فيها صحابي يروي عَن صحابي آخر، كأن يروي ابن عباس عن عمر بن الخطاب، فحينما ينظر الناظر في هذا الإسناد يجد أن الصحابي يروي عن صحابي، وهو لا يعرف أن الثاني صحابي؛ فقد يظن أنه تابعي، فيذهب للقسم الثاني فيبحث في ترجمته فلا يجد؛ فيظن أن هذا الرجل لا ترجمة له، والحقيقة أنه مترجم له في قسم الصحابة.

والعكس كذلك؛ قال: قد يأتينا حديث أرسله تابعي، غير أنه سقط من إسناده على الأقل الصحابي، فيظن من لا خبرة له أن هذا التابعي صحابي، لأنه يروي الحديث عن النبي ﷺ، فيذهب ويطلب هذه الترجمة في قسم الصحابة فلا يجدها؛ فلذلك كان الأولى أن تُدمج التراجم، بحيث إذا بحث الإنسان عن ترجمة راو من الرواة يجدها في موضعها بحسب الترتيب الأبجدي.

فالشاهد أن كتاب مثل «تهذيب الكمال» يُعتبر أروع ما ألف في كتب الرجال، وأتقنه المزي ـ رحمه الله ـ إتقانًا شهد له به القاصي والدَّاني؛ ولذلك نجد أن حَاجة العلماء وطلاب العلم له مازالت قائمة منذ وقت المزي إلى وقتنا الحاضر، ويدرك أهمية هذا الكتاب مَن عانى البحث في الأسانيد، وعرف مدى العُسر الذي يجده في معرفة اتصال الإسناد، من عدمه، وبخاصة في معرفة الشيوخ والتلاميذ؛ فرحم الله المزي رحمة واسعة.

. . . .

ثانيًا: معرفة الأسماء المفردة:

من الأشياء المهمة أيضًا معرفة الأسماء المفردة، أي الأسماء التي لا تؤثر إلا عن رجل واحد، ولا يشاركه في ذلك الاسم أحد، مثل: بيهث، ومثل: المطوس.. وهكذا، فهي أسماء لا يوجد منها في علم رجال الحديث سوى ذلك الاسم فقط، فهذه يقال لها: الأسماء المفردة.

ومن جملة من ألف في هذه الأسماء المفردة أحمد بن هارون المعروف بالبرديجي - رحمه الله - وهو من علماء الحديث المشهورين - ألف كتابه «طبقات الأسماء المفردة»، والكتاب جزء لطيف مطبوع بتحقيق سكينة الشهابي، لكن يقول محقق «النزهة» إنه اكتشف أن هذا الكتاب الذي طُبع عبارة عن مختصر للكتاب الأصل، وأنا لا أعرف عن هذا شيئًا، وإنما أعرف أن الكتاب مطبوع.

يبين الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أن البرديجي اعتنى بإفراد هذا النوع بالتصنيف، لكن هناك بعض الأخطاء التي وقع فيها مما لا يقلل من قيمة الكتاب، ولا يضر ذلك المصنف - رحمه الله -؛ لأن هذا مبلغ علمه، فحينما يذكر راويًا ويقول: إنه لا يشاركه في هذا الاسم أحد، فهذا هو مبلغ علم البرديجي، أما مَن اطلع على مزيد من ذلك وعَرف أن هناك رَاويًا آخر، فهذا لا يُنقص من قدر ذلك الكتاب.

ويضرب الحافظ ابن حجر مثالاً على هذا (سهدي بن سنان)، وهو أحد الضعفاء؛ يقول: إن البرديجي ذكر أن (سهدي بن سنان) هذا من أصحاب

الأسماء المفردة، بينما هناك رُواة آخرون يُقال لهم أيضًا (سهدي)؛ فإذن لم يتفرد ابن سنان بهذا الاسم، بل شاركه غيره.

معرفة الكنى والألقاب:

قال ـ رحمه الله ـ: (**وَالْكُنَى**) أي من المهم معرفة كنى المسمين وأسماء المكنين، فهذا له علاقة بذلك، لكن هذه الكُنى أحيانًا تكون مفردة أيضًا، فالمفروض في طالب العلم أن يعرف الكُنى المجردة والمفردة، والكنى المجردة أي العادية، والمفردة أي التي لا يشارك فيها ذلك الراوي أحد.

وهناك جملة أيضًا من الكنى المفردة، لكنني لا أذكر أن هناك من أفردها بالتصنيف، ولا أذكر أيضًا أن البرديجي جعلها من الأسماء التي أوردها في كتابه؛ لأنه قد تكون الكُنية مفردة، لكن اسم صاحبها ليس مفردًا، ومن الكُنى المفردة: (أبو المطوس)، فيمكن أن يكون من أصحاب الكنى المفردة.

قال رحمه الله: (**وَالأَلْقَابِ**) أي ومن المهم أيضًا معرفة الألقاب، ومعرفة الألقاب هذه أهميتها مثل أهمية معرفة الكُنى التي تحدثنا عنها سابقًا، فأحيانًا يأتينا في الإسناد راو بلقب، فإذا لم نكن عارفين بصاحب ذلك اللقب؛ فإننا لا نستطيع معرفة موضع ترجمته إلا بواسطة الكتب التي لها مفاتيح.

من الكتب التي تعين على ذلك كتاب «تقريب التهذيب»، فنجد أنه أتى بالألقاب والنسبة، وغير ذلك من الأبواب التي عقدها، كمن نسب إلى أبيه أو إلى أمه أو إلى جده أو إلى خاله أو إلى غير ذلك. الذي يهمنا في هذا أن

ابن حجر أفرد بابًا في الألقاب، فمثلاً إذا كنت لا تعرف اسم الأعمش فاذهب إلى باب الألقاب هنا، وانظر حرف الهمزة بعدها عين بعدها ميم، فنجده يقول لك، الأعمش هو سليمان بن مهران، وكذا في غُندر هو محمد بن جعفر، فترجع إلى سليمان بن مهران في حرف السين، وإلى محمد بن جعفر في حرف الميم، فتجد ترجمته؛ فتعثر على الكلام الذي تريده عن ذلك الراوي.

واللقب - في الغالب - يكون بسبب عاهة أو بسبب حرفة، فمن العاهات: الأعمش، فالعمش نوع من المرض يأتي في العينين، كذلك الأعرج هو نسبة إلى عاهة في الرجل، وهكذا غيرها من الألقاب التي بسبب عاهة.

أما (**الألقاب**) التي تكون بسبب حرفة، فهي أيضًا تعتبر كثيرة، فمثل البزاز أو البزار، وهذا يعتبر اسم ولقب في نفس الوقت، فإذا لم تجده في باب الألقاب فتذهب في باب النسبة؛ لأنه قد يكون مشتركًا بين أن يكون لقبًا وبين أن يكون نسبة. المهم أنه نسبة إلى حرفة، هي إما إلى بيع البزة وهي الثياب - وإما إلى بيع البزر، وهو نوع من أنواع البذور، وما إلى ذلك.

معرفة الأنساب:

ومثله أيضًا معرفة الأنساب، فهذا مثل معرفة الألقاب، والنسبة تقع إما إلى قبيلة وإما إلى بلد.

فمن النسبة إلى القبيلة: الهَمْداني نسبة إلى هَمْدان، وهي بطن من هوازن، كذلك أيضًا إذا قيل فلان التيمي أو التميمي إلى غير ذلك، فكل هذا نسبة إلى قبائل.

. . . .

النسبة أيضًا أحيانًا تأتي إلى الأوطان والبلدان، فمثلاً يقال: فلان الدمشقي أو فلان الخراساني، وفلان النيسابوري إلى غير ذلك من أنواع البلدان التي ينسب إليها الرواة.

وقد أَلَّف العلماء في النسبة أيضًا كتبًا تخدم طالب العلم فإن كان يريد معرفة الاسم والنسبة المشهورة، فيمكن أن يرجع إلى باب الأنساب في «تقريب التهذيب»، فمثلاً يأتي إلى الأبار، فيجد أن اسم الأبار مثلاً أحمد بن جعفر فيرجع إلى أحمد بن جعفر، فيعرف أنه صاحب هذه النسبة.

وإن لم يجد في «تقريب التهذيب» ما أراده فيمكن أن يرجع إلى كتاب أطول من هذا، وهو كتاب «الأنساب» للسمعاني، فيجد أنه رتب الأنساب سواء على القبائل أو على الأوطان، وقد رتبها على الحروف، فيرجع إلى الهمداني في حرف الهاء، وبعدها ميم وبعدها دال، فيكون الهمداني نسبة إلى قبيلة همدان، وهم بطن من هوازن، ثم يبدأ يُعدد مَن الذي ينسب إلى هذه النسبة، فيقول: وينسب إليه فلان وفلان، وهكذا يبدأ يُعدد.

وقد تكون النسبة مشتركة بين بلدين أو بين قبيلتين، فنجد السمعاني - رحمه الله - يُعني بهذا، فيقول هذه النسبة إلى كذا وكذا، فأما النسبة إلى كذا، ويبدأ يتكلم عنها إن كان يحضره كلام.

فأنت إذا كان أمامك راو معين تجد اسمه هاهنا، وقد تستطيع أن تميزه أيضًا بواسطة الشيوخ والتلاميذ، فإن السمعاني في كثير من الأحيان يبدأ يذكر: فلان

أَوْ تَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالأَوْطَانِ: بِلاَدًا، أَوْ ضِيَاعًا، أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوِرَةً. وَإِلَى الصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ، وَيَقَعُ فِيهَا الاتِّفَاقُ والاشْتِبَاهُ: كَالأَسْمَاءِ. وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا.

وهو يروي عن فلان وفلان وفلان، ويروي عنه فلان وفلان، وربما أيضًا تكلم عنه جرحًا وتعديلاً؛ فكتاب الأنساب للسمعاني مما لا يستغني عنه طالب العلم لهذا السبب.

قال رحمه الله: (**وتَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالأَوْطَانِ...**) إلخ.

يقول: إن النسبة قد تقع أحيانًا إلى القبائل والأوطان؛ إما (**بِلاَدًا، أَوْ ضِيَاعًا**) - أي مُلك مثل: البستان أو المزرعة - (**أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوِرَةً**) أي بالجوار إلى ذلك البلد أو القبيلة نفسها.

وأحيانًا تكون النسبة أيضًا إلى (**الصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ**)، مثل: الخياط والحناط، والخياط نسبة إلى الخياطة، والحناط نسبة إلى بيع الحنوط، (**وَالْحِرَفِ**) مثل: البزاز والبزار وما إلى ذلك.

يقول: إنه (**يَقَعُ فِيهَا الاتِّفَاقُ والاشْتِبَاهُ: كَالأَسْمَاءِ**) تمامًا، فقد تجد راويين أو أكثر كلاهما يشترك في نسبة معينة، فعند ذلك تحتاج إلى مزيد تمحيص في تحديد ذلك الرجل الذي وقع عندك في ذلك الإسناد، فاعرف هذا وعض عليه بالنواجذ.

يقول: (**وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا**) أي كما سبق أن بينا.

وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ، ....

معرفة أسباب هذه النسب :

من المهم أيضًا معرفة أسباب هذه النسب؛ لأنك إذا عرفت أسبابها ربما استطعت أن تُفرق أكثر وأكثر، وأضرب على ذلك مثالاً فأقول :

ربما جاءنا في بعض الأحيان الرجل في سَند يُنسب إلى قبيلة مُعيَّنة، وفي سَند آخر يُنسب إلى قبيلة أخرى؛ فيشتبه علينا الأمر هل هذا الراوي غير ذلك الراوي أو لا؟

ولكن إذا ما رجعت إلى كتاب «الأنساب» للسمعاني، ونظرت في هذه النسبة إلى تلك القبيلة، تعرف أن هذه النسبة يُنسب بها الرواة إلى القبيلة الفلانية وإلى القبيلة الفلانية، والصحيح أن النسبة إلى القبيلة الفلانية هي المشهورة مثلاً، لكن أيضًا هذه النسبة تقع إلى القبيلة الفلانية.

فأنت إذا نظرت إلى السند الآخر الذي فيه نسبة أُخرى، فنجد أن النسبة الأُخرى عبارة عَن فخذ من أفخاذ هذه القبيلة الثانية، فيلتقي عندك الأمر، فتعرف أن هذا الراوي يُنسب إلى القبيلة الفلانية التي هذه القبيلة الأُخرى عبارة عَن فخذ منها فكلاهما نَسَب إلى قبيلة واحدة، لكنه نُسب إلى الجد الأعلى أو إلى النسبة العليا، وفي السند الآخر نُسب إلى النسبة الدنيا.

فإذا عرفت أسباب هذه النسب ينجلي عندك بعض الإشكال أحيانًا، وتَسْلم مما قد يجيئك من مظنة أن هذا الرجل رجلان، أو أن الإسناد فيه خطأ.

ومن مُهمات معرفة الأسباب كذلك ما نجده في راو مثل (خالد الحذاء)، فهو يُنسب هذه النسبة لا لأجل أنه كان يَصنع الأحذية، وإنما لأجل أنه كان يُجالس الحذَّائين، وربما قد كان يَقول : احذو كذا احذو كذا أي في الحديث.

وَمَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى وَمِنْ أَسْفَلَ ؛ بِالرِّقِّ ، أَوْ بِالحِلْفِ . . . .

معرفة الموالي :

شبيه بالأمر السابق معرفة الموالى ، فنجد أحيانًا سواء «في تقريب التهذيب» أو غيره من «سير أعلام النبلاء» أو غيرهما يقول لك : فلان ابن فلان ابن فلان ، الفلاني مولاه ، أو القرشي مولاه ، أوالتيمي مولاه . فمعنى هذا الكلام أنه ليس من صلب قريش ، إنما هو مولى لهم أي كان عبدًا مملوكًا ، فأُعتق ؛ فأصبح ولاؤه لهذه القبيلة ، فهو ليس من صلبها ، ولكنه بالولاء ينسب إليها ، فقد يقال مثلاً : إن فلانًا مولى لفلان .

وكلمة مولى تحتمل أن تكون الأعلى وأن تكون الأسفل ، فكلاهما يقال لهم : مولى ؛ أي العبد المملوك إذا أُعتق يكون مولى لسيده الذي أعتقه . وفي بعض الأحيان تجدهم يقولون : فلان مولى فلان ، أي هو سيد فلان ، وهذا موجود بكثرة .

فتطلق مولى على السيد ، وعلى العبد المملوك الذي عُتق ؛ ولذلك يُقال : (**وَمَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى**) الذي هو السيد (**وَمِنْ أَسْفَلَ**) الذي هو المملوك الذي عتق (**بِالرِّقِّ أَوْ بِالحِلْفِ**) ؛ لأن كلمة مولى قد تكون بالرق ـ وهو الغالب ـ كأن يكون عتق ذلك العبد ، فيكون مولى لهم بالرق ، أو أعتق بالحلف ، كأن يكون حالف هذه القبيلة .

والحلف هذا كان معروفًا عند العرب ، وأسبابه كثيرة ، فمن جملة ذلك أن يكون هذا الإنسان قَتَلَ قتيلاً في جهة من الجهات ، فهرب خشية أن يظفر به فيقتل ، فتجده يهرب إلى مكان لا يُعرف فيه ، فيلجأ إلى قبيلة من القبائل ويُحالفهم ؛ فيكون منهم بهذه الصورة .

معرفة الإخوة والأخوات:

ومن المهم أيضًا (وَمَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ)، فأحيانًا يأتينا في بعض الأسانيد فلان أخو فلان، أو حدثنا أخو فلان أو أخت فلان وهكذا، فهذا الفن يستطيع به طالب العلم أيضًا إذا عرفه أن يزيح الإشكال الذي يعتريه في بعض الأسانيد.

من جملة من صنَّف في ذلك - كما قال الحافظ - علي بن المديني، وقد طبع، وحققه الشيخ باسل الجوابري.

* * *

(آداب المحدث وآداب طالب الحديث)

الآن يأتينا مبحث آخر، وهو من المباحث المهمة في مصطلح الحديث، لا لأنه ينبني عليه تصحيح أو تضعيف وما أشبه ذلك، لكنه مهم لطالب العلم نفسه، وهو معرفة آداب المحدث، وآداب طالب الحديث، ويقال: آداب الشيخ والطالب.

والحافظ هنا اختصره اختصاراً، وإلا فكتب الحديث أضافت في هذا النوع إضافة كبيرة، وهناك كتب ألفت بمفردها عن هذا النوع من أنواع الحديث، مثل: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي، وهناك أيضًا كتاب للزرنوجي بعنوان «مفكرة الطالب والمعلم»، وهي رسالة مهمة لطالب العلم، ويجب أيضًا أن يتدارسوها، وكان العلماء السابقون يحثون تلاميذهم على قراءة مثل هذه الرسالة.

ومن الرسائل الجيدة في هذا العصر، وتعتبر مختصرة ومركزة «حلية طالب العلم» للشيخ بكر أبو زيد ـ حفظه الله ـ وأنصح طالب العلم بقراءتها، فهي لا تأخذ سوى دقائق معدودة؛ لكونها مختصرة، لكنها مركزة.

وهذا النوع من أنواع علوم الحديث مهم، لأنه يدل طالب العلم على الآداب التي يجب أن يراعيها في مجلس شيخه، وأيضًا تدل الشيخ على الآداب التي ينبغي أن يراعيها في مجالسه مع طلابه ومعاملاته معهم، فهي مفيدة لهذا ولذاك، ونجد أن هذه الآداب منها آداب مشتركة بين الطالب وبين الشيخ، ومنها

آداب مختصة بالشيخ، ومنها آداب مختصة بالطالب.

آداب مشتركة بين الطالب والشيخ:

فمن الآداب المشتركة بينهما: تصحيح النية، والتطهر من أعراض الدنيا، وحسن الخلق، فهذه آداب مشتركة بالنسبة للأول والثاني، وكلاهما يدور حول محور واحد، وهو الإخلاص لله تعالى في الطلب، والتبليغ.

أما الإخلاص لله تعالى في الطلب، فهو مهم جدًا لطالب علم الحديث، وينبغي له أن يراجع حساباته قبل أن يبادر بالطلب، فينظر ماذا أراد بهذا السبيل، وماذا قصد؟؛ هل يطلب هذا العلم لكي ينافس به فلانًا وعلانًا؟! هل يطلب هذا العلم لكي يبرز بين الناس ويُشار إليه بالأصابع؟!، هل يطلب ذلك العلم لكي يحظى بالمنصب الفلاني والوظيفة الفلانية؟!، فإن كانت هذه وأمثالها هي مقاصده فخاب وخسر حين ذاك.

وأما إن كان يطلب هذا العلم لأهداف عليا ومقاصد سامية، كأن يستغل هذا العلم في الدعوة إلى الله عز وجل، واقتياد الناس للمناهج الصحيحة البعيدة عن التخبط في متاهات الظلم، وتقويم اعوجاج نفسه، وأن تكون عباداته ومعاملاته كلها متفقه مع ما جاء عن الله وصح عن رسول الله ﷺ، أو يقصد مثلاً حفظ الدين على الأمة مثل بعض العلماء الذين تجد الواحد فيهم يُعنى بالحفظ والتدوين؛ فحفظوا لنا هذه الثروة الحديثية التي أصبحت مناراً للسائرين ممن جاءوا بعدهم، فهذه وأمثالها مقاصد سامية، وإن كان هذا هو المقصد لطالب العلم فهي مقاصد نبيلة ولا شك، وهذا هو المراد بتصحيح النية والتطهر من

أعراض الدنيا، بمعنى أن يريد الله تعالى والدار الآخرة بهذا الطلب وأن يكون معرضًا عن سفاسف الأمور والحقير من أعراض الدنيا.

ومن الآداب المشتركة بينهم أيضًا تحسين الخُلق؛ فالشيخ ينبغي أن يكون حَسَن الخُلق مع تلاميذه، والطالب ينبغي أيضًا أن يكون حَسَن الخلق مع شيخه ومع أقرانه أيضًا؛ فهذا العلم ينبغي أن يظهر أثره على السلوك، وقد حَثَّ دين الإسلام على محاسن الأخلاق، فأكثر ما يُدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق، فلا شك أن حُسن الخلق من الأمور التي حثت عليها النصوص الشرعية الكثيرة.

وطالب العلم ينبغي أن يكون عاملاً بعلمه، ومن العمل بالعلم أن يحسن أخلاقه مع مشايخه ومع أقرانه ومع الناس أجمعين، بحيث يكون مثالاً رائعًا وجيداً لمن يحمل هذا العلم الشريف: علم الكتاب وعلم سنة النبي ﷺ، لكن لو كان بالعكس، فلا شك أن الناس سينفرون مما يحمله من العلم، نتيجة سوء الخلق الذي ظهر على سلوكه ومعاملاته مع الناس.

آداب مختصة بالشيخ:

وهناك آداب ينفرد بها الشيخ، من جملتها أن يُسمع إذا احتيج إليه؛ بمعنى أنه إذا وجد حاجة داعية إلى أن يُسمع الناس، فيجب عليه أن يُسمع؛ لأنه إذا لم يُسمع يكون كاتمًا لهذا العلم، والله عز وجل أخذ الميثاق علينا ألا نكتم هذا العلم ويقول تعالى: ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا**

. . . .

تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، و«من سُئِلَ عن علمٍ يَعلمُهُ فكتَمَهُ أُلجِمَ يوم القيامة بِلِجَامٍ مِن نارٍ»[1]، فلو كانت الحاجة داعية لأن يحدث هذا المحدث بعلمه، أو أن يدعو إنسان مؤهل للدعوة، ويبين للناس الطرق السوية، فأعرض عن ذلك، فمعنى ذلك أنه أثم بصنيعه ذلك.

ومن الأمور التي ينبغي أن يراعيها الشيخ - وهي مربوطة بسابقتها - ألا يحدث ببلد فيها من هو أولى منه؛ أي إذا كان هناك بلد فيها عالم متصدر لإفتاء الناس وتعليمهم وإرشادهم، فالذي هو أقل منزلة منه إذا لم تكن الحاجة داعية إليه، فعليه إذا جاءه أحد يطلب منه أن يحدثه أو يلازمه، أن يرشده إلى ذلك العالم الأفقه، وفي هذا فوائد.

لأن هذا من التواضع وإرشاد الناس ونُصحهم؛ فكأنه يقول: يا أخي ذَاك أعلم مني، فأنت إن لازمتني فوَّتَّ على نفسك فرصة ثمينة من حياتك قد لا تُعوض؛ قد يفوتك السماع من ذلك الشيخ، فاذهب الآن ولازمه، فأنا يمكن أن تأتيني فيما بعد ذلك. فهذا من النصح، وهو في حد ذاته يعتبر تواضعًا أيضًا.

وفي هذا إغلاق لباب التنافس الذي يقع في بعض الأحيان، فلربما كان هذا تلميذًا لذلك الشيخ، لكن حينما يرى ذلك الشيخ أن الناس انصرفوا إلى تلميذه، ربما دخل عليه الشيطان من مداخل وأوغر صدره على ذلك التلميذ.

---

(١) رواه أحمد (١/ ١٦١)، وأبو داود رقم (٣٦٥٨) في العلم، باب كراهية منع العلم، والترمذي رقم (٢٦٥١) في العلم، باب ما جاء في كتمان العلم وحسنه، وهو عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا، وله شاهد عند الحاكم (١/ ١٠٢) من حديث عبد الله بن عمرو، وصححه ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في المشكاة رقم (٢٢٣).

. . . .

فمن الأدب الذي ينبغي أن يكون عند ذلك التلميذ أن يُرشد الناس لذلك الشيخ، ثم إذا احتيج إليه فلا بأس، والحاجة إما أن تكون بعد وفاة ذلك الشيخ، أو حتى في حال حياته، ككون ذلك الشيخ ليس مستعداً للتصدي للتعليم، أو للتدريس في كل الأوقات، بل لا يستطيع مثلاً إلا بعد المغرب، والناس في حاجة إلى دروس في الصباح، فيمكن لهذا التلميذ أن يتولى التدريس في هذا الصباح؛ لأن الحاجة داعية إلى ذلك، أو كان ذلك الشيخ له مسفرات في بعض الأحيان فتبقى البلد خاوية، والحاجة قائمة إلى هذا التلميذ، فلا بأس حينذاك.

قال الحافظ: [**ولا يَترُكُ إسماعَ أحدٍ لنيةٍ فَاسدةٍ**][1]، فمن الأمور التي أيضًا ينبغي للشيخ أن يراعيها أنه أحيانًا قد ينفر من طالب علم ما؛ إما لكون القلوب أو الأرواح جنود مجندة، وروحه لم تتفق مع روح ذلك التلميذ، أو لكونه مثلاً ظهر من ذلك التلميذ في حقه خطأ، أو ما إلى ذلك، فلا ينبغي له في هذه الحال أن يترك إسماع ذلك التلميذ لأجل هذه النية الفاسدة؛ لأن مدار كل هذا على أمور شخصية نفسية، فلا ينبغي في هذه الحال أن يمتنع من إسماعه، بل يجب عليه أن يسمعه؛ لأنه لو امتنع فإن في هذا كتمانًا للعلم.

آداب مختصة بطالب العلم:

وهناك آداب تختص بطالب العلم، فقد راعى المحدثون كلا الجانبين، فوجهوا الكلام للشيخ، ووجهوا الكلام للتلميذ كذلك حتى يستوي الطرفان.

(١) كل ما بين المعكوفين [ ] من شرح الحافظ ابن حجر في «نزهَة النَّظَر».

....

قال: [وأنْ يتطهَّرَ، ويجلسَ بَوقارٍ][1]، معظم الدروس التي كانت تقام في السابق كانت تقام في المساجد؛ ولذلك ينبغي للشيخ والتلميذ على حد سواء إذا جاء المسجد أن يكون الواحد منهم متطهراً، أولاً ليؤدي تحية المسجد، وأيضًا إذا كان جالسًا في المسجد فالأولى أن يكون على طهارة؛ فقد تكون هناك فرصة لأداء نافلة أو لقراءة قرآن أو لغير ذلك من الأمور.

أما إذا لم يكن الدرس في مسجد، فهذا يعتبر عبادة، وهذا بالنسبة للشيخ والتلميذ على حد سواء.

قال: [**ولا يُحدِّثُ قَائمًا ولا عَجِلاً ولا في الطَّريقِ إلاَّ إذا اضطُرَّ إلى ذلك**].

قالوا: لأنه ينبغي أن يكون هناك اعتناء بحديث رسول الله ﷺ، وألا يُؤخذ هذا الأخذ العجل الذي يدل على الاستخفاف بمثل هذا العلم، بل ينبغي له ألا يحدث إلا وهو متهيئ للتحديث مستعد له، والنفوس أيضًا مستعدة، وأما هكذا على عَجل فلا ينبغي.

لكن إذا اضطر إلى ذلك، كأن يلقاه إنسان في الطريق وهو محتاج إلى فتوى، فلا بأس أن يُفتيه ويستدل بحديث عن النبي ﷺ.

من الأمور التي يَجب أن يُراعيها الشيخ أيضًا [**أَنْ يُمسكَ عنِ التَّحديثِ إذا خَشيَ التَّغيُّرَ أو النِّسيانَ لمرَضٍ أو هَرَمٍ**]، فإذا شعر في نفسه بنوع تغير، فينبغي

(١) كل ما بين المعكوفين [ ] من شرح الحافظ ابن حجر في «نزهَة النَّظَر».

أن يُمسك عن التحديث حتى تسلم له أحاديثه، هذا في الزمن الماضي.

أما في الزمن الحاضر، فلربما أفتى الشيخ فتوى غير منضبطة بسبب ما حصل له من الاختلال في حفظه وما إلى ذلك، فينبغي أيضًا أن يُمسك عن الفتوى وعن التعليم الذي يكون من جرائه تعليم الناس أمورًا خاطئة.

أحيانًا نجد بعض المحدثين لا يتنبه هو بنفسه إلى الاختلاط، ففي هذه الحالة يجب على من كان وليًا له من أولاده أو أخ له أو غير ذلك أن يمنعوا الناس من السماع له في هذه الحال؛ لتسلم له أحاديثه التي رواها سابقًا، فتكون صحيحة.

قال: [**وإذا اتَّخذ مجْلسَ الإملاءِ؛ أَنْ يكونَ لهُ مُستَملٍ يَقِظٌ**].

فإذا كانت الحلقة طويلة، وصوت الشيخ يصل إلى بعد عشرة أمتار وما بعد العشرة يضعف الصوت، فيكون هناك بعد عشرة أمتار واحد يُقال له المستملي، ويفضل أن يكون جهوري الصوت، فيسمع الحديث من الشيخ، ويرفع به صوته؛ ليسمعه من بعده.

وربما احتاج المجلس إلى عدة مستملين، فينقل بعضهم عن بعض، فقد كانت بعض المجالس ـ وأظنه يزيد بن هارون ـ كان يحضر فيه مائة ألف، فمثل هذا يحتاج إلى عديد من المستملين؛ لأنهم لم تكن في أوقاتهم مكبرات الصوت.

فإذا اتخذ الشيخ مستمليًا، فلابد أن يكون هذا المستملي يقظًا عارفًا فاهمًا، قالوا: ولا يكون كمستملي يزيد بن هارون، قالوا: لأنه حينما سئل مرة عن حديث من الأحاديث قال: هذا الحديث حدثنا به عِدَّةٌ، والمستملي يسمع، فقال:

. . . .

يا أبا سعيد عدة ابن مَن؟ يظن أنه راو واسمه عدة، بينما المقصود عدة من الرواة؛ لذا قالوا: لا ينبغي أن يكون المستملي مثل مستملي يزيد بن هارون.

من الآداب كذلك التي ينبغي أنْ يتفرَّد بها الطالب عن الشيخ كما قال الحافظ:

[**ويَنْفردُ الطَّالبُ بأنْ يوقِّرَ الشَّيخَ ولا يُضْجِرَهُ**]:

ونحن نعرف أن الشيوخ بشر لهم نفوس تمل، وأيضًا لا يتقبل الواحد منهم الإهانة أو الإعراض بالقول أوما إلى ذلك.

فينبغي لطالب العلم أن يُراعي تلك الأمور، فمثلاً إذا وجد أن شيخه قد طال به المجلس، وربما كان مشغولاً، أو كان له حاجة يقضيها أو ما إلى ذلك، فلا ينبغي له أن يُلح في هذه الأثناء، بل يدع المسألة أو يدع الاستفتاء في وَقت آخر، خشية أن يُضْجر الشيخ؛ فيمله الشيخ، ويكرهه ويكره مجالسته، ويكره مجالسة الطلبة.

وهذه المجالس كذلك أيضًا ينبغي أن يوقر الشيخ فيها وأن يُحترم، لكن في حدود السنة؛ لأننا نعرف أن هذه المسألة بُولغ فيها عند طوائف من الناس كالصوفية، فنحن نرفض هذا وذاك، فالتوقير للمشايخ ينبغي أن يكون في حدود المعقول، كما كان الصحابة رضي الله عنهم يوقرون النبي ﷺ، بل أقل؛ لأن توقير النبي ﷺ فيه مقدار زائد في بعض الأحيان، كذلك أيضًا مثل ما كان العلماء يوقرون شيوخهم.

فمثلاً نجد أن النبي ﷺ إذا كان جَالسًا في أصحابه لا يكون له فضل عليهم، حتى إن الداخل لا يعرف مَن هو مُحمد بن عبد الله ﷺ إذا لم يكن يعرفه سابقًا؛ فلم يكن الصحابة رضي الله عنهم يوقرون النبي ﷺ ويُعظمونه تعظيمًا زائدًا؛ لأن النبي ﷺ كان ينهاهم عن ذلك، ويقول: «**لا تطروني كما أطرتِ النصارى المسيح ابن مريم**»[1]، ونهى النبي ﷺ عن الغلو. فالمقصود هنا أن يكون التوقير والاحترام في حدود المعقول.

قال أيضًا: من الآداب [**ويُرشِدَ غيرَهُ لِما سَمِعَهُ**] أي: من أقرانه وزملائه ولا ينبغي أن يكون الحسد جاريًا بينهم؛ لأن هذا من أسباب حرمان العلم، ومن أسباب محق بركة العلم، فالطلاب الذين لا ينفع بعضهم بعضًا هم ممحقو البركة؛ فينبغي للطالب أن ينفع زملاءه وأقرانه بألا يبخل عليهم بشيء، مثل أن يكون الواحد يتابع الشيخ، ويكتب لكنه فاتته لفظة، أو لم يسمعها جيدًا فيلتفت إلى زميله، ويقول: هذه اللفظة صوابها كذا، أو يستفسر عنها إذا كان ذاك حجب عن الكتاب، ولم يسمح له بالمطالعة، فهنا يعتبر من الامتناع عن الإفادة.

وأيضًا [**لا يَدَعُ الاستفادَةَ حياءٍ أو تَكبُّر**]، فأحيانًا بعض الناس يكون عنده سؤال، فلا يسأل، أو أشكل عليه الأمر، فلا يسأل، أو أملى الشيخ كلامًا،

---

(١) باقي الحديث: «إنما أنا عَبد، فقولوا: عَبد اللهِ ورسولُهُ». أخرجه الحميدي في مسنده رقم (٢٧)، وعنه البخاري رقم (٣٤٤٥) كتاب أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿ **واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها** ﴾، وأخرجه أحمد (١/ ٢٣، ٢٤، ٤٧، ٥٥)، والدارمي (٢/ ٣٢٠)، وعبد الرزاق رقم (٢٠٥٢٤)، والبغوي في شرح السنة رقم (٣٦٨١).

. . . .

فتجده لا يسأل، بل تجده كتب على التوهم أو ما إلى ذلك، وربما حُرم كثيراً من العلم بسبب الحياء أو بسبب التكبر، وكلاهما خُلقان مذمومان.

ولا يُعتبر الحياء في هذه الحال محموداً، وقد علق البخاري في صحيحه عن مجاهد مجزومًا به، وسنده صحيح إلى مجاهد، وجاء عند غير البخاري، أنه قال: «لا يتعلَّم العلم مستحي ولا مستكبر»[1]، وقد امتدحت عائشة رضي الله عنها نساء الأنصار بأنهن لم يكن يمنعهن الحياء من التفقه في دين الله جلَّ وعَلا[2].

وقد جاءت أم سليم رضي الله عنها وسألت النبي ﷺ عن المرأة إذا احتلمت، وقالت: «إن الحياء لا ينبغي أن يكون في هذه الحال» أو كما قالت رضي الله عنها، فأرشدها أن المرأة عليها الغسل إذا رأته[3]، وهذا حديث متفق على صحته.

قال: [ويكتُبَ ما سَمِعَهُ تامًا، ويعتنيَ بالتَّقييدِ والضَّبطِ] كل هذه من

(١) صحيح البخاري - كتاب العلم، باب (٥٠) الحياء في العلم، وهو في سنن الدارمي رقم (٥٥١)، و انظر تغليق التعليق للحافظ ابن حجر (٢/ ٩٣)، وروى نحو هذا الخبر أبو نُعيم (٢/ ٢٢٠) عن أبي العالية.

(٢) رواه مسلم رقم (٣٣٢) - موصولاً -، ورواه البخاري معلقًا مجزومًا به في العلم باب (٥٠) (الحياء في العلم).

(٣) رواه البخاري رقم (١٣٠)، ومسلم رقم (٣١٣)، وأبو داود رقم (٢٣٧)، والترمذي رقم (١٢٢)، والنسائي (١/ ١١٣ - ١١٥)، وابن ماجه رقم (٦٠١)، وقول أم سليم رضي الله عنها قبل سؤالها هو «يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق. . .» الحديث.

. . . .

الآداب التي ذكرها من أجل ضَبط الكتاب وضبط الحفظ، فينبغي أنه إذا سمع شيئًا أن يكتبه تامًا بحيث لا يعتمد على كثرة أطراف الحديث، بل ينبغي أن يكتبه تامًا، ولا بأس بعد ذلك إذا مَا حفظه أن يتخذ لنفسه كتابًا للأطراف؛ لأن الأطراف دائمًا تستخدم للاستذكار، لكونها أخف.

قوله: [**ويعتنيَ بالتقييدِ والضَّبطِ**] أي تقييد الحديث تقييدًا جيدًا، وضبطه أيضًا ضبطًا يبعد عن الإشكال؛ لأن الإشكال قد يقع أحيانًا بسبب قلة الضبط، فلربما مثلاً كانت الكلمة حمالة أوجه بسبب ضَبط يسير، فإذا ضبطها على وجه أصبح معناها كذا، وإذا ضبطها على وجه آخر أصبح معناها مُغايرًا لذلك المعنى، فعليه أن يعنى في هذه الحالة بضبط الألفاظ ضبطًا جيدًا، وإن ضبط الجميع فهذا أحسن وأولى.

ومن الآداب أيضًا التي ينبغي أن يُراعيها كما قال: [**ويُذاكِرَ بمحفوظِه ليرْسَخَ في ذهْنهِ**] أي: من الأحاديث، أمَّا المذاكرة فتكون مع أقرانه وزملائه؛ لأن هذا مدعاة للحفظ والاستذكار وترسيخ الحفظ في الذهن[1].

تنبيه:

ولم يذكر الحافظ هنا مسألة العمل بالحديث، وهي من الأمور التي نصوا عليها في آداب طالب الحديث، قالوا: ينبغي أن يعمل بالحديث الذي يسمعه،

---

(١) روى الرامهرمزي في (المحدِّث الفاصل) (ص ٧٢٤) عن علقمة قوله: (إحياء العلم المذاكرة، وآفته النسيان).

فإذا عرف مثلاً أن في صحيح البخاري حديث: «**كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم**»[1]، فمن دواعي حفظ هذا الحديث العمل به، فإذا كان يقول: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم، فلا شك أنه سيستحضر هذا الحديث الذي رواه البخاري.

معرفة سن التحمل وسن الأداء:

من المهم أيضًا معرفة سن التحمل وسن الأداء، ومسألة سن التحمل فيها أن الطالب يبدأ التحمل متى كان مميزًا فقط، وأما تحديد السن، فليس هناك سن راجح تحديدها وتعيينها، بل اختلفت أقوالهم، فمنهم من قيدها بخمس سنين، ومنهم من قيدها بسبع سنين، ومنهم من قيدها بخمس عشرة سنة وهكذا، لكن الصحيح في هذا أنه متى ما ميز الطالب فإنه يصح تحمله حين ذاك، وهذا فقط من أجل التحمل.

أما الأداء، فيقول الحافظ: [**وقد جرَت عادةُ المحدثين بإحضارِهُم الأطفالَ مجالَس الحديثِ ويكتُبونَ لهم أنَّهم حَضَروا**]، فقد جرت عادة المحدثين - بخاصة من المتأخرين - أنهم إذا حضر الشاب الصغير سألوا عن عمره، فإن كان عمره خمس سنوات فما فوق، ففي هذه الحالة يكتبون له سماعًا؛ لأنه متى يسمعون جزءًا حديثيًا من الأجزاء عن الشيخ، فكل واحد يريد أن يكون هذا

(١) سبق تخريجه ص (٢٢).

. . . .

الجزء من مسموعاته يرويه هو بسنده.

وبعض المحدثين يحرص على الشيخ وابنه مازال صغيراً، فيريد أن يظفر بعلو الإسناد لابنه، فيأتي بابنه في مجلس هذا الشيخ، فحين ذاك يسأله ذاك المحدث: كم عمر ابنك فإن قال: خمس سنوات قالوا: اكتبوا له سَماعًا، أي صحَّ له السماع من هذا الشيخ، فيجيزه في هذه الرواية، أو بذلك الجزء من الحديث، لكن إذا كان أقل من خمس سنوات قالوا له: اكتبوا له حضوراً.

وفرقوا بين الحضور وبين السَّماع، فالسَّماع يُعتبر سماعًا صحيحًا، والحضور يعتبرونه حضوراً فقط، بمعنى أن سماعه غير صحيح في هذه الحالة، وأنا أذكر أن في مسند ابن أبي أوفى كنت قد أحضرت جزءاً صغيراً موجوداً في الأسواق في آخره وكان الحافظ العراقي - رحمه الله - ممن سمع هذا الجزء على أحد مشايخه، فجاء بابنيه، وهو - رحمه الله - من محبته للحديث وأهله سمى ابنيه وكناهما أيضًا بكنية إمامين من أئمة الحديث، فالأكبر كناه أبا زرعة، والأصغر كناه أبا حاتم، فهذان الابنان أحضرهما العراقي لأجل سماع مسند ابن أبي أوفى في مجلس ذلك الشيخ، فأذكر أنه ممن حضر زين الدين عبد الرحيم العراقي، وابناه أبو زرعة أحمد وأبو حاتم محمد حاضران وهما في الرابعة من عمرهما، (أي لا يصح تحملهما في هذه الحالة)، لكن لوفاة ذلك الشيخ يتحصل على الحديث بنزول، إما من شيخ آخر يذكر هذا ويذكر أنه كان حاضراً في ذلك المجلس، أي فيه نوع سماع وإن لم يكن سماعًا كاملاً.

قالوا: والأصح في سن الطالب أن يتأهل لذلك أي يكون مميزًا، هذا هو

. . . .

الأصح، قالوا: ويصح أيضًا تحمل الكافر إذا أداه بعد إسلامه، وكذا الفاسق من باب أولى إذا أداه بعد توبته وثبوت عدالته، أي يقاس على هذا بل يكون من باب أولى.

قالوا: وأما الأداء فتقدم أنه لا اختصاص له بذلك بزمن معين، بل تقيد بالاحتياج والتأهل لذلك.

لكن يُشترط في حال الأداء أن يكون هناك سن معينة لا يؤدي قبلها، وهنا اختلاف أيضًا بين المحدثين، فيقول ابنُ خلاد[1]: إنه ينبغي له ألا يحدث قبل الخمسين، وإن حدَّث في الأربعين فلا بأس، أي أنه أدنى حد للتحديث، بمعنى أن الذي قبل سن الأربعين لا ينبغي له أن يحدث.

ولا شك أن هذا الكلام غير صحيح[2]؛ لأن هناك الكثير من الأئمة، بل من

---

(١) هو الحسن بن عبد الرحمن الرَّامَهُرْمُزِيُّ المتوفي سنة (٣٦٠ هـ)، قال عنه الذهبي في السير (١٦/ ٧٣): الإمام الحافظ البارع، محدث العجم، أبو محمد، الحسنُ بن عبد الرحمن بن خلاَّد الفارسيُّ القاضي، مُصنف كتاب (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي) في علوم الحديث، وما أحسنه من كتاب. اهـ.

- قال ابن خلاَّد في (المحدث الفاصل) ص (٣٥٢-٣٥٣): «الذي يصح عندي من طريق الأثر والنظر في الحدِّ الذي إذا بلغه الناقل حَسُنَ به أن يُحدث: هو أن يستوفي الخمسين؛ لأنها انتهاء الكهولة، وفيها مجتمع الأشدِّ... وليس بمستنكر أن يحدث عند استيفاء الأربعين؛ لأنها حدُّ الاستواء، ومنتهى الكمال» اهـ.

(٢) ولذلك قال الحافظ في (النزهة): «وتُعُقِّبَ بمن حدَّثَ قبلها؛ كمالك».

- وممَّن تعقَّب على (الرامهرمزي) كذلك القاضي عياض في «الإلماع» ص (٢٠٠) حيث قال: «واستحسانه هذا لا يقوم له حجَّة بما قال، وكم من السلف المتقدمين ومَن بعدهم من المحدثين مَن لم ينته إلى هذا السن، ولا استوفى هذا العمر، ومات قبْلَه، وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يُحْصر» اهـ.

الصحابة من حَدَّث قبل هذا السن بكثير، فالإمام مالك على سبيل المثال قالوا: إنه حدَّث وله نيف وعشرون سنة، بل قيل: إنه حدث وله سبعة عشر عامًا، وكذلك أيضًا الشافعي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهم، فكل هؤلاء حدثوا وهم في مقتبل العمر، ولكن يُقيد هذا بالاحتياج إليه، أما إذا ما لم يحتج إليه، فينبغي له أن يركز في هذه السنوات الأولى على الطلب.

معرفة صفة كتابة الحديث:

من المهم أيضًا معرفة (**صِفَةِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ**)، فهذه أيضًا من الآداب التي ينبغي للطالب أن يُراعيها فيعرف كيف يكتب الحديث، وكيف يعرضه، وكيف يسمعه، وما إلى ذلك.

وقد جعل العلماء ضوابط لكتابة الحديث، فيقولون: إذا كتب الحديث فينبغي له أن يُحسن الخط، وأن يُجوده، وأن يضبط المُشكل. ولهم في هذا في الحقيقة طول، لكن لأجل عبارة هنا وردت للحافظ ابن حجر أشير إليها، وإلا فالمسائل الأخرى فليس هذا مقام ذكرها؛ فهي مسائل دقيقة تدل على دقة المحدثين رحمهم الله.

فمثال على ذلك يقول الحافظ هنا: [**ويكتُبَ السَّاقِطَ في الحاشيةِ اليمنى مادامَ في السَّطرِ بقيَّةٌ، وإلاَّ ففي اليُسرى**].

وهذا يسمونه الإلحاق، فإذا كان الآن يقابل أي انتهى من نصف الكتاب، وجاء وقت المقابلة، قالوا: ينبغي له أن يقابل كتابًا لا يعتمد فقط على النسخ

. . . .

ويترك الكتاب؛ لأنه مظنة التصحيف والسقط، فالإنسان وهو ينسخ قد تتصحف عليه كلمة، أو قد تسقط منه جملة أو كلمة على الأقل، فينبغي له إذا ما انتهى أن يعود فيقابل كتابه.

والأولى أن يُقابل هذا الكتاب على مَتن على شيخه أو على الأقل على كتاب شيخه، ويكون هناك زميل له ثقة يُقابل أو يكون بنفسه وإن كان ذلك متعبًا، ففي حال المقابلة قد يرى أن هناك سقطًا، فإذا وجد سقطًا مثلاً بادئًا في السطر من الجهة اليمنى، فوجد بعد كلمتين أن هنا عبارة ينبغي أن تُدخل، فقال: يضع خطًا قائمًا، ثم يحنيه إلى جهة اليمين قليلاً، ويكتب في هذه الحال في الجهة اليمنى، ولا يكتب في اليسرى، وذلك لاحتمال أن يكون هناك سقط في نفس السطر بعد مسافة، فلو كان السقط بعد مسافة هناك وصار في الجهة اليسرى من الآن، فإنه في هذه الحال سيضطر إلى أن يكتب في اليمنى فيتلاقى السطران أو الإشارتان ففي هذه الحال قد يظن ظان أن هذه الإشارة ملغاة أو أن هناك تداخلاً، فلا يدري هل هذا الإصحاف في ذلك المكان أم في ذلك.

فالمهم أنهم وضعوا آدابًا لطيفة، ففي الأول يكتب في الحاشية اليمنى، فإذا امتلأت يكتب في الحاشية اليسرى، بل وقفوا في هذا، وقالوا: ينبغي أن تكون كتابته من أسفل إلى أعلى، وإذا انتهى من الإلحاق يكتب بعده (صح) ليبين أن هذا صحيح، ويبين أنه أثبته هو.

وأحيانًا يكتبون صادًا فقط، لكنهم لم يفضلوا كتابة الصاد فقط؛ لأنها تشبه ما يُسمى بعلامة التضبيب.

وَإِسْمَاعِهِ، وَالرِّحْلَةِ فِيهِ.

و(التضبيب) هي أن يضع فوق الكلمة المشكلة على صورة (ض) ليدل أن هذه الكلمة مُشكلة، فلا يُفضلون وَضع الصاد فقط، بل يُفضلون أن يكون هناك (صح) أيضًا.

قالوا: تكتب كلمة (صح) فوق الكلمة التي يُظن أن فيها إشكالاً، وهي صحيحة جاءت هكذا.

مثال: كأن يجد في الإسناد (عن أبو هريرة)، والصواب أن يُقال: (عن أبي هريرة)، فما دام أنها جَاءت في الأصل هكذا، فينبغي أنْ يضع فوقها (صح)، بمعنى أنني كتبت هذه الكلمة على الصواب فانتبه، فإن هذا ليس تصحيفًا مني.

أما صفة (**إِسْمَاعِهِ**) فينبغي له إذا أراد أن يسمع الحديث أن يُسمع من أصله هو الذي كتبه عن ذلك الشيخ، فإن لم يكن له ـ مثلاً ـ أصل، أو كان أصله ناقصًا، فلابد أن يستعين بأصل آخر، لكن بشرط أن يكون أخذه على الأقل بالإجازة.

كذلك تحدثوا عن (**الرِّحْلَةِ**) في طلب الحديث، فقالوا: ينبغي له إذا ابتدأ في الطلب أن يسمع من أهل بلده، فإذا حصّل ما عندهم، بعد ذلك ينبغي له أن يَرحل، وكان المحدثون في السابق يحملون في نفوسهم على الذي لم يرحل، فعندهم مَن رحل له مكانة أعلى ممن لم يرحل، فالرحلة عندهم من الأمور التي ينبغي أن يعتني بها طالب العلم.

لكنهم ينبهون على أنه ينبغي له في حال الرحلة وفي حال تكثير الشيوخ ألا

يكون قصده قصداً سيئًا مثل التكثر بالشيوخ، بين الأقران، بل ينبغي له أن يكون هدفه هدفًا سليمًا، كأن يكون يريد العناية بالأسانيد الصحيحة، ولقي الشيوخ الذين عندهم أسانيد صحيحة، وهكذا من الأمور التي هي سليمة في حد ذاتها.

تصنيف الحديث:

كذلك أيضًا صفة تصنيف الحديث قالوا: إما على مسانيد أو على الأبواب أو العلل أو الأطراف.

المسانيد:

والمسانيد باختصار هي الكتب التي تؤلف مرتبة بحسب الصحابة، فيأتون مثلاً بأبي هريرة، فيذكرون جميع أحاديثه، ويأتون مثلاً، لابن عمر، فيذكرون أحاديثه وراء بعض، ولا تكون هذه الأحاديث في الغالب مرتبة، فقد يأتي حديث في الطهارة بعده حديث في النكاح بعده حديث في الزكاة وهكذا.

فمن سلبيات كتب المسانيد أنها غير مرتبة الأحاديث، ولكنهم يكتبون أحاديث الصحابي كلها ويجمعونها على حدة، لكن كيف يُرتب هؤلاء الصحابة؟

للعلماء طرق في الترتيب، فمنهم من يُرتب بحسب الأنساب، ومنهم بحسب الأفضلية وهكذا، فتجد غالب من رتب على المسانيد ابتدأ بالعشرة المبشرين بالجنة ثم بعد ذلك له طرق.

وإما أن يراعي الأنساب أحيانًا أو البلدان، كما صنع الإمام أحمد، فإنه بعد

أَوِ الْأَبْوَابِ، أَوِ الْعِلَلِ أَوِ الْأَطْرَافِ، وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ، ....

العشرة المبشرين بالجنة رأى أن يُقدِّم مسانيد أهل البيت، وبعد ذلك وَضع الصحابة من أهل الشام على حدة، والحجازيين على حدة، وهكذا.

ولكن الأولى والأفضل أن يكون الترتيب على حروف المُعجم، كما صنع الطبراني في كتاب «المعجم الكبير»، فهذا أولى وأحسن تيسيرًا لطالب العلم.

الأبواب:

أما الأبواب فالمقصود بها أن يُرتب الكتاب على الأبواب الفقهية، فيبتدأ أولاً بكتاب الطهارة ثم الصلاة، ثم الزكاة، إلى آخره، هذا هو الترتيب على الأبواب.

العلل:

أما العلل، فقالوا: يمكن أن تكون الكتب المؤلفة تعتني بعلل الأحاديث، فيرتب كتابه على العلل، أي يذكر الأحاديث المعلولة، وينبغي له أيضًا أن يرتب هذه الأحاديث على الأبواب الفقهية تيسيرًا لطالب العلم.

الأطراف:

أن يأتي بطرف الحديث الذي يدل على بقيته، ولكنه يعتني بالأسانيد مثل: «تحفة الأشراف» للمزي، فالأسانيد لا يُغفل شيئًا منها، أمَّا المتن فيذكر طرفه، وكانوا يعتنون بالأطراف عناية شديدة، وكَانوا يقولون: «المحدث الذي ليس له أطراف كالذي ليس له أطراف».

أسباب ورود الحديث: إن كان للحديث سببٌ فمعرفته يعين على معرفة فقه الحديث، بل يكون مبينًا لأمر ما كمعرفة الناسخ والمنسوخ وغيره،

وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيُوخِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى ابْنِ الْفَرَّاءِ.

وَصَنَّفُوا فِي غَالِبِ هذِهِ الْأَنْوَاعِ.

وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ ظَاهِرَةُ التَّعْرِيفِ، مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ فَلْتُرَاجَعْ لَها مَبْسُوطَاتُهاَ.

وَاللّٰهُ الْمُوَفِّقُ وَالْهَادِي، لاَ إِلهَ إِلاَّ هُوَ.

وقد صنَّف فيه ابن أبي حمزة كتابه «البيان والتعريف في سبب ورود الحديث الشريف».

قال: (وَصَنَّفُوا فِي غَالِبِ هَذِهِ الأَنْوَاعِ) أي كل هذه الأمور التي سبق الإشارة إليها مما صنف فيه العلماء بعض المصنفات.

قال: (وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ ظَاهِرَةُ التَّعْرِيفِ، مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ فَلْتُرَاجَعْ لَهَا مَبْسُوطَاتُهَا) أي أن هذه الأمور التي سبق الإعلام عنها أمور معروفة، فليس هناك ما يدعو للتمثيل لها والسبب في إهمال التمثيل لها أنها معروفة ومشهورة، والذي يريد أن يرى الأمثلة وما إلى ذلك يراجع الكتب التي بسطت، فهذا الكتاب إنما هو كتاب مختصر لاغير، وليس كتابًا همه البسط، وحصرها وجمعها متعسر، لأن فيها كثرة، والله الموفق والهادي، لا إله إلا هو.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. اهـ.

* * *

فهرس الأحاديث

الموضوع	الصفحة
(أ)	
أبغض الحلال إلى الله الطلاق	١٩
إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم	٩٨
أرأيتكم ليلتكم هذه	١٤٩
أسبغوا الوضوء	١٠٢، ١٠٣
أفطر الحاجم والمحجوم	٥٢
إن بلالاً يؤذن بليل	١٠٦
أن الشيطان يعقد على قافية أحدنا إذا نام	١٢٧
إنما الأعمال بالنيات	٢٢، ٥٧، ٩٧
إنما هو بضعة منك	٥٣
أنه لا يقربك شيطان حتى تصبح	٥٦
إنه لا يوجد بأرض قومي	١٤٢
أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة	٦١
(ب)	
بسم الله توكلاً على الله	٥٠
البيعان بالخيار	٩٤، ١٠٥

(ح)

حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ١٤٣

(خ)

خيركم من تعلم القرآن وعلمه ١٠٧

(س)

سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ١٠٥

سنوا بهم سنة أهل الكتاب ٢٩

(ش)

الشهر تسع وعشرون ٤٧

(ع)

عفي لأمتي الخطأ والنسيان ١٩

(ف)

فر من المجذوم فرارك من الأسد ٤٩

فمن الذي أعدى الأول ٥٠

في الحلي زكاة ١١١

(ك)

كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان ٢٢، ٢٢٥

كنا نعزل والقرآن ينزل ١٤٣

كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ٥١

(ل)

لك ما نويت يا يزيد ١٧٦

للعبد المملوك أجران ١٠٣

ليس في الحلي زكاة ١١١

ليكونن من أمتي أقوام ٥٨

(م)

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ١٨

من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه ٩٧

من تقول علي ما لم أقله ١٦، ٤٦، ١٢٤

من سُئل عن علم يعلمه ٢١٧

من صام رمضان وأتبعه ستًا من شوال ١٢٠

من صام اليوم الذي يشك ١٤٣

من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ١٠٠

من كذب علي متعمدًا ١٦، ٤٦، ١٢٤

من مس ذكره فليتوضأ ٥٣

(ن)

نعم العبد صهيب ١٩

نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح ٨٨

(لا)

لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام ٧٣، ١١٥

لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها ١٠٨
لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه ٩٥
لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ٢٢٢
لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر ٨٤
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ٤٩
لا يتفرقنَّ عن بيع إلا عن تراضٍ ١٢٣

(ي)

يؤتى بجهنم يوم القيامة ١٤٢
يكفيك منه الوضوء ٣٩
يا جابر، أعلمت أن الله أحيا أباك ٤١

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
تفويض فضيلة الدكتور سعد الحميد بطبع الكتاب	٣
صورة التفويض	٤
مقدمة في علم الحديث	٥
لماذا نطلب علم الحديث	٥
فضل أهل الحديث	٥
بداية التأليف في علم مصطلح الحديث	٦
كتاب نخبة الفكر للحافظ ابن حجر	٨
تعريفات :	
أ ـ تعريف الحديث	١٠
ب ـ تعريف الخبر	١١
جـ ـ تعريف الأثر	١١
ـ تعريف الإسناد	١١
ـ تعريف المتن	١٢
أقسام الخبر :	
أ ـ المتواتر	١٢
١ ـ تعريفه	١٢
شروط المتواتر	١٢

مأخذ على تعريف المتواتر ١٤
استدراك [تابع لشروط المتواتر] ١٤
١ ـ أن يرويه جمع كثير ١٤
مسألة: هل لهذا الجمع حصر بعدد معين أو ليس له حصر ١٤
أدلة الأقوال في مسألة الحصر ١٥
مسألة: اشتراط النظر في رجال سند الحديث المتواتر ١٥
أقسام المتواتر:
١ ـ متواتر لفظي ١٦
٢ ـ متواتر معنوي ١٧
قول لبعض العلماء ١٧
مسألة: قول لبعض العلماء في شروط المتواتر ١٧
ب ـ الآحاد وأقسامه ١٨
أ ـ المشهور ١٨
المؤلفات في الأحاديث المشهورة على الألسنة ٢٠
ب ـ العزيز ٢١
قول لابن العربي ٢٢
رد على قول ابن العربي ٢٢
جـ ـ الغريب ٢٣
أقسام الغريب: ٢٣
١ ـ غريب مطلق ٢٣
مثاله ٢٤

٢ ـ غـريب نسـبي ٢٤
مثاله ٢٤
الكتب المؤلفة في هذا الموضوع ٢٥
١ ـ كـتـب الدارقطني ٢٥
٢ ـ كتاب غرائب مالك للحافظ ابن عساكر ٢٥
من أنواع الغـرابة النسـبيـة ٢٥
مسألة: المتواتر يفيد العلم ٢٦
مـاذا يفيـد خـبر الآحـاد ٢٦
القرينة الأولى ٢٦
القرينة الثانية ٢٧
القرينة الثالثة ٢٧
القرينة الرابعة ٢٨
مسألة: مدى صحة عدم قبول سيدنا أبي بكر للحديث إلا بشاهد ٢٨
الجواب عن المسألة ٢٩
مـسـألة: هل يمكن قول: إن حديث الآحـاد يمكن أن لا يفيـدنا إلا الـظـن ٣٠
أنواع الحديث المقبـول ٣١
الضبط ينقسم إلى قسمين: ٣٢
أ ـ ضبط صدر ٣٢
ب ـ ضبط كـتـاب ٣٢
درجات الحديث الـصحيح ٣٦

الحديث الحسن لذاته ٣٩
الحديث الحسن لغيره ٤١
مثاله ٤١
الزيادة نوعان ٤٢
مثال الحديث المنكر ٤٢
تعريف الحديث الشاذ ٤٣
تعريف الحديث المنكر ٤٣
تعريف الاعتبار ٤٤
تعريف المتابع والشاهد ٤٥
الراجح من تعريف المتابع والشاهد ٤٥
مثال المتابع والشاهد ٤٥
أ ـ التعريف المختار للمتابع ٤٥
ب ـ التعريف المختار للشاهد ٤٥
أقسام المتابعة: ٤٧
أ ـ متابعة تامة ٤٧
ب ـ متابعة قاصرة ٤٧
مثال المتابعة التامة ٤٧
مثال المتابعة القاصرة ٤٨
المتابعة الأولى ٤٨
المتابعة الثانية ٤٨
الفائدة من هذا التقسيم ٤٨

الحديث المحكم	٤٩
مختلف الحديث	٤٩
مثال ذلك	٤٩
الكتب المؤلفة في مختلف الحديث	٥٠
تعريف ناسخ الحديث ومنسوخه	٥١
ما يعرف به النسخ	٥١
القسم الأول	٥١
القسم الثاني	٥٢
القسم الثالث	٥٢
القرائن التي يعرف بها المتقدم من المتأخر	٥٣
الكتب المؤلفة في ناسخ الحديث ومنسوخه	٥٥
وجوه الترجيح	٥٥
المردود	٥٧
أولاً: السقط في الإسناد	٥٧
١ ـ المعلق	٥٧
مثاله	٥٧
مسألة: لو حذف المصنف شيخه	٥٨
الراجح من قول العلماء	٥٨
٢ ـ المعضل	٥٩
ملاحظة: قد يشترك المعلق والمعضل	٦٠
مثاله	٦٠

٣ ـ الحديث المرسل وتعريفه ٦٠
ملاحظة هامة ٦٠
حكم المرسل ٦١
اختلاف العلماء في الحديث المرسل ٦٢
شروط رواية المرسل ٦٢
مثاله ٦٣
الراجح قول الشافعي ٦٤
فائدة ٦٤
مسألة: لماذا يرسلون الحديث ٦٤
٤ ـ المنقطع ٦٤
تعريف الحديث المنقطع ٦٥
مسألة: كيف نعرف الحديث المنقطع ٦٥
أنواع السقط الخفي ٦٦
١ ـ المدلس ٦٦
موقف العلماء من المدلِّس ٦٦
مثال ذلك ٦٧
تعريف التدليس ٦٨
٢ ـ المرسل الخفي وتعريفه ٦٨
مسألة: إذا عاصر الشيخ، وهذه المعاصرة لا تؤهله للسماع ٦٩
المردود بسبب طعن في الراوي ٧٠
القسم الأول ـ وهو المردود بسبب الطعن في العدالة ٧١

القسم الثاني ـ وهو المردود بسبب الطعن في الحفظ والضبط ٧١
مسألة للحافظ ابن حجر ٧٢
مثال من صحيح مسلم ٧٣
مسألة أخرى ٧٤
القرائن التي بها يعرف الوضع في الحديث ٧٦
القسم الأول: قرائن في الراوي ٧٦
قرائن تتنزل بمنزلة الإقرار بوضع الحديث ٧٦
مثال: ما حصل لأبي حذيفة البخاري ٧٦
مثال: ما وقع لابن حبان مع أبي العباس الأزهري ٧٧
مثال: زعم أحدهم أنه روى عن عائشة رضي الله عنها ٧٨
مثال: زعم أحدهم أنه مر بالسوق ٧٨
مثال آخر: سماع أحدهم نزاعًا بين المحدثين في سماع الحسن البصري ٧٨
القسم الثاني: قرائن في المروي ٧٩
١ ـ مخالفة الحديث لنص القرآن ٧٩
مثال: حديث: عمر الدنيا سبعة آلاف سنة ٧٩
٢ ـ أن يكون مخالفًا لصحيح السنة ٨٠
مثال: أحاديث ضعيفة تبين أن من اسمه أحمد يغفر له ٨٠
٣ ـ أن يكون المروي مخالفًا لصريح العقل ٨٠
مثال: الحديث الذي وضعه أحد الزنادقة لتشويه الإسلام .. ٨٠
٤ ـ أن يكون المروي ركيك اللفظ ٨٠

مثال: ما وضعه بعض القصاص ليستدر به أموال الناس..... ٨١
مثال آخر: «من صلى الضحى يوم الجمعة...»............. ٨١
٥ـ وجود الحديث مرويًا بلفظ..................... ٨١
أسباب الوضع في الحديث...................... ٨١
أولاً: الزندقة والطعن في الإسلام..................... ٨١
مثال: الحديث: «أن الله خلق الفرس...»............. ٨١
ثانيًا: التعصب المذهبي............................ ٨٢
مثاله: وضع الحنفية حديثًا لرفع أبي حنيفة............. ٨٢
مثال آخر: بعض الحنفية في عدم رفع اليدين عند الركوع..... ٨٣
ثالثًا: الانتصار للأفكار السياسية والاعتقادات الفاسدة..... ٨٣
مثال: وضع الرافضة في القدح في بعض الصحابة......... ٨٣
مثال: ما رواه الحاكم أن النبي ﷺ قال: «أن الشجرة...».. ٨٣
مثال آخر: حديث: «النظر إلى علي عبادة...»........ ٨٣
مثال آخر: الخلاف الدائر بين أهل السنة والمرجئة......... ٨٤
رابعًا: التقرب إلى الحكام......................... ٨٤
مثال: قصة غياث النخعي مع المهدي.................. ٨٤
خامسًا: أن يضع الحديث لحوائجه الشخصية............ ٨٦
مثال: رجل أعمى لا يجد قائدًا....................... ٨٦
مثال آخر: بائع باذنجان............................ ٨٦
مثال آخر: وضع حديث في الهريسة.................. ٨٦
مثال آخر: «معلمو صبيانكم شراركم»................. ٨٦

حكم الذي يكذب على الرسول ﷺ ٨٧
القسم الثاني: تهمة الراوي بالكذب ووضع الحديث ٨٧
مثال: روى البيهقي أنه ﷺ قال: «نوم الصائم عبادة...» ٨٨
القسم الثالث: من فحش غلطه ٨٩
للمنكر تعريفان ٩٠
الأول ٩٠
الثاني ٩٠
مثال: الذي فحش غلطه ٩٠
القسم الرابع: الوهم ٩٢
أنواع المخالفة ٩٢
حكم حديث المخالفة المتنية ٩٢
العلة: تعريفها وشروطها ٩٣
مثال: حديث: «البيعان بالخيار» ٩٤
مثال: حديث بقية بن الوليد ٩٥
مثال آخر: سؤال مسلم البخاري عن حديث كفارة المجلس ٩٦
مثال آخر: حديث الخرور على اليدين في الصلاة هو السنة ٩٦
القسم الخامس: المخالفة ٩٦
الإدراج وأقسامه ٩٧
أولاً: مدرج السند ٩٧
مثاله: حديث: «إنما الأعمال بالنيات» ٩٧
حديث: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم...» ٩٨

حديث: «من كثرت صلاته بالليل. . .» وقصته ١٠٠
ثانيًا: مدرج المتن ١٠٢
١ ـ الإدراج في أول المتن ١٠٢
٢ ـ الإدراج في وسط المتن ١٠٣
٣ ـ الإدراج في آخر المتن ١٠٣
مثال: حديث «للعبد المملوك أجران. . .» ١٠٣
كيف نعرف الإدراج ١٠٣
لماذا يحصل الإدراج ١٠٤
القسم السادس: المقلوب ١٠٤
١ ـ مقلوب الإسناد ١٠٥
مثاله: كعب بن مرة، ومرة بن كعب ١٠٥
٢ ـ مقلوب المتن ١٠٥
مثاله: حديث: «سبعة يظلهم الله. . .» ١٠٥
مثال آخر: حديث: «إن بلالاً يؤذن بليل. . .» ١٠٦
القسم السابع: المزيد في متصل الأسانيد ١٠٦
مثال: حديث يرويه شعبة وسفيان الثوري ١٠٧
مثال: الزيادة المردودة ١٠٨
مسألة: القول: إن زيادة الثقة لا تقبل إلا بوجود القرائن ١٠٩
المضطرب: تعريفه وأقسامه ١١٠
مثال المضطرب في الإسناد ١١٠
مثال المضطرب في المتن ١١١

أسباب الإبدال ١١١
قصة البخاري ووصوله بغداد ١١٢
مثال صحيح : قصة يحيى بن نعيم مع أبي نعيم الفضل بن دكين ١١٣
مثال الإبدال للإغراب ١١٥
المصحّف وسببه ١١٦
من أمثلة التصحيف الفعلية ١١٦
المحرَّف ومثاله ١١٧
التحريف والتصحيف ينقسم إلى قسمين ١١٧
التصحيف المعنوي ١١٧
مثاله ١١٨
ملاحظة ١١٩
القسم الثاني : التصحيف اللفظي ١١٩
التصحيف اللفظي ١١٩
١ ـ تصحيف الإسناد ١١٩
٢ ـ تصحيف المتن ١٢٠
التصحيف بالبصر ١٢٠
تصحيف السمع ١٢٠
ملاحظة ١٢٠
أئمة عنوا بالتصحيف ١٢٠
تنبيه ١٢١
الرواية بالمعنى ومثاله ١٢٢

القول الراجح على الاختصار ١٢٣
الأقوال في الرواية بالمعنى ١٢٣
الخلاصة ١٢٥
بين البخاري ومسلم ١٢٥
غريب الحديث ١٢٥
أ ـ أقدم ما عرف من كتب غريب الحديث ١٢٦
ب ـ إبراهيم بن إسحاق الحربي ١٢٦
جـ ـ ابن قتيبة الدينوري ١٢٦
د ـ كتاب الخطابي غريب الحديث ١٢٦
هـ ـ كتاب النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ١٢٦
و ـ أبو عبيدة الهروي ١٢٧
بيان المشكل ومثاله ١٢٧
السبب الرابع من أسباب الطعن في الراوي ١٢٨
الأمر الأول: كثرة نعوت الراوي ١٢٨
الجهالة ١٢٩
كتاب الموضح لأوهام الجمع والتفريق ١٣١
الأمر الثاني: أن يكون الراوي مقلاً ١٣٢
الوحدان ١٣٣
الأمر الثالث: أو لا يسمى الراوي اختصاراً من الراوي عنه ١٣٣
مثاله ١٣٣
كتب مؤلفة في المبهمات ١٣٣

حكم الحديث المبهم ١٣٥
الإبهام بلفظ التعديل ١٣٥
رواية المبتدع ١٣٥
١ ـ البدع المكفرة ١٣٦
٢ ـ بدع غير مكفرة ١٣٧
القدري ١٣٧
المرجئ ١٣٧
المتشيع تشيعًا خفيفًا ١٣٨
القاعدة ١٣٩
سيئ الحفظ ١٣٩
حكم روايتهم ١٤٠
كتب تخدم الطالب ١٤٠
الأحاديث التي تنجبر بتعدد الطرق ١٤٠
مسألة: قول التابعي عن الصحابي في رواية الحديث ١٤١
دراسة المتن ١٤٢
التصريح بالقول ١٤٢
التصريح الفعلي ١٤٢
التصريح التقريري ١٤٢
المرفوع حكمًا ١٤٢
مثال المرفوع حكمًا من القول ١٤٢
مثال المرفوع الحكمي الفعلي ١٤٢

مثال المرفوع الحكمي التقريري ١٤٣
شروط قبول المرفوع الحكمي ١٤٣
قول ابن كثير في قصة هاروت وماروت ١٤٤
الحديث الموقوف على الصحابي ١٤٤
مثال القول ١٤٤
مثال الفعل ١٤٥
مثال الموقوف التقريري ١٤٥
تعريف الصحابي اصطلاحًا ١٤٥
تنبيه: الصحابة على درجات ١٤٦
حكم حديث صغار الصحابة ١٤٧
تنبيه ثان: كيف نعرف بأن الرجل صحابي ١٤٨
الهندي [رتن] يزعم أنه ممن صحب النبي ﷺ ١٤٩
المقطوع على التابعي ١٤٩
المخضرمون ١٥٠
الكتب التي صنفت في الصحابة ١٥٠
الأثر ١٥١
الحديث المسند ١٥١
العلو ومثاله ١٥٢
أقسام العلو ١٥٤
العلو المطلق وتعريفه ١٥٤
تعريف العلو النسبي ومثاله ١٥٤

أنواع العلو النسبي ١٥٥
المو افقة ١٥٥
البدل ١٥٥
المساواة ١٥٥
المصافحة ١٥٥
مثال الموافقة ١٥٥
مثال البدل ١٥٦
مثال المساواة ١٥٦
مثال المصافحة ١٥٦
رواية الأقران ١٥٦
من فوائد معرفة الأقران ١٥٧
رواية الأكابر عن الأصاغر ١٥٨
السابق واللاحق ١٥٩
مثال واقعي ١٥٩
الراوي المهمل ومثاله ١٦١
من حدث فنسي ١٦١
قصة سهيل بن أبي صالح ١٦٢
المسلسل ١٦٣
صيغ الأداء ١٦٣
١ ـ السماع ١٦٤
٢ ـ العرض أو القراءة على الشيخ ١٦٤

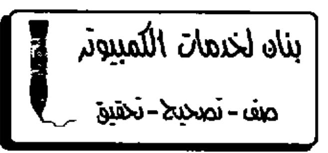
الراجح في مرحلة العرض والسماع ١٦٥
قول أبي حنيفة رواية عن مالك؛ قول مرجوح ١٦٥
٣ ـ الإجازة ١٦٦
٤ ـ المناولة ١٦٨
صيغ التحمل للمناولة ١٦٨
٥ ـ المكاتبة ١٦٩
قول للحافظ في المكاتبة ١٦٩
ملاحظة ١٧٠
إشكال ١٧٠
استدراك ١٧١
٦ ـ الإعلام ١٧٢
الفرق بين الإعلام والمناولة ١٧٢
٧ ـ الوصية ١٧٢
الوجادة ١٧٣
ملاحظة ١٧٤
من جملة ما ردوا به على من ادعى أن في المسند أحاديث موضوعة ١٧٤
ملاحظة أخرى ١٧٥
المتفق والمفترق ١٧٥
مثال: تطفل أحدهم على كتاب وحققه ١٧٥
المؤتلف والمختلف ومثاله ١٧٧
الدارقطني وكتابه [المؤتلف والمختلف] ١٧٧

المتشابه وأمثلته ١٧٧
الخطيب البغدادي وكتابه [تلخيص المتشابه] ١٧٧
خاتمة ١٧٩
معرفة طبقات الرواة ١٧٩
تنبيه على كتاب [طبقات الحفاظ] للسيوطي، وكتاب [تذكرة الحفاظ] للذهبي ١٨٠
مثال على الطبقات ١٨١
تحديد العلماء في الطبقات ١٨١
فائدة معرفة الطبقات ١٨٤
الأولى: تمييز الرواة ١٨٤
الثانية: معرفة الأحاديث ١٨٤
مثال للفائدة الأولى ١٨٤
مثال للفائدة الثانية ١٨٥
معرفة مواليد الرواة ووفياتهم ١٨٦
مسألة: اختلاف إمامين في تحديد طبقة راوٍ ١٨٧
معرفة البلدان ١٨٨
الخلاف بين البخاري ومسلم في مسألة المعاصرة ١٨٨
معرفة أحوال الرواة من حيث العدالة والجرح والجهالة ١٩٠
معرفة مراتب الجرح والتعديل ١٩١
مراتب الجرح ١٩٢
مراتب التعديل ١٩٣

مسألة: من يعتد بقوله في الجرح والتعديل ١٩٤
العلماء الذين يعتد بقولهم في الجرح والتعديل ١٩٥
مسألة عويصة ١٩٥
تنبيه هام: على الجارح أن يعرف ماذا يجرح به ١٩٦
مثال للتجريح ١٩٦
فائدة ١٩٨
معرفة الكنى ١٩٨
الكتب التي تكلمت عن الكنى ١٩٨
معرفة الأسماء المجردة والمفردة ٢٠١
أولاً: معرفة الأسماء المجردة ٢٠٢
أهم الكتب في الجرح والتعديل والأسماء المجردة ٢٠٢
[تهذيب الكمال] أروع ما ألف في كتب الرجال ٢٠٥
ثانيًا: معرفة الأسماء المفردة ٢٠٦
معرفة الكنى والألقاب و الكتب المفيدة في ذلك ٢٠٧
معرفة الأنساب ٢٠٨
معرفة أسباب هذه النسب ٢١١
معرفة الموالي ٢١٢
معرفة الإخوة والأخوات ٢١٣
آداب المحدث وآداب طالب الحديث والكتب المهمة في ذلك ٢١٤
آداب مشتركة بين الطالب والشيخ ٢١٥
آداب مختصة بالشيخ ٢١٦

آداب مختصة بطالب العلم ٢١٨
تنبيه: عدم ذكر الحافظ مسألة العمل بالحديث ٢٢٤
معرفة سن التحمل وسن الأداء ٢٢٥
معرفة صفة كتابة الحديث ٢٢٨
التضبيب وتعريفه ومثاله ٢٣٠
تصنيف الحديث ٢٣١
المسانيد ٢٣١
الأبواب ٢٣٢
العلل ٢٣٢
الأطراف ٢٣٢
أسباب ورود الحديث ٢٣٢
فهرس الأحاديث ٢٣٥
فهرس الموضوعات ٢٣٩

* * *



جمهورية مصر العربية - دمنهور
ت: ٣٢١١١١٦/ ٠٤٥/ ٠٠٢